جامعـــة حسيبة بن بوعلي الشلف
كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير

أهمية تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/IFRS) في الجزائر في ظل الشراكة مع الإتحاد الأوروبي

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير
تخصص مالية ومحاسبة

إعداد الطالب
بكيحل عبد القادر

تحت إشراف الدكتور
كتوش عاشور

لجنـــة المناقشة

د. بريش عبد القادر	أستاذ محاضر	رئيسا
د. كتوش عاشور	أستاذ محاضر	مقررا
أ.د. براق محمد	أستاذ التعليم العالي	ممتحنا
د. حواس صلاح	أستاذ محاضر	ممتحنا
د. بن نافلة قدور	أستاذ مساعد مكلف بالدروس	ممتحنا

السنة الجامعية: 2009/2008

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة شكر

أتوجه بجزيل الشكر والعرفان إلى كل من ساهم من قريب أو من بعيد في تقديم يد المساعدة لإنجاز هذه المذكرة، وأخص بالذكر الأستاذ المشرف الدكتور كتوش عاشور، على توجيهاته وملاحظاته القيّمة التي أفادتني في إنجاز هذا العمل.

إهداء

أهدي هذا العمل إلى الوالدين الكريمين حفظهما الله، وإلى أخي محمد وأخواتي الكريمات، وأهديه إلى كافة أفراد العائلة والأقارب، وكل الأصدقاء.

الفهرس

العنوان **الصفحة**

الفهرس..... **I**

قائمة الأشكال..... **IV**

قائمة الاختصارات..... **V**

المقدمة..... أ

الفصل الأول: المخطط الوطني للمحاسبة، نقائصه وإجراءات إصلاحه..... **01**

تمهيد..... **01**

المبحث الأول: الإطار النظري والتحليلي للمحاسبة..... **02**

المطلب الأول: مفهوم المحاسبة ووظائفها..... **02**

المطلب الثاني: مستعملو المحاسبة والمبادئ الأساسية لها..... **06**

المبحث الثاني: المخطط الوطني للمحاسبة..... **11**

المطلب الأول: المخطط الوطني للمحاسبة والتنظيم المحاسبي..... **12**

المطلب الثاني: المبادئ والإطار المحاسبي للمخطط الوطني للمحاسبة..... **17**

المبحث الثالث: نقائص المخطط الوطني للمحاسبة وإجراءات إصلاحه..... **20**

المطلب الأول: نقائص المخطط الوطني للمحاسبة..... **20**

المطلب الثاني: إصلاح المخطط الوطني للمحاسبة..... **27**

خلاصة الفصل..... **31**

الفصل الثاني: المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/IFRS) وخطوات تطبيقها في الجزائر..... **32**

تمهيد..... **32**

المبحث الأول: التوافق المحاسبي الدولي..... **33**

المطلب الأول: اختلاف التطبيقات الدولية للمحاسبة..... **33**

المطلب الثاني: أهمية إجراء توحيد دولي للمحاسبة..... **36**

المطلب الثالث: مجلس المعايير الدولية للمحاسبةومهمة توحيد المحاسبة دوليا..... 41
المبحث الثاني: المعايير الدولية للمحاسبية والمعلومة المالية ومبادئها الأساسية.....45
المطلب الأول: أهمية وخصائص المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية.....45
المطلب الثاني: مبادئ المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية.....48
المبحث الثالث: تطبيقات المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الجزائر.....55
المطلب الأول: المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية وعلاقتها باحتياجات الجزائر من المعلومات..55
المطلب الثاني: النظام المحاسبي المالي، أهدافه وخصوصياته.....58
المطلب الثالث: الإطار التصوري وتنظيم المحاسبة في النظام المحاسبي المالي..... 64
المبحث الرابع: القواعد المحاسبية والقوائم المالية في النظام المحاسبي المالي.....67
المطلب الأول: قواعد التسجيل المحاسبي والتقييم.....67
المطلب الثاني: عرض القوائم المالية ومدونة الحسابات.....74
خلاصة الفصل.....79
الفصل الثالث: انعكاسات تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الجزائر
على الشراكة مع الإتحاد الأوروبي.....80
تمهيد.....80
المبحث الأول: الشراكة الجزائرية الأوروبية وواقع التوحيد المحاسبي في الإتحاد الأوروبي.....81
المطلب الأول: أهداف ومحتوى اتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي..... 81
المطلب الثاني: النتائج المترتبة على اتفاق الشراكة.....85
المطلب الثالث: المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الإتحاد الأوروبي..... 88
المبحث الثاني: أهمية تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في تكييف البيئة المحاسبية
للجزائر مع البيئة المحاسبية الأوروبية.....93
المطلب الأول: أهمية النظام المحاسبي المالي في تطوير ممارسة وتعليم المحاسبة.....93
المطلب الثاني: أهمية ومتطلبات تطبيق النظام المحاسبي المالي على المؤسسات 95
المطلب الثالث: تطبيق النظام المحاسبي المالي ومتطلبات تكييف النظام الجبائي 100

المبحث الثالث: أهمية البيئة المحاسبية الجديدة للجزائر في دعم الشراكة مع الإتحاد الأوروبي....105
المطلب الأول: تدعيم البيئة الملائمة للاستثمارات الأوروبية في الجزائر.....**105**
المطلب الثاني: تفعيل الخوصصة، الحيازة والاندماج.....**111**
المطلب الثالث: تسهيل دخول المؤسسات الجزائرية إلى البورصات الأوروبية.....**113**
المطلب الرابع: رفع تنافسية المؤسسات الجزائرية.....**115**
المطلب الخامس: زيادة الخدمات المحاسبية وتنقل الأشخاص..... **117**
خلاصة الفصل.....**120**
الخاتمة.....**121**
الملاحق.....**I**
المراجع.....**XVIII**

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	رقم الصفحة
1	مراحل إقرار المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية	44
2	آلية اعتماد المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية بالإتحاد الأوروبي	92

قائمة الاختصارات

AICPA	American Institute of Certified Public Accountants
ARC	Accounting Regulation Committee
EFRAG	European Financial Reporting Advisory Group
FASB	Financial Accounting Standards Board
IAS	International Accounting Standards
IASB	International Accounting Standards Board
IASC	International Accounting Standards Committee
IASCF	International Accounting Standards Committee Foundation
IFAC	International Federation of Accountants
IFRIC	International Financial Reporting Interpretations Committee
IFRS	International Financial Reporting Standards
IOSCO	International Organization of Security Commission
PCG	Plan Comptable Général
PCN	Plan Comptable National
SAC	Standards Advisory Council
SCF	Système Comptable Financier
SEC	Security and Exchange Commission
SIC	Standing Interpretations Committee
TPE	Très Petites Entités
US GAAP	United States Generally Accepted Accounting Principles

المقدمة

تمهيد

كان لنمو أنشطة المؤسسات الاقتصادية عبر العالم، وبحثها الدائم عن مصادر التمويل في إطار الانفتاح الاقتصادي والعولمة، أثر ايجابي على تطور الأسواق المالية الدولية، في سياق يفرض استراتيجيات اتصال مالية قوية موجهة لجمهور دولي غير متجانس، وكان لذلك أثر على محاسبة المؤسسات، باعتبار أن هذا البعد الدولي في الأنشطة الاقتصادية للمؤسسات، أظهر بأن المحاسبة باعتبارها وسيلة أساسية للاتصال بين المؤسسة والأطراف المتعاملة معها، تختلف بمحتواها وطرق تطبيقها من بلد إلى آخر، ومكيفة للإجابة على الأهداف المحلية المرسومة في كل دولة، لذلك فإن عملية الاتصال خارج المحيط الذي تهتم به المحاسبة، تؤدي حتما لعدم فهم المعلومات وغموضها، نتيجة اختلاف الثقافة المحاسبية بين المحيط الداخلي والخارجي، وعليه فإن هذا الاختلاف يؤثر في المقدرة على فهم المحتوى الإخباري للمعلومات المحاسبية التي تصدرها المؤسسات لصالح المستثمرين الدوليين في الأسواق المالية الدولية.

وقد أفرز هذا الوضع صعوبة إنتاج معلومات موثوق بها في الأسواق المالية الدولية أمام المستثمرين، وصعّب من دخول المؤسسات إلى أسواق مالية دولية متطورة، بسبب متطلبات التقيد بالقواعد المحاسبية المطبقة في البلد الذي تتبع له هذه الأسواق، كما أفرز كذلك صعوبات تجدها الشركات المتعددة الجنسيات التي لديها فروع في أنحاء العالم، في عملية إعداد القوائم المالية المجمّعة لجميع فروعها داخل وخارج البلد الأصلي لها، وصعوبة تقديم بعد ذلك معلومات مالية موحدة، متجانسة وموثوق بها عن أنشطتها للمستثمرين فيها والمتعاملين معها، وقد جعلت هذه الاختلافات من المحاسبة في قمة الاهتمام، وبدأ السعي للعمل على إرساء نظام محاسبي جديد، مبني على إخضاع الممارسة المحاسبية على مستوى الدول لمعايير محاسبية دولية، مهدت لظهور ما اصطلح عليه بالمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/IFRS).

أخذت هذه المعايير مكانا لها في العديد من دول العالم، من بينها دول الإتحاد الأوروبي، وبدورها الجزائر لم تكن في منأى عن هذه التطورات الناتجة عن العولمة، خاصة مع التحولات التي يشهدها الاقتصاد الوطني، بالانتقال من نظام الاقتصاد المخطط إلى نظام اقتصاد السوق، وهو ما يؤثر بدوره على المحاسبة، التي كانت توصف في ظل المخطط الوطني للمحاسبة، على أنها أداة للإثبات وحساب الضرائب المفروضة على المؤسسة، والمساعدة في التخطيط الاقتصادي، بشكل يجعل من الدولة بهيئاتها المختلفة

المستعمل الرئيسي للمعلومة المحاسبية الصادرة وفق المخطط الوطني للمحاسبة، لكن مع الانتقال إلى نظام اقتصاد السوق، يستلزم ذلك بأن يكون وفقا لمتطلباته، ومنها المعلومة المحاسبية والمالية، هذه الأخيرة تصبح تستجيب لمتطلبات عدة أطراف أخرى، وفي مقدمتها أصحاب الأموال في المؤسسة، من المستثمرين والمقرضين والدائنين من داخل وخارج الجزائر.

وقد باشرت الجزائر في هذا الإطار إصلاحات اقتصادية ترمي إلى تحقيق الانتقال إلى اقتصاد السوق، وكان من ضمنها العمل على إصلاح وتكييف النظام المحاسبي مع متطلبات اقتصاد السوق، وذلك بإعداد النظام المحاسبي المالي، الذي يحتوي على نصوص المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، بغرض تطبيقه على المؤسسات الاقتصادية في الجزائر بداية من سنة 2010، بشكل يجعل من المعلومة المالية الصادرة عن المؤسسات الخاضعة له تكون موثوق بها على الصعيد الوطني والدولي.

لذلك يأتي هذا الإصلاح في الجزائر للعمل على توفيق البيئة الاقتصادية والمحاسبية الجديدة، لتستجيب لمتطلبات اقتصاد السوق من جهة، ومن جهة أخرى توفيق البيئة المحاسبية الوطنية مع البيئة الدولية، بما يُسهِّل من عملية الاندماج في الاقتصاد العالمي، الذي تعتبر الشراكة القائمة مع دول الإتحاد الأوروبي من أهم مظاهره.

أهمية البحث

تأتي أهمية البحث في إبراز المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، وما يمكن أن تقدمه من مزايا عند تطبيقها في الجزائر على الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، وتأتي أهمية هذا البحث من الاعتبارات التالية:

- يستمد البحث أهميته من الاتجا ه المتزايد نحو انسجام وتوافق التطبيقات المحاسبية على الصعيد الدولي، الأمر الذي يحتم على كل دولة راغبة بالاندماج في الاقتصاد العالمي كالجزائر، اعتماد المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية وتكييف أنظمتها المحاسبية معها، لضمان الفهم والقراءة الموحدة للقوائم المالية والمعلومات المحتواة فيها، على المستوى الدولي.
- التحولات التي يعرفها الاقتصاد الجزائري بالانتقال إلى نظام اقتصاد السوق، والدخول في شراكة مع الإتحاد الأوروبي، تعتبر عوامل تستدعي القيام بإصلاحات اقتصادية بما فيها الإصلاح المحاسبي.

أهداف البحث

تهدف هذه الدراسة للوصول إلى النقاط التالية:

- التطرق للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية ومبادئها الأساسية.

- التطرق للتجربة الجزائرية في محاولة تطبيق هذه المعايير.
- محاولة دراسة وتوضيح أهمية تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الجزائر على الشراكة مع الإتحاد الأوروبي.

إشكالية البحث

بغية التطرق لهذا الموضوع، تتم صياغة الإشكالية المتعلقة بالبحث في التساؤل الرئيسي التالي:

ما مدى أهمية تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/IFRS) في الجزائر، في ظل الشراكة مع الإتحاد الأوروبي ؟

وتندرج تحت هذا التساؤل عدة تساؤلات فرعية كما يلي:

- ما هي دوافع إصلاح المخطط الوطني للمحاسبة والتخلي عنه ؟
- ما المقصود بالمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/IFRS)، وما هي المبادئ الأساسية لها ؟
- ما هي خطوات تطبيق هذه المعايير في الجزائر، وما هو موقف الإتحاد الأوروبي منها ؟
- ما هي متطلبات تطبيق المعايير في الجزائر لتحقيق توافق البيئة المحاسبية الجزائرية مع البيئة المحاسبية الأوروبية ؟
- ما مدى أهمية وانعكاس البيئة المحاسبية الجديدة في الجزائر على الشراكة مع الإتحاد الأوروبي ؟

الفرضيات

للإجابة على مختلف هذه التساؤلات المتعلقة بموضوع البحث نطرح الفرضيات التالية:

- تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الجزائر، يكون من خلال النظام المحاسبي المالي المتوافق معها.
- المخطط الوطني للمحاسبة يستجيب لمتطلبات الاقتصاد المخطط ولا يساير واقع اقتصاد السوق.
- أي محاولة لإصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات دون الاستناد للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية قد تحد من فعالية الإصلاح.
- المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية تتوجه نحو اقتصاد السوق والعولمة، وإرضاء المستثمرين الدوليين، وتتطلب وجود سوق مالية فعّالة.

أسباب اختيار الموضوع

تم اختيار هذا الموضوع لأسباب ذاتية مرتبطة بتخصص الباحث في المالية والمحاسبة، ومحاولة إثراء الدراسة حول الموضوع، وتوسيع المعارف في مجال المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، أما الأسباب الموضوعية فتتعلق بأهمية الموضوع في ظل إصلاح النظام المحاسبي في الجزائر وتكييفه مع المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية.

حدود البحث

يتحدد إطار البحث باقتصار الدراسة على تطبيق المعايير الدولية للمحاسب ة والمعلومة المالية في الجزائر، وفي إطار الشراكة القائمة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي.

منهج البحث

للإجابة على الإشكالية والوصول إلى الأهداف المرجوة، تتم معالجة موضوع البحث بإتباع أداة الوصف والتحليل، في إظهار نقائص المخطط الوطني للمحاسبة، والوصف التحليلي للنظام المحاسبي المالي والمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، وتوضيح أهمية تطبيقها في الجزائر في ظل الشراكة مع الاتحاد الأوروبي.

الدراسات السابقة

1- (دراسة Nassiba BOURAOUI 2004)

الدراسة عبارة عن مذكرة ماجستير في علوم التسيير بالمدرسة العليا للتجارة تحت عنوان:

Nécessité d'une réforme comptable en Algérie dans le cadre du passage de l'économie planifiée à l'économie de marché.

تطرقت الدراسة للمخطط الوطني للمحاسبة، وعرض تجارب بعض الدول حول أنظمتها المحاسبية، وصولا إلى ضرورة إصلاح المخطط الوطني للمحاسبة، مع الأخذ في الاعتبار الحلول والتطبيقات المحاسبية الدولية.

2- (دراسة مداني بن بلغيث 2004)

البحث عبارة عن أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية بجامعة الجزائر، ويحمل عنوان:

أهمية إصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات الجزائرية في ظل أعمال التوحيد الدولية

- بالتطبيق على حالة الجزائر -

ويعتبر هذا البحث من الدراسات الرائدة، التي تطرق فيها صاحبها لمدى أهمية إصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية، مرورا بدراسة التجربة الجزائرية في ميدان التوحيد المحاسبي وإعداد المعايير المحاسبية، وخلصت الدراسة إلى أن إصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات بات أمرا ضروريا لضمان مسايرة الممارسة المحاسبية لكافة المستجدات والتحولات العميقة التي تعرفها الجزائر.

3- (دراسة Samir MEROUANI 2007)

البحث عبارة عن مذكرة ماجستير في علوم التسيير بالمدرسة العليا للتجارة، تحت عنوان:

le projet du nouveau système comptable Algérien, Anticiper et préparer le passage.

تعتبر من الدراسات الهامة والحديثة في ميدان المحاسبة، تطرق صاحبها لدراسة المراحل التحضيرية والواجب القيام بها، من أجل تحقيق انتقال أفضل لتطبيق النظام المحاسبي المالي وتحضير البيئة المناسبة لذلك.

خطة البحث

بغية الإلمام بكل جوانب الموضوع، تم تقسيم البحث إلى ثلاثة فصول، بحيث خصص الفصل الأول للمخطط الوطني للمحاسبة، نقائصه وإجراءات إصلاحه، نتطرق في المبحث الأول للإطار النظري والتحليلي للمحاسبة، والمبحث الثاني خصص للمخطط الوطني للمحاسبة، أما المبحث الثالث فسوف يتم التطرق فيه لنقائص المخطط الوطني للمحاسبة وإجراءات إصلاحه.

وخصص الفصل الثاني لدراسة المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/IFRS) وخطوات تطبيقها في الجزائر، باعتبارها عنصر أساسي في البحث، حيث يتناول المبحث الأول التوافق المحاسبي الدولي، والمبحث الثاني نتطرق فيه للمعايير الدولية للمحاسبية والمعلومة المالية ومبادئها الأساسية، والمبحث الثالث يخصص لتطبيقات المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الجزائر، أما المبحث الرابع فيتم التطرق فيه للقواعد المحاسبية والقوائم المالية في النظام المحاسبي المالي.

الفصل الثالث يتم تخصيصه لانعكاسات تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الجزائر على الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، وتم تقسيم الفصل إلى ثلاثة مباحث، يتطرق المبحث الأول للشراكة الجزائرية الأوروبية وواقع التوحيد المحاسبي في الإتحاد الأوروبي، والمبحث الثاني يخصص لأ همية تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في تكييف البيئة المحاسبية للجزائر مع البيئة المحاسبية الأوروبية ، أما المبحث الثالث فيتم فيه دراسة أهمية البيئة المحاسبية الجديدة للجزائر في دعم الشراكة مع الإتحاد الأوروبي.

الفصل الأول

المخطط الوطني للمحاسبة، نقائصه وإجراءات إصلاحه

تمهيد

استجابة منها لاحتياجات مختلفة وغير متجانسة من المعلومات لأطراف مختلفة، تطورت المحاسبة عبر الزمن في مواكبة للتحولات والتطورات الحاصلة في الميدان الاقتصادي، لتصبح لها أهمية كبيرة في اتخاذ القرارات لفئات عديدة مهتمة بالمحاسبة، بالنظر للدور الذي تقوم به في توفير المعلومات المالية التلخيصية عن الأحداث والتعاملات التي تقوم بها المؤسسة، بما يسمح بتوضيح الصورة الحقيقية لوضعيتها المالية ونتائجها في فترة معينة، من خلال تقارير وقوائم مالية تعدها المؤسسة ليستفيد منها المهتمون في داخل وخارج المؤسسة، لأغراض التسيير السليم واتخاذ القرارات الملائمة.

وبالنظر لدورها الهام في الميدان الاقتصادي والقانوني، فإن المحاسبة في أي بلد تخضع لإطار قانوني وتنظيمي يشكل مرجعا أساسيا لها، يعمل على تنظيم المحاسبة وتوضيح المبادئ والقواعد الأساسية التي تقوم عليها، وتحديد القوائم المالية المطلوب إعدادها. في الجزائر، يتمثل هذا الإطار بالأساس في المخطط الوطني للمحاسبة، الذي تخضع له المؤسسات الاقتصادية عند القيام بالتسجيلات المحاسبية والتقييم وإعداد القوائم المالية، والذي يعكس متطلبات وتوجهات نظام الاقتصاد المخطط المنتهج في الجزائر بعد الاستقلال، غير أن التحولات التي يعرفها الاقتصاد الوطني نحو نظام اقتصاد السوق في ظل الانفتاح الاقتصادي، بإمكانها التأثير على المخطط الوطني للمحاسبة، وتفرض بذلك على المحاسبة أن تتكيف مع هذه التحولات.

وعليه سنحاول في هذا الفصل التطرق لمختلف الجوانب الخاصة بالمخطط الوطني للمحاسبة، من خلال تقسيم الفصل إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: الإطار النظري والتحليلي للمحاسبة.

المبحث الثاني: المخطط الوطني للمحاسبة.

المبحث الثالث: نقائص المخطط الوطني للمحاسبة وإجراءات إصلاحه.

المبحث الأول: الإطار النظري والتحليلي للمحاسبة

أصبحت للمعلومة المالية والمحاسبية أهمية كبيرة في الاقتصاد الحديث، نظرا لدورها في مساعدة الأعوان الاقتصاديين والمؤسسات على اتخاذ القرارات الاقتصادية الملائمة، وذلك من خلال توضيح الحالة المالية لهذه المؤسسات والنتائج الخاصة بها، وتوصيلها للمساهمين فيها ولمختلف المتعاملين معها، بما يفيدهم في اتخاذ القرارات على أساس هذه المعلومات، حيث أن جودة هذه القرارات تتبع جودة تلك المعلومات، ومن أجل ضمان جودتها، تتقيد المحاسبة باحترام مجموعة من المبادئ التي تشكل الإطار الذي تنشط فيه المحاسبة، والتي تمثل ضمان جودة المعلومة المحاسبية والمالية، وتزيد من ثقة المستعملين فيها وإمكانية اعتمادهم عليها.

المطلب الأول: مفهوم المحاسبة ووظائفها

تعمل المحاسبة على توفير المعلومات والبيانات التي تظهر النتائج الخاصة بالمؤسسة، وتقديمها من خلال قوائم مالية تصدرها المؤسسة لكل الأطراف التي لها فائدة من الإطلاع على هذه المعلومات، بغية تقديم صورة صادقة وحقيقية عن وضعيتها المالية ونتائجها في فترة معينة تكون عادة تاريخ نهاية الدورة المالية، ولذلك تعتبر المحاسبة تقنية مساعدة في ميدان الاقتصاد والقانون، وهناك من يعتبرها علما من العلوم.

1- تعاريف المحاسبة

المحاسبة هي نظام لتنظيم المعلومة المالية، يسمح بتلقي، ترتيب، تقييم وتسجيل المعطيات العددية المتعلقة بالعمليات التي تقوم بها المؤسسة، بهدف توفير بعد المعالجة المناسبة لهذه المعطيات، مجموعة معلومات تبرز صورة صادقة عن الوضعية المالية، الأداء وتغير الوضعية المالية للمؤسس ة، ومطابقة لاحتياجات مختلف المستفيدين من القوائم المالية للمؤسسة[1].

وتعرف كذلك بأنها عملية تحديد وقياس وتوصيل معلومات اقتصادية، يمكن استخدامها في عملية التقييم واتخاذ القرارات بواسطة من يستخدمون هذه المعلومات[2].

[1]- Pierre LASSÈGUE, Gestion de l'entreprise et comptabilité, Dalloz, paris, 11ème édition, 1996, p: 18.

[2]- أحمد محمد نور، مبادئ المحاسبة المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص: 15.

أما المخطط الوطني للمحاسبة (Plan Comptable National – PCN –) فيعرّفها بأنها تقنية كمية للتسيير موجهة للتنظيم، التحكم، والتنبؤ بنمو المؤسسات والتنمية الاقتصادية للوطن. ويطغى على هذا التعريف دور المحاسبة على كونها أداة للتنبؤ بالتنمية الاقتصادية للوطن، بما يعكس متطلبات نظام الاقتصاد المخطط[1].

وبمقابل اعتبار المحاسبة كتقنية كمية لمعالجة المعلومات، يطلق عليها كثير من المختصين علم الأعمال[2]، في إبراز لطبيعة النقاش الدائر حول المحاسبة، بين من يعتبرها علم ومن يعتبرها تقنية، فبالنظر لطريقتها لا تنتمي المحاسبة إلى العلوم الدقيقة، على الرغم من اتجاهها في بعض الأحيان إلى الاستعانة بالأدوات الإحصائية والرياضية، ولا تنتمي كذلك للعلوم التجريبية، لأن هدف دراستها هو المؤسسة الاقتصادية، وهي غير صالحة للتجربة، بل تنتمي لعلوم الملاحظة التي تهتم بدراسة الوحدات الاقتصادية التي تنشط في البلد، أما بالنظر لموضوعها فإن المحاسبة تنتمي للعلوم الإنسانية وبالخصوص للعلوم الاجتماعية، لذلك فإن المحاسبة تعالج التحويلات الجارية بين وحدات مختلفة تعتبر حتما مجموعات اجتماعية، فهي تهتم بالتحويلات التي لها آثار اجتماعية، وفي الأخير تصدر تقارير مفيدة للمعنيين بهذه الأنشطة[3].

2- أنواع المحاسبة

توجد ثلاثة (03) أنواع أساسية للمحاسبة، هي المحاسبة الوطنية، المحاسبة العمومية ومحاسبة المؤسسة[4].

2-1- المحاسبة الوطنية

تدرس التدفقات الحقيقية والمالية على مستوى الوطن، أي تلك التدفقات التي تحدث بين مختلف الأعوان الاقتصاديين.

2-2- المحاسبة العمومية

تدرس التدفقات الحقيقية والمالية على مستوى الدولة، الجماعات المحلية وكل الهيئات العمومية ذات الطابع الإداري، أي الهيئات العمومية ذات الطابع غير التجاري وغير الصناعي.

---

[1]- Djelloul SACI, Comptabilité de l'entreprise et système économique, l'expérience Algérienne, O.P.U, Alger, 1991, p: 47.

[2]- محمد بوتين، المحاسبة العامة للمؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2005، ص: 02.

[3]- مداني بن بلغيث، أهمية إصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية – بالتطبيق على حالة الجزائر – ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2004، ص: 31.

[4]- محمد بوتين، مرجع سبق ذكره، 2005، ص: 02.

2-3- محاسبة المؤسسة

تتكون من ثلاثة أنواع، هي:

2-3-1- المحاسبة التحليلية

تهتم بتكاليف السلع والخدمات، حسابها، تحليلها والتحكم فيها.

2-3-2- المحاسبة التقديرية

تعتمد على تقدير ما سوف يحدث في الفترات المستقبلية، حيث تقارن التقديرات بما أنجز فعلا وتستخرج الفروقات.

2-3-3- المحاسبة العامة

يقوم المحاسب في هذا النوع من المحاسبة بجمع، تحليل، تقييم، تسجيل، حساب، تقديم وتفسير عمليات النشاط، التي يمكن التعبير عنها بالنقود.

3- وظائف وأدوار المحاسبة

شكلت المحاسبة منذ ظهورها مصدرا أساسيا للمعلومات العددية، فمن خلال التسجيلات المحاسبية والقوائم المالية، تعمل المحاسبة على توفير معلومات مفيدة للمؤسسة ومختلف المتعاملين معها.

3-1- وظائف المحاسبة

من خلال تعاريف المحاسبة يمكن استنتاج الوظائف الأساسية لها، وهما وظيفتي القياس والاتصال، اللتان تشكلان مع الوظائف الأخرى إطارا يعمل على الإلمام بكل ما تقوم به المؤسسة.

3-1-1- وظيفة القياس

تقوم المحاسبة بوظيفة القياس من خلال المهام التالية:

- قياس الموارد التي تحصل عليها الوحدات الاقتصادية (المؤسسات، التاجر،...).
- التعبير عن العمليات التي تقوم بها هذه الوحدات بصورة نقدية.
- قياس الحقوق والالتزامات التي تنشأ بين هذه الوحدات والغير.
- قياس التغيرات التي تطرأ على موارد، استعمالات، حقوق والتزامات الوحدة الاقتصادية.

3-1-2- وظيفة الاتصال

بعد إجراء عملية القياس لابد من توصيل المعلومات المنتجة إلى من يهمه أمر هذا القياس، وهو الدور المنوط بوظيفة الاتصال، التي تتمحور بالخصوص حول القوائم والتقارير المالية الختامية، التي تظهر النتائج المحاسبية والوضعية المالية للمؤسسة خلال الدورة المالية، وتظهر قيمة أصولها وخصومها وحقوق

المساهمين فيها، و حقوقها و التزاماتها مع الغير في نهاية الدورة، وعليه تنحصر وظيفة الاتصال في جمع وتلخيص النتائج التي توصلت إليها عملية القياس، وعرضها في شكل جداول وتقارير وإبلاغها إلى من يهمه الأمر.

ويمر قيام المحاسبة بوظيفتي القياس والاتصال، عبر مراحل تشكل وظائف أخرى تقوم بها المحاسبة، كما يلي:[1]

- تسجيل العمليات التي قامت بها المؤسسة.
- التصنيف، الذي يتم من خلاله جعل العمليات المالية في حسابات مستقلة.
- تلخيص المعلومات في شكل تقارير مصممة بصورة تفي بالاحتياجات اللازمة.
- التفسير بما يساعد على فهم تلك المعلومات المقدمة.

3-2- أدوار المحاسبة

تطور دور المحاسبة بتطور التجارة والتبادلات والأسواق الدولية، وأصبحت تشكل بذلك المحاسبة أهم مصدر للمعلومات بالنسبة للمؤسسة ولفئة واسعة من الأطراف المتعاملة معها.

3-2-1- وسيلة للإثبات

تشكل المحاسبة وسيلة للإثبات في ميدان الاقتصاد والأعمال، من خلال تمكين التاجر والمؤسسة بمعرفة الحقوق والديون الناتجة عن التعاملات مع الغير. في الجزائر، يفرض القانون التجاري على كل شخص طبيعي أو معنوي يملك صفة التاجر، التسجيل المحاسبي اليومي للحركات التي تمس الذمة المالية لمؤسسته، إجراء الجرد المادي سنويا وإعداد القوائم المالية[2]، والتي تشكل في مجملها أدلة إثبات في مصلحة التاجر والمؤسسة.

3-2-2- أداة للرقابة

تعتبر المحاسبة وسيلة هامة للرقابة في صالح المؤسسة والأطراف المتعاملة معها، فهي تسمح للمؤسسة بالتحقق من البيانات المحاسبية ووثائقها الإثباتية، واكتشا ف الغش والأخطاء، باعتبار أن التسجيلات المحاسبية تعتمد على وثائق ثبوتية تبررها.

ويستفيد المساهمون في المؤسسة من المحاسبة من خلال المعلومات والقوائم المالية التي تقدمها لهم، بما يسمح لهم بمراقبة مسيري المؤسسة، وتقدير ومعرفة تأثير القرارات المتخذة من طرف المسيرين وانعكاساتها على الوضعية المالية والنتيجة القابلة للتوزيع في المؤسسة.

---

[1]- أحمد محمد نور، مرجع سبق ذكره، 2003، ص: 16.

[2]- أمر رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 يتضمن القانون التجاري، المادتان التاسعة والعاشرة.

كما تستعمل المعطيات المحاسبية في معرفة عدة أوعية ضريبية سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة، باعتبار أنها تعتمد على المحاسبة في عملية القياس، فالنتيجة الخاضعة للضريبة مثلا تتطلب أولا تحديد النتيجة المحاسبية، ثم تصحيح هذه الأخيرة بالأخذ في الاعتبار الاختلافات الموجودة بين القواعد المحاسبية والجبائية، بالإضافة إلى معطيات أخرى توفرها المحاسبة كأساس لضرائب ورسوم أخرى كرقم الأعمال.

3-2-3- المساعدة في اتخاذ القرارات

تساعد المحاسبة المسيرين والمتعاملين مع المؤسسة في اتخاذ القرارات، بتوفير المعلومات التي تكون أساس لاتخاذ تلك القرارات، فالمعلومات التي توفرها المحاسبة التحليلية مثلا، تساعد المسيرين في اتخاذ قرارات تساعد على التحكم في التكاليف.

كما توفر المحاسبة للأطراف الخارجية التي لها علاقة بالمؤسسة معلومات تساعدها في اتخاذ القرارات من خلال القوائم المالية، فالمساهمين لاتخاذ قرار الاستثمار في المؤسسة، البنوك لتقرير إمكانية منح القروض والدولة لإمكانية منح الإعانات وفرض الضرائب.

3-2-4- توفير المعلومات لهيئات الإحصاء والمحاسبة الوطنية

تشكل البيانات والمعلومات المحاسبية مصدرا أساسيا للمحاسبة الوطنية لأغراض التخطيط، وفرض الضرائب وإجراء الرقابة على المؤسسات[1]، وإفادة الهيئات الإحصائية المكلفة بالتحليل الاقتصادي الكلي والتنبؤات.

المطلب الثاني: مستعملو المحاسبة والمبادئ الأساسية لها

توفر المحاسبة جميع البيانات والمعلومات التي تحتاجها المؤسسة وجميع الأطراف المتعاملة معها، عن طريق تقديم المحاسبة لنتائج المؤسسة ووضعيتها المالية من خلال القوائم المالية، وإظهار الصورة الحقيقية لها، بما يفيد مستعملي المعلومات في اتخاذ قراراتهم المتعلقة بالمؤسسة، ويمر ذلك عبر تقيد المحاسبة بمبادئ تحكمها، بحيث تسجل العمليات التي تقوم بها المؤسسة محاسبيا وتقدم النتائج حسب هذه المبادئ التي تتصف بالقوة القانونية، والتي حازت عبر مراحل مختلفة من التطبيق العملي على صفة القبول العام.

[1]- محمد بوتين، مرجع سبق ذكره، 2005، ص: 42.

1- مستعملو المحاسبة

يمكن تصنيف مستعملي المعلومات المحاسبية والمالية إلى قسمين، المستعملين الداخليين من خلال إدارة المؤسسة، والمستعملين الخارجيين، الذين يمثلون مختلف الأطراف التي لها علاقة مع المؤسسة، ولها فائدة من الاطلاع على معلوماتها[1].

1-1- إدارة المؤسسة

ممثلة في مختلف المصالح والأقسام المكونة للمؤسسة، القائمون على تسييرها والمعنيون باتخاذ القرارات داخلها.

1-2- إدارة الضرائب

بما أن الضريبة تعد موردا رئيسيا لخزينة الدولة، خصوصا تلك التي تفرض على المؤسسات ذات الطبيعة الربحية، ولغرض تحديد الوعاء الخاضع للضريبة، والتأكد من مدى تقيد المؤسسة بالشروط التي تمليها إدارة الضرائب، فإنه يكون مطلوب من المؤسسة توفير معلومات بالشكل الذي يسمح من التأكد من هذا التقيد، وتقديم مفصل عن العمليات الخاضعة للضريبة.

1-3- المحاسبة الوطنية

تعتمد المحاسبة الوطنية في القيام بدورها أساسا على محاسبة المؤسسة، بتجميع المعلومات المستمدة من محاسبة المؤسسة والإمداد بمؤشرات هامة للاقتصاد الوطني مثل القيمة المضافة، وإعطاء صورة بالأرقام تكون شاملة ومبسطة عن الاقتصاد الوطني خلال فترة معينة.

1-4- المساهمون

تفيد القوائم المالية والمعلومات المحاسبية والمالية مالكي المؤسسة، لأجل تقييم الأداء الإجمالي للمؤسسة بخصوص تحقيق الأهداف المرتبطة بالربحية والمحافظة على مركزها المالي، وبالتالي إمكانية استمرارها.

1-5- الدائنون والمستثمرون

تكمن فائدة هذه الفئة من المعلومات المحاسبية في إمكانية التنبؤ بأوضاع المؤسسة مستقبلا، خصوصا فيما يتعلق بيسرها المالي وربحيتها وتدفقاتها النقدية، بما يمكنهم من اتخاذ قرارات الاستثمار أو الإقراض الملائمة.

وهناك فئة أخرى تضم كل الأطراف التي تهتم بالمعلومات المحاسبية، ماعدا تلك التي سبق ذكرها، وتتكون بالخصوص من الهيئات الإحصائية، العمال، السوق المالية، البنوك والجمهور.

[1]- Djelloul SACI, Op-cit, 1991, pp: 72-73.

2- مبادئ المحاسبة

لا تحظى البيانات المحاسبية المقدمة من المؤسسة بالقبول، إلا إذا ثبت أن المبادئ المتعارف عليها مطبقة بشكل كامل، والتي تخص المبادئ المتعلقة بالملاحظة، القياس والاتصال.

2-1- المبادئ المتعلقة بالملاحظة

تتعلق هذه المبادئ بمجال ملاحظة المحاسبة.

2-1-1- مبدأ القيد المزدوج

يعد مبدأ القيد المزدوج من أقدم المبادئ التي ضبطت الممارسة المحاسبية منذ إرسائه في سنة 1494 من طرف الايطالي " لوكا باسيولي LUCA PACIOLI "[1]، ويعرف اليوم قبولا عالميا، ويقضي هذا المبدأ بتسجيل العمليات التي تقوم بها المؤسسة في طرفين مدين ودائن حسب طبيعة كل عملية، وبالاستناد إلى جملة من الحسابات، بشرط تساوي المبالغ المسجلة في الطرف المدين مع تلك المسجلة في الطرف الدائن.

2-1-2- مبدأ الوحدة المحاسبية

حسب هذا المبدأ فإنه لا تؤخذ بعين الاعتبار إلا الأحداث الاقتصادية التي لها تأثير على الذمة المالية للمؤسسة بمعزل عن المالكين لها، وأساس المبدأ يكمن في تحديد وتوضيح مسؤولية المؤسسة تجاه الغير[2]، وذلك بالفصل بين شخصية المؤسسة وشخصية مالكيها.

2-1-3- مبدأ الاستمرارية

عند إنشاء مؤسسة يفترض بأنها لا تتوقف عن مزاولة نشاطها في الأجل القريب، ويفترض أنها سوف تستمر في ذلك في الظروف العادية، وبالتالي فإن تصفية المؤسسة ليس هو الغرض الذي تنشأ من أجله، وتعمل المؤسسة في نهاية كل دورة على إعداد القوائم المالية، مع افتراض أن المؤسسة ستواصل القيام بأنشطتها.

2-1-4- مبدأ الفترة المحاسبية واستقلالية الدورات

الاحتياجات المعبر عنها من قبل مختلف الأطراف التي لها علاقة بالمؤسسة، تقتضي وجود المعلومات المحاسبية والمالية المتعلقة بأعمال المؤسسة بشكل دوري، وطالما يفترض أنها مستمرة في مزاولة نشاطها، فإن التحديد الدقيق لنتائج نشاط المؤسسة لا يمكن أن يتم إلا بانتهاء حياة المؤسسة، وبما أنه لا يمكن الانتظار حتى انقضاء المؤسسة وتصفيتها للتعرف على نتائج نشاطها، فإن انتظار هذه الفترة التي قد تطول لمدى بعيد يتعارض مع خاصية الملاءمة التي يجب أن تتصف بها المعلومات المحاسبية، حتى تصبح مفيدة

[1]- Bernard COLASSE, Comptabilité générale: PCG 1999 et IAS, économica, Paris, 2001, p: 45.
[2]- Djelloul SACI, Op-cit, 1991, p: 85.

لمستخدميها في اتخاذ القرارات المناسبة، لهذا وجب تقسيم المدة المستمرة لنشاط المؤسسة إلى فترات أو دورات محاسبية، تتحمل كل دورة أعباءها وتستفيد من إيراداتها، حيث يسمح تقسيم حياة المؤسسة إلى فترات مالية بتحديد الأعباء والنواتج المستحقة خلال تلك الفترة، بغرض بيان نتائج أعمال كل فترة من ربح أو خسارة.

2-2- المبادئ المتعلقة بالقياس

يجب قياس العمليات المختلفة التي تقوم بها المؤسسة قبل تسجيلها محاسبيا، لذلك تعتمد المحاسبة على المبادئ التالية المتعلقة بالقياس:

2-2-1- مبدأ الوحدة النقدية

تعتبر النقود وحدة القياس الوحيدة في المحاسبة، لأن هذه الأخيرة تقوم على أساس التقييم النقدي للتبادلات والعمليات التي تقوم بها المؤسسة، مما يسمح بتجميع العمليات غير المتجانسة، لكن رغم ذلك فإن استخدام النقود كأداة قياس وحيدة ينتج عنه إهمال كل الأحداث والتعاملات التي قد تجري خارج استعمال النقد كالمقايضة مثلا، ولا يمكنها قياس بعض العناصر غير السوقية، ولا تتمتع بالثبات وتتغير مع الزمن، وتختلف من بلد إلى آخر مما يطرح مشكلة تحويلها.

2-2-2- مبدأ التكلفة التاريخية

التكلفة التاريخية هي طريقة للتقييم تقتضي بأن تسجل مختلف العمليات التي تقوم بها المؤسسة بالاعتماد على قيمة الشراء أو الحيازة، أي تكلفة الشراء إذا تعلق الأمر بالسلع المشتراة وتكلفة الإنتاج في حالة السلع المنتجة من قبل المؤسسة نفسها، مع إمكانية تصحيح هذه القيمة بإعادة التقييم، لتظهر في آخر الدورة المحاسبية عناصر الأصول مسجلة في الميزانية بقيمتها المحاسبية الصافية، بعد أن يتم تخفيض المجموع المتراكم للاهتلاكات والمؤونات من قيمتها التاريخية.

2-2-3- مبدأ الحيطة والحذر

قاعدة هذا المبدأ تنص على أن يتم الأخذ في الحسبان، درجة من الحيطة خلال الدورة في إعداد التقديرات في ظروف عدم التأكد، ليتم التأكد من أن الأصول والإيرادات لم يتم المبالغة في تقديرها، وأن كل من الخصوم والتكاليف لم تقدر بأقل مما يلزم، وبالتالي لا تسجل الإيرادات إلا إذا تحققت، وتسجل كل نفقة محتملة الحدوث[1]، حيث أن أي نقص في القيمة يمكن أن يلحق بذمة المؤسسة ينبغي أن يحتاط له ويتم تسجيله، حتى وإن كان حدوثه ليس أكيدا، وبالمقابل لا يتم تسجيل الإيرادات إلا إذا تمت فعلا.

[1]- محمد بوتين، مرجع سبق ذكره، 2005، ص: 37.

2-2-4- مبدأ عدم المقاصة

كل من عناصر الميزانية المتمثلة في الأصول والخصوم، وعناصر جدول حسابات النتائج المتمثلة في الأعباء والنواتج، يجب أن تسجل بصفة منفصلة، أي كل عنصر على حدى وبدون أي مقاصة أو تعويض بين هذه العناصر مع بعضها البعض، أي بين الأصول والخصوم من جهة والأعباء والنواتج من جهة أخرى[1].

2-3- المبادئ المتعلقة بالاتصال

هي مبادئ من أجل تعزيز ثقة المستعملين في المحاسبة.

2-3-1- مبدأ الصورة الصادقة

يرتكز هذا المبدأ بالأساس على إعطاء صورة أقرب ما يمكن للواقع الاقتصادي للمؤسسة.

2-3-2- مبدأ الصدق

يعني مبدأ الصدق (Sincérité) تطبيق المحاسبين بصدق للإجراءات والقواعد التي يعملون بها في قيامهم بالعمل المحاسبي، بغية الحصول على حسابات واضحة وواقعية تتميز بالمصداقية وموثوق بها.

2-3-3- مبدأ التوافق مع القانون

ينص هذا المبدأ على وجوب أن تكون المحاسبة مأخوذة وفقا للقوانين والتنظيمات السارية المفعول[2].

2-3-4- مبدأ ثبات الطرق المحاسبية

تلتزم المؤسسة وفق هذا المبدأ بضرورة إتباع مبدأ واحد أو طريقة واحدة لا تغيرها من فترة إلى أخرى في إعداد القوائم المالية، بحيث أن الطرق المحاسبية التي تشمل المبادئ والإجراءات المعتمدة لمعالجة الأحداث المحاسبية وإعداد القوائم المالية للمؤسسات، ينبغي أن تطبق بنفس الشكل من دورة إلى أخرى، وأي تغييرات يجب الإشارة إليها وتبريرها في الملاحق، وفي جميع الحالات يجب أن لا يؤثر التغيير على مدى صدقية وسلامة الحسابات، ويسمح ذلك بإمكانية التوافق والتجانس بين المعلومات المحاسبية خلال الدورات، وبالتالي إمكانية قابلية المقارنة على مستوى المؤسسة من دورة إلى أخرى أو بين عدة مؤسسات.

---

[1]- Jean-François DES ROBERT, François MÉCHIN, Hervé PUTEAUX, Normes IFRS et PME, Dunod, paris, 2004, p: 23.

[2]- Nassiba BOURAOUI, Nécessité d'une réforme comptable en Algérie dans le cadre du passage de l'économie planifiée à l'économie de marché, mémoire de magistère en sciences de gestion, option finances, l'école supérieure de commerce, Alger, 2004, p: 15.

2-3-5- مبدأ الإفصاح عن المعلومات الجيدة

يقوم هذا المبدأ على وجوب أن تظهر القوائم والتقارير المالية المعلومات الضرورية التي قد تؤثر في موقف متخذ القرار تجاه قرار معين يتعلق بالمؤسسة، بحيث لا تكون هذه المعلومات مضللة، ويجب أن تُظهر المؤسسة في صورة تتطابق مع أوضاعها الحقيقية، في ظل الظروف المحيطة والمتغيرات التي تؤثر فيها وتتأثر بها، واعتماد هذا المبدأ يمكن أن يسهم بفاعلي ة في إثراء قيمة المعلومات المحاسبية التي تظهرها القوائم المالية[1].

2-3-6- مبدأ عدم المساس بالميزانية الافتتاحية

حسب هذا المبدأ فإن الميزانية الختامية للدورة السابقة يجب أن تكون هي نفسها الميزانية الافتتاحية للدورة الحالية، أي متطابقة معها[2].

2-3-7- مبدأ الأهمية النسبية

تظهر أهمية المعلومة المحاسبية عندما يكون حذفها أو إهمالها مؤثرا على آراء وقرارات مستعملي القوائم المالية، وهذا لا يشكل مرجعا لإهمال المبالغ الصغيرة.

المبحث الثاني: المخطط الوطني للمحاسبة

مع تطبيق الجزائر بعد الاستقلال للمخطط المحاسبي العام الفرنسي (Plan Comptable Général –PCG–) الصادر في سنة 1947 والذي تمت مراجعته في سنة 1957، واجهت عمليات التخطيط الاقتصادي التي كانت تقوم بها الدولة، عدة صعوبات في الحصول على معلومات ومجاميع ذات طابع اقتصادي كلي، تستفيد منها المحاسبة الوطنية وهيئات التخطيط والإحصاء، نتيجة لعدم توافق المخطط المحاسبي العام الفرنسي لسنة 1957 مع نظام الاقتصاد المخطط المنتهج، لذلك بدأ التفكير في إيجاد مخطط محاسبي آخر يتوافق مع التوجهات الاقتصادية على المستويين الجزئي والكلي، وهو ما أفضى إلى إصدار المخطط الوطني للمحاسبة في سنة 1975، وبدأ تطبيقه في سنة 1976.

[1]- مداني بن بلغيث، مرجع سبق ذكره، 2004، ص: 42.

[2]- Jean-François DES ROBERT, François MÉCHIN, Hervé PUTEAUX, Op-cit, 2004, p: 24.

المطلب الأول: المخطط الوطني للمحاسبة والتنظيم المحاسبي

بداية من سنة 1976، تم الشروع في تطبيق المخطط الوطني للمحاسبة على المؤسسات الاقتصادية في الجزائر، وذلك لمسايرة نظام الاقتصاد المخطط، وتحقيق الأهداف المرتبطة بالمحاسبة في تلك المرحلة، لاسيما تلك المتعلقة بتوفير المعلومات المحاسبية والمالية الضرورية لعملية التخطيط الاقتصادي، وتحديد الأوعية الضريبية المختلفة، وقد تم تدعيم المخطط الوطني للمحاسبة بإطار قانوني وتشريعي يوضح مجال وكيفية تطبيقه وتنظيم المحاسبة وفقه.

1- الانتقال من المخطط المحاسبي العام إلى المخطط الوطني للمحاسبة

تعود أولى محاولات تكييف المخطط المحاسبي العام الفرنسي في الجزائر إلى سنة 1969، حين كلفت السلطات السياسية للبلاد وزارة المالية بالشروع في هذه المحاولة في أجل أقصاه ستة (06) أشهر، حسب ما ورد في قانون المالية لسنة 1970 الفقرة 19[1]، ولكون هذه الفترة لم تكن كافية لهذا العمل، فقد تم في سنة 1971 إنشاء المجلس الأعلى للمحاسبة، الذي أوكلت له مهمة تغيير المخطط المحاسبي العام وإحلال المخطط الوطني للمحاسبة مكانه، بسبب الصعوبات التي أصبحت تواجهها التنمية المخطط لها، الناتجة عن وجود نقائص في بعض أدوات وتقنيات التسيير غير المتلائمة مع الاقتصاد المخطط، وذلك بهدف توفير معلومات ذات أهمية وسهلة التجميع للمحاسبة الوطنية، لأغراض إحصائية وتنبؤية، دون الحاجة لإجراء إعادة ترتيب ومعالجة لها، والاستجابة لاحتياجات مستعملي المعلومة المحاسبية، لاسيما الهيئات البنكية والهيئة المركزية للتخطيط وإدارة الضرائب.

2- الإطار القانوني للمخطط الوطني للمحاسبة

صدر المخطط الوطني للمحاسبة بموجب الأمر رقم 75-35 المتضمن المخطط الوطني للمحاسبة، وبموجب القرار المتعلق بكيفية تطبيقه.

2-1- الأمر رقم 75-35

الأمر رقم 75-35 مؤرخ في 29 أفريل 1975 يتضمن المخطط الوطني للمحاسبة، ينص على أن المخطط المرفق بهذا الأمر يصبح إلزاميا ابتداءً من أول جانفي 1976، بقصد تطبيقه على الهيئات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري، شركات الاقتصاد المختلط والمؤسسات التي تخضع لنظام التكليف بالضريبة

[1]- Djelloul SACI, Op-cit, 1991, p: 231.

على أساس الربح الحقيقي مهما كان شكلها.[1]

2-2- القرار المتعلق بكيفية تطبيق المخطط الوطني للمحاسبة

وهو القرار المؤرخ في 23 جوان 1975، يحدد كيفيات تطبيق المخطط الوطني للمحاسبة، قصد توحيد المحاسبة الخاصة بالعمليات الاقتصادية للمؤسسات[2]، فيما يتعلق بالتنظيم والتسيير الحسابي، تقييم الاستثمارات والمخزونات والقوائم المالية الختامية.

2-3- إضافات قانونية أخرى

عرف المخطط الوطني للمحاسبة عدة إضافات قانونية منذ سنة 1975[3]، كان الهدف منها تكييف المخطط الوطني للمحاسبة مع نشاط المؤسسات الاقتصادية العمومية، وكان من أهم الإضافات تلك التي أصدرتها المديرية العامة للمحاسبة على مستوى وزارة المالية.

2-3-1- المنشور رقم 1850

المنشور رقم 1850 المؤرخ في 24 ماي 1989، تطرق للمحاسبة عن العمليات التي ترتبط باستقلالية المؤسسات، وذلك بمعالجة العناصر التالية:

- التمييز بين المساهمات المطلوبة وغير المطلوبة، والتمييز بين المساهمات النقدية والمساهمات العينية للشركاء.
- إضافة حساب فرعي جديد لحسابات الأموال الجاهزة، وهو حساب الموثق (الحساب رقم 480)، الذي تسجل فيه الأموال المودعة لدى الموثق عند تأسيس الشركة.
- إضافة حساب فرعي ضمن حساب ديون الاستثمارات، وهو حساب القروض السندية (الحساب رقم 520).
- تجزئة حساب سندات المساهمة إلى حسابات فرعية.
- فتح حسابات فرعية خاصة بعملية توزيع الأرباح، منها قسائم للدفع (الحساب رقم 5561)، قسائم أرباح واجبة الدفع (الحساب رقم 5562)، حصص أرباح مستحقة للمستخدمين (الحساب رقم 5638)، حصة الإدارة للدفع (الحساب رقم 557).

2-3-2- المنشور رقم 635

المنشور رقم 635 المؤرخ في 11 مارس 1990، تطرق للمحاسبة عن مساهمة العمال في أرباح المؤسسة

---

[1]- أمر رقم 75-35 مؤرخ في 29 أفريل 1975 يتضمن المخطط الوطني للمحاسبة، المادتان الأولى والثانية.

[2]- قرار مؤرخ في 23 جوان 1975 يتعلق بكيفية تطبيق المخطط الوطني للمحاسبة، المادة الأولى.

[3]- Nassiba BOURAOUI, Op-cit, 2004, p: 60.

مع توضيح التسجيلات الضرورية لهذه العملية.

2-3-3- التعليمة رقم 95/001

التعليمة رقم 95/001 المؤرخة في 02 أكتوبر 1995، تتضمن توافق المحاسبة مع صناديق المساهمات، وتطرقت لطرق المحاسبة عن العمليات الخاصة بها.

2-3-4- التعليمة رقم 97/518

التعليمة رقم 97/518 المؤرخة في 21 أفريل 1997، تخص المحاسبة عن فرق إعادة التقييم في الحساب رقم 15، وبينت التعليمة طرق المحاسبة عنه، وأبرزت الحسابات الفرعية له.

2-3-5- القرار المؤرخ في 09 أكتوبر 1999

يتضمن هذا القرار توافق المخطط الوطني للمحاسبة مع نشاط الشركات القابضة، وتجميع حسابات المجمّع، وتضمن القرار مدونة حسابات، طرق معالجة العمليات فيما بين المجمع، تفسير المصطلحات وقواعد استعمال الحسابات لاسيما المتعلقة بالتجميع، وكذلك القوائم المالية الختامية، وتلتزم الشركات القابضة بالخضوع لأحكام هذا المخطط في مسك محاسبتها وإعداد القوائم الماليةالختامية وتقديمها[1].

نشير إلى أنه بعد صدور المخطط الوطني للمحاسبة، تم إصدار بعد ذلك خمسة (05) مخططات محاسبية لبعض القطاعات الخصوصية المتمثلة في الفلاحة (1987)، التأمينات (1987)، البناء والأشغال العمومية (1988)، السياحة (1989) والبنوك (1992)، وتحتوي هذه المخططات على قائمة الحسابات، تفسير المصطلحات، قواعد سير الحسابات والقوائم المالية الختامية.

3- تنظيم المحاسبة

تضمن القرار المؤرخ في 23 جوان 1975 المتعلق بكيفية تطبيق المخطط الوطني للمحاسبة، توحيد وتنظيم المحاسبة الخاصة بالعمليا ت التي تقوم بها المؤسسات الاقتصادية، بخصوص التنظيم والتسيير الحسابي، تقييم الاستثمارات والمخزونات والقوائم المالية الختامية.

3-1- التنظيم والتسيير الحسابي

نص القرار الخاص بتطبيق المخطط الوطني للمحاسبة في هذا الإطار على الإجراءات التالية:

- يجب أن تكون المحاسبة مفصلة بشكل كاف لتسمح بتسجيل ومراقبة العمليات التي تقوم بها المؤسسة، وإعداد القوائم المالية، ويجوز للمؤسسات أن تفتح عند الاقتضاء حسابات فرعية داخل الحسابات المقررة

[1]- القرار المؤرخ في 09 أكتوبر 1999، يتضمن توافق المخطط الوطني للمحاسبة مع نشاط الشركات القابضة وتجميع حسابات المجمّع.

في المخطط الوطني للمحاسبة إذا ارتأت ذلك ضروريا.

– توافق المؤسسات على التنظيم الحسابي الذي ترى أنه أكثر ملاءمة لبنيتها ولحاجياتها بشكل يسمح بحساب التكاليف وأسعار التكلفة وإعداد ومراقبة الميزانيات بكل وضوح.

– يجب على المؤسسات أن تسجل في حسابات متميزة القيم الكائنة في الجزائر، والقيم الكائنة في الخارج كل منها على انفراد، وكذلك العمليات التي يجرى تحقيقها مع الخارج.

– تمسك المحاسبة بالعملة الوطنية، وطبقا لطريقة القيد المزدوج، ويجب أن يرتكز كل قيد حسابي من حيث المبدأ على مستند مؤرخ يؤيده، يحمل توقيع أو خاتم المسؤول عن العملية.

– يتم تقييد العمليات دون أي مقاصة فيما بينها في حسابات تتفق تسمياتها مع طبيعة هذه العمليات.

– فضلا عن السجلات والوثائق التي يجب مسكها بمقتضى النصوص التشريعية والتنظيمية، فإنه على المؤسسات أن تمسك حساباتها بشكل يسمح بمعرفة وضعيتها، وإعداد القوائم المالية.

– يجوز أن تمسك الدفاتر والوثائق بالشكل وبجميع الوسائل أو الطرق الملائمة، شريطة أن تكون معطيات السجلات المساعدة أو الوثائق التي تحل محلها مركزة دوريا في يومية عامة من ناحية، ومن ناحية أخرى تتضمن الطرق المتبعة ميزة الصدق في تسجيل القيود الحسابية، كما يشترط أن تمسك الدفاتر بكل عناية وبدون أي تحريف.

– ونص القرار كذلك على وجوب الاحتفاظ بدفاتر المحاسبة التي يعمل لها فهارس والمستندات المؤيدة لها بعناية تامة لمدة عشر (10) سنوات على الأقل، ابتداءً من تاريخ إقفال السنة المالية، الذي يكون في 31 ديسمبر من كل سنة.

3-2- تقييم الاستثمارات والمخزونات

تسجل الاستثمارات في المحاسبة بتكلفة الحيازة عليها، وتلك التي أنجزتها المؤسسة بنفسها تقيد بتكلفة إنتاجها الحقيقية، وعند إقفال كل سنة مالية يجب على المؤسسات أن تعد جردا مقيما، كاملا ومفصلا لاستثماراتها. أما بالنسبة للمخزونات، فتسجل وتتابع حركاتها بالجرد الدائم، بحيث يتم إجراء الجرد المادي لعناصر المخزون مرة واحدة على الأقل في السنة المالية وذلك عند إقفال هذه الأخيرة، غير أن المؤسسات يمكنها القيام بعمليات جرد متتالية أثناء السنة المالية. وعند إقفال كل سنة مالية، يتم تقييم المخزونات بالطريقة التالية:[1]

– تقيم البضائع والمواد واللوازم بتكلفة الشراء التي تشمل سعر الشراء مضافا إليه مصاريف النقل والرسوم الجمركية، وبصفة عامة جميع المصاريف المدفوعة للغير لإيصال هذه السلع إلى المؤسسة.

[1]- قرار مؤرخ في 23 جوان 1975، مرجع سبق ذكره، المادة 21 والمادة 22.

– تقيم المنتجات غير التامة، المنتجات والأشغال قيد التنفيذ والمنتجات المنجزة بتكلفة الإنتاج، والتي تشمل تكلفة شراء المنتجات الداخلة في الصنع مضافا إليها التكاليف المباشرة وغير المباشرة التي خصصت من أجل تصنيعها.

– تقدَّر الفضلات والمهملات بالقيمة المحتملة لبيعها مخصوما منها عند الاقتضاء جزء يمثل مصاريف التوزيع المتعلقة بها.

– التكلفة الحقيقية للشراء والإنتاج لا تتضمن الرسوم التي لا تبقى على حساب المؤسسة.

– عندما تكون قيمة المخزون لدى إقفال السنة المالية أقل من التكلفة الحقيقية للشراء أو الإنتاج، تشكل المؤسسات مؤونات لنقص المخزونات.

وأوضح قرار التطبيق أن المؤسسات التي ليست لها القدرة على تحديد تكلفة الشراء الحقيقية أو التكلفة الحقيقية للإنتاج لعناصر المخزونات، يمكنها أن تتخذ سعر البيع في يوم الجرد أو ثمن البيع المحتمل لكل من عناصر المخزون كقاعدة للتقييم، على أن يخصم من هذا السعر جزء يمثل مصاريف التوزيع والربح، وفي هذه الحالة لا يجوز تكوين مؤونات من أجل نقص المخزونات.

أما قيمة المنتجات غير التامة والأشغال قيد التنفيذ التي ليس لها سعر بيع مؤكد، فإن قيمتها في هذه الحالة تقدر بمقارنتها مع تلك القيم المعمول بها بالنسبة للمنتجات التي تعتبر جزءا منها.

3-3- القوائم المالية

تقدم القوائم المالية الختامية (وثائق الملخصات) في شكل جداول تبرز فيها النتائج المميزة لكل مؤسسة، من خلال الأرصدة الوسيطة للتسيير، التي تشتمل على الهامش الإجمالي، القيمة المضافة، نتيجة الاستغلال، نتيجة خارج الاستغلال ونتيجة السنة المالية، حيث أنه:

– يعبر عن الهامش الإجمالي المتعلق بالعمليات التجارية بالفرق بين مبيعات البضائع وتكلفة شرائها.

– يعبر عن القيمة المضافة بالفرق بين إنتاج المنتجات والخدمات والاستهلاكات المستعملة من أجل صنع هذا الإنتاج.

– يعبر عن نتيجة الاستغلال بالفرق بين أعباء ونواتج الاستغلال.

– يعبر عن النتيجة خارج الاستغلال بالفرق بين الأعباء والنواتج التي لا ترتبط بالاستغلال العادي أو بالسنة المالية الجارية.

وتتكون قائمة القوائم المالية من 17 جدولا بما فيها جدول الميزانية وجدول حسابات النتائج.

المطلب الثاني: المبادئ والإطار المحاسبي للمخطط الوطني للمحاسبة

من أجل تطبيق المخطط الوطني للمحاسبة تم وضع إطار محاسبي له، يتشكل من مدونة حسابات وقوائم مالية تعمل من خلالها المؤسسا ت وفق المبادئ الأساسية للمحاسبة، بغرض تحقيق الأهداف التي وضع المخطط الوطني للمحاسبة من أجلها، وهي توفير معلومة مالية مفيدة لعملية التخطيط الاقتصادي وتسيير المؤسسات، وتحديد الضرائب المدفوعة لخزينة الدولة، رغم أن هذه الأهداف لم يتم تحديدها بوضوح سواء في الأمر رقم 75-35 المتضمن للمخطط الوطني للمحاسبة أو في القرار المتعلق بتطبيقه.

1- المبادئ المحاسبية للمخطط الوطني للمحاسبة

هناك مبادئ تمت الإشارة إليها بوضوح في الأمر رقم 75-35 المتضمن للمخطط الوطني للمحاسبة وفي القرار المتعلق بتطبيقه، وتتمثل في المبادئ التالية:

- الوحدة المحاسبية.
- الوحدة النقدية.
- القيد المزدوج.
- عدم المقاصة.
- الصدق.
- الفترة المحاسبية.
- التكلفة التاريخية.
- الحيطة والحذر.
- استقلالية الدورات.
- ثبات الطرق المحاسبية.

وهناك مبادئ أخرى لم تتم الإشارة إليها أويتم تعريفها بوضوح في المخطط الوطني للمحاسبة، لكنها مطبقة في ميدان ممارسة المحاسبة، وتتمثل فيما يلي:

- مبدأ استمرارية النشاط.
- مبدأ عدم المساس بالميزانية الافتتاحية.
- مبدأ التوافق مع القانون.

2- تقديم الإطار المحاسبي للمخطط الوطني للمحاسبة

خصص المخطط الوطني للمحاسبة مدونة حسابات مكونة من ثمانية (08) أصناف، من أجل متابعة حركات الذمة المالية وتحديد النتيجة. وتوزع حسابات هذه الأصناف على ثلاثة (03) مجموعات، هي مجموعة حسابات الميزانية، مجموعة حسابات التسيير ومجموعة حسابات النتائج.

2-1- حسابات الميزانية

حسابات الميزانية تتضمن الحسابات المتعلقة بالذمة المالية للمؤسسة وبالهيكلة المالية لها، وتشتمل على حسابات الأصول وحسابات الخصوم، بحيث تتشكل حسابات الأصول من حسابات الصنف الثاني المتمثل في الاستثمارات، حسابات الصنف الثالث المتمثل في المخزونات وحسابات الصنف الرابع المتمثل في الحقوق، بينما تتشكل حسابات الخصوم من حسابات الصنف الأول المتمثل في الأموال الخاصة وحسابات الصنف الخامس المتمثل في الديون.

تتزايد حسابات الأصول من طرفها الأيمن المدين وتتناقص من طرفها الأيسر الدائن، بينما حسابات الخصوم تتزايد من طرفها الأيسر الدائن وتتناقص من طرفها الأيمن المدين.

2-2- حسابات التسيير

تتعلق حسابات التسيير بالتدفقات الناتجة عن أنشطة المؤسسة، وتشتمل على حسابات الصنفين السادس المتمثل في الأعباء والسابع المتمثل في النواتج.

ترتب حسابات الصنفين السادس والسابع حسب الطبيعة، ويتم التمييز فيهما بين عمليات الاستغلال (العمليات العادية)، وعمليات خارج الاستغلال (العمليات الاستثنائية).

تتزايد حسابات الأعباء من طرفها الأيمن المدين وتتناقص من طرفها الأيسر الدائن، بينما حسابات النواتج تتزايد من طرفها الأيسر الدائن وتتناقص من طرفها الأيمن المدين.

2-3- حسابات النتائج (الصنف الثامن)

تسمح حسابات النتائج من خلال أرصدتها بتحديد مختلف نتائج أنشطة المؤسسة عبر عدة مراحل، من خلال تحديد الأرصدة الوسيطة للتسيير، وتصنف عناصر حسابات النتائج على أساس التمييز بين النشاط التجاري والنشاط الإنتاجي، والتمييز بين عمليات الاستغلال وخارج الاستغلال. وتستقبل حسابات النتائج أرصدة حسابات الأعباء في طرفها الأيمن المدين وأرصدة حسابات النواتج في طرفها الأيسر الدائن.

3- القوائم المالية الختامية

تقدم القوائم المالية الختامية في شكل جداول، وتشتمل على جدول الميزانية، جدول حسابات النتائج و15 جدولا آخرا مكملا، بحيث توفر لمستعمليها التفاصيل اللازمة. وأهم ما يميز هذه القوائم هو إجبارية إعدادها وتقديمها على كل المؤسسات مهما كان حجمها، وتتكون من الجداول التالية:[1]

- الجدول رقم (01): الميزانية السنوية.
- الجدول رقم (02): حسابات النتائج.
- الجدول رقم (03): حركات الأموال.
- الجدول رقم (04): الاستثمارات.
- الجدول رقم (05): الاهتلاكات.
- الجدول رقم (06): المؤونات.
- الجدول رقم (07): الحسابات الدائنة.
- الجدول رقم (08): الأموال الخاصة.
- الجدول رقم (09): الديون.
- الجدول رقم (10): المخزونات.
- الجدول رقم (11): استهلاك البضائع والمواد واللوازم.
- الجدول رقم (12): مصاريف التسيير.
- الجدول رقم (13): المبيعات وأداء الخدمات.
- الجدول رقم (14): النواتج الأخرى.
- الجدول رقم (15): نتائج على التنازلات عن الاستثمارات.
- الجدول رقم (16): التزامات مقبوضة والتزامات ممنوحة.
- الجدول رقم (17): المعلومات المتنوعة.

تشكل هذه الجداول مجتمعة جملة من المعلومات المفصلة التي تساعد كل من له فائدة من الاطلاع على القوائم المالية، في أخذ صورة تفصيلية عن العمليات التي قامت بها المؤسسة خلال الدورة المالية.

[1]- قرار مؤرخ في 23 جوان 1975، مرجع سبق ذكره، المادة 25.

المبحث الثالث: نقائص المخطط الوطني للمحاسبة وإجراءات إصلاحه

بالرغم من أن المخطط الوطني للمحاسبة كان أكثر مسايرة لتحقيق الأهداف التي كانت تسعى الدولة لتحقيقها عند إعداده، لكونه كان أقرب لتلبية احتياجات الاقتصاد الوطني المخطط من المخطط المحاسبي العام الذي كان قبله، إلا أنه رغم ذلك يبقى يعاني من عدة عيوب ونقائص تخص المخطط نفسه، ونقائص أخرى تخص البيئة الاقتصادية عامة، على اعتبار أن الجزائر في مرحلة تحول من نظام الاقتصاد المخطط إلى نظام اقتصاد السوق، وما يميز هذا الأخير من انفتاح اقتصادي وسيادة المنافسة على مناحي الحياة الاقتصادية، خاصة في ظل العولمة، بما يعطي للمعلومة المالية أهمية كبيرة في اتخاذ القرارات الاقتصادية لعدة متعاملين في الميدان الاقتصادي، وبالخصوص المستثمرون، وهو ما يجعل من المعلومة المالية التي يقدمها المخطط الوطني للمحاسبة بعيدة عن تحقيق المتطلبات الجديدة من المعلومات، ويستوجب ذلك ضرورة الإسراع في إصلاحه وتكييفه مع المتغيرات الاقتصادية المحلية والدولية.

المطلب الأول: نقائص المخطط الوطني للمحاسبة

رغم مرور أكثر من ثلاثة عقود على تطبيقه في الجزائر، إلا أن المخطط الوطني للمحاسبة بقي يعاني من عدة نقائص، وأصبح لا يساير التحولات الاقتصادية الجديدة التي طرأت على المستوى الداخلي، بالانتقال إلى نظام اقتصاد السوق والتخلي عن نظام الاقتصاد المخطط، وعلى المستوى الدولي بانتشار العولمة وتوسعها في الاقتصاديات الدولية، والتي نتج عنها ظهور معايير محاسبية عالمية موحدة.

1- غياب الإطار التصوري

الإطار التصوري (Le Cadre Conceptuel) هو إطار يتم من خلاله إعداد وتقديم القوائم المالية للمؤسسات، بحيث يحدد أهداف القوائم المالية وخصائصها النوعية، مستعملي المعلومة المالية، المصطلحات، المبادئ والاتفاقيات المحاسبية، ويعرّف عناصر القوائم المالية، وهو ما لم يُشر له المخطط الوطني للمحاسبة بوضوح، سواء في الأمر المتضمن المخطط الوطني للمحاسبة أو في القرار المتعلق بكيفية تطبيقه[1].

[1]- Nassiba BOURAOUI, Op-cit, 2004, p: 97.

بالنسبة لأهداف المحاسبة، يركز المخطط الوطني للمحاسبة ضمن أهدافه على توفير معلومات مساعدة للهيئات المختلفة التابعة للدولة، في القيام بعمليات التخطيط الاقتصادي والضبط الاجتماعي، وفرض الضرائب والرسوم، ومعرفة الدخل الوطني، وتوفيره معلومات ذات طابع اقتصادي كلي مثل القيمة المضافة.

وبالتالي تصبح المعلومة المالية والمحاسبية، موجهة نحو مستفيد رئيسي يتمثل في الدولة بهيئاتها المختلفة في المقام الأول، وبالخصوص إدارة الضرائب، هيئات الإحصاء والمحاسبة الوطنية، رغم أن معدو المخطط الوطني للمحاسبة لم يحددوا قائمة بالأطراف المستعملة للمعلومات المحاسبية أو تحديد درجة أولويتها والتي على المحاسبة الإجابة على احتياجاتها، إلا أن طبيعة هذه الأطراف كانت محددة ضمنيا على صعيدي ن، الأول من خلال الدور الذي أنيط بالمحاسبة والأهداف المنتظر الوصول إليها، والتي كان من أهمها تمكين المؤسسة من الحصول على المعلومات الضرورية لعملية التسيير واتخاذ القرار، والثاني من خلال طبيعة الحسابات التي اعتمدت في هذا المخطط، إضافة إلى بنيته القائمة على مبدأ الذمة وحسابات مصنفة حسب طبيعتها، ومجموع القوائم والوثائق المالية الختامية ذات الصبغة الإجبارية، وهي كلها عوامل توحي بأن المحاسبة زيادة على اضطلاعها بالإجابة على احتياجات التسيير الداخلي للمؤسسة، لها دور في الإجابة على احتياجات أطراف أخرى كالبنوك، هيئات التخطيط، الضرائب والمحاسبة الوطنية.

وعليه فإن المخطط الوطني للمحاسبة أهمل عدة مستعملين للمعلومة المالية، وبخاصة المستثمرين والمساهمين، خاصة في ظل اقتصاد السوق بزيادة دور القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي، وأداء البورصات لدور كبير في تمويل الاقتصاد، ودور المساهمين من داخل وخارج الوطن في تمويل المؤسسات مقابل الحصول على أرباح وعوائد، ومعرفة هذه الأرباح ووضعية المؤسسات المستثمر فيها تتطلب توفر معلومات للمستثمرين تمكنهم من اتخاذ قراراتهم على أساسها، والمعلومة التي يقدمها المخطط الوطني للمحاسبة لا تأخذ بعين الاعتبار هذه المتطلبات.

2- نقائص الحسابات

أهم النقائص المتعلقة بالحسابات المتضمنة في المخطط الوطني للمحاسبة نوجزها فيما يلي:

- يحتوي صنف الأموال الخاصة على بعض الحسابات التي لا تشكل وسائل تمويل مساهم بها أو تكون موضوعة تحت تصرف المؤسسة بصفة دائمة، وفق تعريف المخطط الوطني للمحاسبة للأموال الخاصة[1]، مثل الحساب رقم 15 " فرق إعادة التقييم " والحساب رقم 17 " الارتباطات بين الوحدات".

[1]- محمد بوتين، مرجع سبق ذكره، 2005، ص: 93.

– يتضمن صنف الاستثمارات عنصر المصاريف الإعدادية، التي تعتبر حسب المخطط الوطني للمحاسبة من الاستثمارات بينما في الواقع هي عبارة عن مصاريف كما تشير لذلك تسميتها.

– لا يميز المخطط الوطني للمحاسبة بين الأصول الجارية وغير الجارية والخصوم الجارية وغير الجارية، و لم يُشر للوسائل التي تستعملها المؤسسة ولا تملكها.

– أهمل المخطط الوطني للمحاسبة تصنيف الاستثمارات المالية ضمن الاستثمارات، وصنفها ضمن الحقوق.

– يحتوي صنف الحقوق على بعض الحسابات التي لا تمثل حقوقا أو يمكن وضعها في أصناف أخرى، ونذكر منها الحساب رقم 40 "حسابات الخصوم المدينة"، الحساب رقم 468 "مصاريف مقيدة سلفا"، الحساب رقم 469 "نفقات في انتظار التخصيص"، والحساب رقم 421 "سندات المساهمة"، ونفس الأمر مع صنف الديون، منها الحساب رقم 50 "حسابات الأصول الدائنة"، الحساب رقم 578 "نواتج مقيدة سلفا" والحساب رقم 579 "نواتج في انتظار التخصيص".

– يحتوي الحساب رقم 42 "حقوق الاستثمارات" ضمن صنف الحقوق على الحساب رقم 423 "سندات التوظيف"، التي تعتبر في الغالب من القيم قصيرة الأجل، بينما الاستثمار من خلال تعريفه يعتبر من الأصول الثابتة والطويلة الأجل.

– عدم تناسب تسميات بعض الحسابات مع أرقامها، مثل الحساب رقم 468 "مصاريف مقيدة سلفا"، الحساب رقم 579 "نواتج في انتظار التخصيص"، والحساب رقم 469 "نفقات في انتظار التخصيص"، فتسميات هذه الحسابات تتناسب مع صنفي الأعباء والنواتج.

– لم يميز المخطط الوطني للمحاسبة بين الديون الداخلية والديون الخارجية التي يكون مصدرها من خارج الجزائر، وتكمن أهمية هذا التمييز بالنسبة للاقتصاد الجزئي في معرفة درجة استقلالية المؤسسة باستمرار، وبالنسبة للاقتصاد الكلي تكمن في معرفة مدى تبعية الدولة اقتصاديا للعالم الخارجي، وإمكانية أخذ الاحتياطيات اللازمة لمعالجة مشكل الديون الخارجية للمؤسسات.

– مجموع صنف الأعباء يمكن أن يعطي قيمة للتكاليف أكبر من التكاليف الحقيقية، وذلك لكون بعض التكاليف مسجلة مرتين في السنة، مثل ما هو عليه الحال مع المصاريف الإعدادية التي تسجل في المرحلة الأولى حسب طبيعتها في الصنف السادس، ثم تسجل في الحساب رقم 699 "مخصصات استثنائية" عند الإطفاء السنوي للمصاريف الإعدادية، فضلا عن أن هذا الصنف ووفقا لمبدأ الحيطة والحذر، يمكن أن تسجل فيه أعباء غير محققة فعليا في نهاية الدورة.

– يوجد ضمن صنف النواتج كل من الحساب رقم 75 "تحويل تكاليف الإنتاج" والحساب رقم 78 "تحويل تكاليف الاستغلال"، رغم أنهما لا يمثلان إيرادات حقيقية، باعتبارهما حسابان وسيطيان خصصهما المخطط الوطني للمحاسبة لتصحيح التكاليف، وعليه فوجودهما من شأنه أن يُصعب القراءة الجيدة لحسابات صنف النواتج.

3– نقائص متعلقة بتنظيم الحكاسبة والتسجيل المحاسبي

أهم النقائص المتعلقة بتنظيم المحاسبة والتسجيل المحاسبي والتقييم لعناصر القوائم المالية، تتمثل فيما يلي:

– التسجيلات المحاسبية وفق المخطط الوطني للمحاسبة ترتكز على نظرة قانونية للمؤسسة، وذلك وفق مقاربة تعتمد على الذمة في تسجيل الأصول لدى المؤسسة إذا كانت مالكة لها فقط، وتهمل الجوانب الاقتصادية والمالية، وفي هذا السياق لا يمكن للمؤسسة أن تسجل لديها أصول تحصلت عليها بواسطة قرض إيجاري (Crédit-bail) ضمن أصولها، لأنها ليست مالكة لها، بينما الواقع الاقتصادي يقتضي تسجيلها ضمن الأصول، لأن المؤسسة تملك الرقابة والسيطرة عليها وتستفيد منها، وليس اشتراط ملكيتها فقط.

– أوصى المخطط الوطني للمحاسبة في تسيير المخزونات بإتباع طريقة الجرد الدائم، لكنه لم يراعي في ذلك الإمكانيات التي يتطلبها من المؤسسات، كما يمكن للمؤسسات إهماله في خلال السنة بسبب أنها غير ملزمة بذلك، بحيث يكون إلزاميا مرة واحدة فقط في نهاية الدورة[1].

– وفقا لمبدأ الحيطة والحذر الذي يتطلبه التسجيل المحاسبي، لا تؤخذ الإيرادات بعين الاعتبار إلا إذا تحققت فعلا، بينما يتم تسجيل كل التكاليف سواء كانت قد حدثت فعلا أو من المحتمل أن تحدث، وهذا الأمر من شأنه أن يؤدي إلى سوء تقدير نتائج المؤسسة، وينقص من مصداقية المعلومات التي توفرها المحاسبة.

– لم يجبر المخطط الوطني للمحاسبة المؤسسات على مسك دفتر الأستاذ.

– لم يعالج المخطط الوطني للمحاسبة بعض العمليات مثل البنايات المنجزة على أراضي الغير، القرض الايجاري، الاندماج، التصفية، الضرائب المؤجلة،...

– اعتمد معدو المخطط الوطني للمحاسبة عند تصميمه على النموذج المبسط، أي اعتماد المحاسبة العامة دون المحاسبة التحليلية، ورغم ما تقدمه هذه الأخيرة من مساعدة في تسيير المؤسسات باعتبارها محاسبة

[1]– قرار مؤرخ في 23 جوان 1975، مرجع سبق ذكره، المادة 20.

للاستعمال الداخلي وأغراض التسيير، إلا أن المخطط الوطني للمحاسبة أهملها وترك الحرية للمؤسسات في استعمالها، على العكس من المحاسبة العامة التي أضفى عليها الصبغة الإجبارية[1].

– أهم ما ميز عملية التوحيد والتنظيم المحاسبيين في الجزائر هو غياب دور فعّال لأصحاب المهنة في تبني مسار للتوحيد المحاسبي، واستناد عملية توحيد وتنظيم المحاسبة على خلفية جبائية، نتيجة اضطلاع الإدارة الوصية المتمثلة في وزارة المالية بوظيفة إصدار المعايير وإعداد المخطط الوطني للمحاسبة، وذلك لاعتبار المحاسبة أداة لتحديد الوعاء الضريبي للمؤسسات الخاضعة للضريبة، وبالتالي أداة رقابة تسمح للدولة بالوقوف على الإيرادات الجبائية المتأتية من هذه المؤسسات، ورغم أن ذلك من مهام المحاسبة، إلا أنه من الأفضل كذلك أن يهتم بالمحاسبة باعتبارها أداة للتسيير واتخاذ القرار من طرف عدة مستعملين للمعلومة المالية والمحاسبية.

4– نقائص خاصة بالقوائم المالية

القوائم المالية المشكلة من 17 جدولا، لا تخلو بدورها من النقائص التي نوجز أهمها فيما يلي:

– القوائم المالية المطلوبة كثيرة ومتعددة، وهي بنفس العدد لكل المؤسسات الخاضعة لأحكام المخطط الوطني للمحاسبة مهما كان حجمها أو نشاطها.

– لا يتوفر في شكل الميزانية المعطيات المتعلقة بالدورة السابقة، ويُصعِّب ذلك من إجراء المقارنة بين الدورات المالية بالاعتماد على الميزانيات، ويتم بدل ذلك الاعتماد على الجداول الملحقة، كما أنه ضمن الأصول والخصوم في الميزانية، لا تظهر بعض المجاميع الهامة مثل الأصول الثابتة، الأصول المتداولة، الأموال الدائمة، الديون أو الحقوق الطويلة والقصيرة الأجل.

– يتم التركيز في الميزانية على وضعية الذمة أكثر من التركيز على الواقع الاقتصادي، فحسب المخطط الوطني للمحاسبة، تعد الميزانية بطريقة تسمح بتقديم وضعية الذمة المالية والقانونية للمؤسسة التي تمثل في لحظة معينة حقوقها والتزاماتها، ويعتمد بالتالي في ترتيب عناصر الأصول على مبدأ السيولة، أي ترتيبها من الأسفل إلى الأعلى استنادا للفترة التي يمكن أن تقضيها هذه العناصر لكي تتحول إلى سيولة نقدية، وبالنسبة للخصوم يعتمد في ترتيبها على مبدأ الاستحقاق، أي ترتيب عناصر الخصوم من الأسفل إلى الأعلى استنادا للمدة التي تستحق فيها هذه العناصر.

– بدوره جدول حسابات النتائج لا يظهر معطيات الدورة السابقة من أجل المقارنة، و لم يعتمد بعض الأرصدة الوسيطة المعروفة على المستوى الدولي مثل الفائض الخام للاستغلال أو طاقة التمويل الذاتي،

[1]– مداني بن بلغيث، مرجع سبق ذكره، 2004، ص: 148.

والنتيجة التي تظهر في الجدول لا تعتبر بالضرورة مؤشرا على الأداء في المؤسسة، لأنها تحتوي على بعض العمليات ذات الطابع الاستثنائي، الموجودة ضمن النتيجة خارج الاستغلال (الحساب رقم 84).

– لا يسمح جدول حسابات النتائج بتقديم رقم الأعمال بشكل واضح، بحيث يكون موزعا بين مبيعات البضائع عند حساب الهامش الإجمالي، والإنتاج المباع وأداء الخدمات عند حساب القيمة المضافة.

– يحتوي جدول حسابات النتائج في الحساب رقم 81 " القيمة المضافة "، على رصيد الإنتاج المباع الذي يتضمن الرسوم على رقم الأعمال، بينما المواد المستهلكة تكون خارج الرسوم، وكذلك بالنسبة للحساب رقم 72 " الإنتاج المخزون " الذي يقيّم بتكلفة الإنتاج، بينما يقيّم الإنتاج المباع بسعر السوق، وبالتالي وجود عدم تجانس بين العناصر التي تشكل القيمة المضافة.

– أهمل المخطط الوطني للمحاسبة جدول تدفقات الخزينة (التدفقات النقدية)، الذي يهدف إلى تحليل التغيرات الحاصلة في الخزينة وتفسير شكلها ومحتواها، كما هو الشأن بالنسبة لجدول حسابات النتائج الذي يفسر تشكل النتيجة، بحيث تكتسب دراسة تدفقات الخزينة أهمية من حيث أنها تعد وسيلة مفضلة لتكوين مؤشرات تسمح بتقدير خطر الإفلاس والتنبؤ بالمشاك ل المالية التي سوف تواجهها المؤسسة، وتعتبر بالتالي مؤشر على نجاعتها في التسيير المالي، ومؤشر هام يسمح بإعطاء صورة عن يسرها المالي في المدى القصير، وقياس احتياجات التمويل في المدى الطويل، وهو ما كان له الأثر في اعتمادها من طرف مجلس المعايير الدولية للمحاسبة من خلال المعيار الدولي للمحاسبة رقم (07) "جداول تدفقات الخزينة"، الذي يسمح بترتيب التدفقات النقدية حسب ثلاثة وظائف أساسية، هي وظيفة الاستغلال، وظيفة الاستثمار ووظيفة التمويل.

– استجابة للأهداف التي حكمت ووجهت أعمال إعداد المخطط الوطني للمحاسبة، فإنه تم اعتماد تصنيف حسابات الأعباء والنواتج حسب طبيعتها في جدول حسابات النتائج، حيث يؤدي ذلك إلى إظهار هذا الأخير بمؤشرات غير صالحة للتسيير الداخلي لمختلف مصالح المؤسسة وأقسامها، عدا بعض ما تعلق بتسيير المؤسسة ككل، على العكس من التصنيف الوظيفي الذي يسمح بالحصول مباشرة وبدون إعادة معالجة للمعلومات الأساسية التي تمكن من الوقوف على التسيير السليم للمؤسسة، مثل تكاليف الإنتاج، أسعار تكلفة المبيعات والتكاليف الخاصة بكل وظيفة من الوظائف التجارية، المالية، الإدارية،...، و لم يولي المخطط الوطني للمحاسبة أي اهتمام لهذه المؤشرات، التي تعتبر أساسية لنجاح التسيير الداخلي، وعلى العكس من ذلك فإنه يمد بمؤشرات إجمالية لكافة نشاط المؤسسة مثل نتيجة الاستغلال، النتيجة خارج الاستغلال، الضرائب المستحقة والقيمة المضافة، استجابة لاحتياجات المحاسبة الوطنية، باعتبار أن القيمة المضافة على المستوى الكلي هي مجموع القيم المضافة للوحدات الاقتصادية

العاملة داخل الوطن، وعلى الرغم من ما لهذا التصنيف حسب الوظيفة من تأثير كبير على إمكانية الوقوف على سياسة تسيير ناجعة، إلا أنه لم يتم أخذ ذلك بعين الاعتبار في المخطط الوطني للمحاسبة.

5- نقائص التقييم بالتكلفة التاريخية

تقتضي الطرق التي يعتمدها المخطط الوطني للمحاسبة بأن تسجل مختلف العمليات التي تقوم بها المؤسسة بالاعتماد أساسا على القيمة التاريخية أو قيمة الشراء، أي تكلفة الشراء إذا كان الأمر يتعلق بالسلع المشتراة وتكلفة الإنتاج في حالة السلع المنتجة من قبل المؤسسة نفسها، فتظهر في آخر الدورة المحاسبية عناصر الأصول مسجلة في الميزانية بقيمتها المحاسبية الصافية، بعد أن يتم تخفيض المجموع المتراكم للاهتلاكات والمؤونات من قيمتها التاريخية، إلا أنه يعاب على القيمة المحاسبية الصافية كونها لا تمثل فعلا القيمة الحقيقية للأصول، لأنها لا تأخذ بعين الاعتبار إلا تدني القيمة الناجم عن استخدام الأصول المعنية ومرور الزمن، وتهمل جوانب اقتصادية ومالية أخرى تلعب كذلك أدوارا مهمة في التأثير على قيم الأصول، كانخفاض قيمة النقود أو التضخم، وبالتالي تصبح المعلومات المحاسبية الناتجة عن القياس بالاعتماد على هذا المبدأ تفقد الكثير من مصداقيتها وقدرتها على الإفصاح عن الأوضاع الحقيقية للمؤسسة، لأن المحاسبة تعطي صورة غير حقيقية عن المؤسسة، التي تكون عناصر ذمتها مسجلة على أساس أسعارها الأصلية، مع إهمال تطور قيمها في المستقبل، وبالتالي يمكن أن يؤدي ذلك بالمستعملين للمعلومة المحاسبية إلى اتخاذ قرارات غير سليمة، بالرغم من أن مبدأ التكلفة التاريخية يتمتع بسهولة وإمكانية الفهم في تقييم أصول والتزامات المؤسسة، على أساس تكلفة الحيازة مع فرض ثبات قوة الشراء للوحدة النقدية المخصصة أساسا لهذا القياس، باعتبار أن هذا القياس يقوم على عناصر مادية وموضوعية كأدلة للإثبات مثل الفواتير والعقود.

6- عدم توافق المخطط الوطني للمحاسبة مع المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية

من بين الانتقادات الهامة التي يمكن توجيهها للمخطط الوطني للمحاسبة، هي عدم توافقه مع المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، وذلك من مختلف جوانبه، خاصة من جانب خصائص المعلومة المنتجة وتوجهها نحو المستعملين والقوائم المالية المطلوبة، إذ لا تتوافق خصائص المعلومة المنتجة وفق المخطط الوطني للمحاسبة مع الخصائص التي تتميز بها المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، ويشكل ذلك عائقا كبيرا أمام استغلال المعلومات المحاسبية المنتجة وفق المخطط الوطني للمحاسبة من طرف الهيئات الخارجية في حالة توجه المؤسسات الجزائرية إلى الخارج والبورصات العالمية، لأنه لا يمكنها تقديم

معلومة مالية موثوق بها دوليا وفق المخطط الوطني للمحاسبة ، الذي يصبح غير مساير للبعد الدولي للمؤسسات، كما يشكل ذلك عائقا أمام انفتاح المؤسسات والممارسين للمحاسبة على التطورات الحاصلة في ميدان التوحيد المحاسبي العالمي ، نظرا لأن هذه المعايير تأتي في إطار العولمة والانفتاح الاقتصادي العالمي واتساع دور الشركات المتعددة الجنسيات في العالم، فيما يظهر المخطط الوطني للمحاسبة بعيدا عن هذه التطورات، نظرا لأنه صمم لفترة سابقة تميزت بانتهاج نظام الاقتصاد المخطط، و لم يتم إعادة النظر في معاييره وقواعده بشكل جوهري، وعليه فإنه مع انتقال الجزائر وتحولها نحو نظام اقتصاد السوق وإبرام اتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، والسعي المتواصل للانضمام للمنظمة العالمية للتجارة، يجعل من الضروري القيام بإصلاحات محاسبية ضمن الإصلاحات الاقتصادية المنتهجة، يكون الهدف منها هو تكييف المخطط الوطني للمحاسبة مع التغيرات الحاصلة على الصعيدين الوطني والدولي.

المطلب الثاني: إصلاح المخطط الوطني للمحاسبة

بعد تطبيق المخطط الوطني للمحاسبة في بداية سنة 1976، الذي كان ثمرة جهود المجلس الأعلى للمحاسبة، ونتيجة للتغيرات الاقتصادية الحاصلة على الساحتين الوطنية والدولية، ونظرا للنقائص الموجودة في المخطط الوطني للمحاسبة، فقد كان من الضروري الشروع في التفكير والقيام بإجراء إصلاح على المخطط الوطني للمحاسبة لتكييفه مع التغيرات الحاصلة، وهو ما تم فعلا، وأوكلت هذه المهمة للمجلس الوطني للمحاسبة، الذي أنشأ في سنة 1996[1]، للقيام بأعمال التوحيد المحاسبي وإعداد المعايير المحاسبية.

1- أعمال لجنة المخطط الوطني للمحاسبة

بعد أن أصبح المجلس الوطني للمحاسبة الهيئة الرسمية للتوحيد المحاسبي في الجزائر، وبعد أن تم تكليفه من طرف وزارة المالية في 28 مارس 1998[2]، بمراجعة المخطط الوطني للمحاسبة لتكييفه مع تحولات الاقتصاد الوطني وجعله أداة فعّالة للتسيير في متناول المؤسسات، كوّن المجلس فوج عمل للنظر والتفكير في مراجعة المخطط الوطني للمحاسبة، وبعد أن تمت المصادقة على خطته، تحول الفوج إلى لجنة المخطط الوطني للمحاسبة، التي اتبعت المسار الآتي:

[1] – المرسوم التنفيذي رقم 96-318 مؤرخ في 25 سبتمبر 1996، يتضمن إنشاء المجلس الوطني للمحاسبة، المادتان الثانية والثالثة.

[2]- Mourad EL BESSEGHI, le nouveau système comptable financier algérien, el watan économie, Algérie, du 15 au 21 janvier 2008, p: 14.

- تقييم حالة تطبيق المخطط الوطني للمحاسبة ونقائصه.
- استقبال ملاحظات وتوصيات ممارسي المحاسبة ومستعمليها حول المشروع.
- إعداد مشروع مخطط محاسبي جديد مع الأخذ في الحسبان الملاحظات والتوصيات المطروحة.
- عرض المشروع على المجلس الوطني للمحاسبة لدراسته.

1-1- مساءلات التقييم للمخطط الوطني للمحاسبة

في إطار مهمتها قامت لجنة المخطط الوطني للمحاسبة بإعداد مساءلتين (Questionnaires)، تحتويان على أسئلة خاصة بتقييم المخطط ويطلب الإجابة عنها، أرسلت الأولى لممارسي مهنة المحاسبة في جانفي 1999، وهي الفترة التي تتميز عادة بانشغال هؤلاء بأعمال نهاية الدورة، وهو ما كان له الأثر في قلة الإجابات المرسلة للمجلس الوطني للمحاسبة، أما الثانية فأرسلت كذلك إلى ممارسي مهنة المحاسبة في جويلية 2000[1].

تتشكل المساءلة الأولى من جزأين، يتمحور الجزء الأول حول اعتبارات عامة تخص معالجة بعض المبادئ المحاسبية، المفاهيم والتعاريف، عرض القوائم المالية، الإطار المحاسبي وتعديل الحسابات، مستندات العمل المحاسبي، المهام المحاسبية، العمليات التي تحتاج لتوحيد محاسبي وكذلك مؤشرات التسيير، بينما خصص الجزء الثاني للترتيبات الموجودة في المخطط والخاصة بتنظيم الحسابات وأخذها، المصطلحات، قواعد سير واستعمال الحسابات والتقييم، ويطلب من المستجوبين إعطاء آرائهم وإبداء ملاحظاتهم حول كل هذه الجوانب. أما بالنسبة للأسئلة المتعلقة بالمساءلة الثانية فتناولت كذلك المصطلحات، الإطار المحاسبي، عرض الميزانية، جدول حسابات النتائج والقوائم المالية الأخرى، بالإضافة إلى طرق التقييم.

2-1- نتائج المساءلتين

توصلت لجنة المخطط الوطني للمحاسبة في تقريرها التقييمي للمساءلتين إلى النتائج التالية:[2]

- تخصيص جوانب في المشروع الجديد للمبادئ المحاسبية، قواعد التقييم والمصطلحات المحاسبية.
- إعادة النظر في عدد، شكل ومحتوى القوام المالية الشاملة وتبسيطها.
- إعادة تنظيم وإثراء مدونة الحسابات استجابة لمتطلبات مستعملي المعلومة المحاسبية.
- تخصيص حيز هام للمبادئ المحاسبية، قواعد التقييم وقواعد سير الحسابات.
- ضرورة أن تكون الملاحق مبسطة وثرية بالمعلومات، ومكملة للميزانية وجدول حسابات النتائج.
- إعادة النظر في هيكلة، عناوين ومحتوى بعض الأصناف وأقسام الحسابات.

[1]- Conseil National de la Comptabilité, Questionnaire d'évaluation du Plan Comptable National, Alger, Juillet 2000.
[2]- Conseil National de la Comptabilité, Synthèse d'évaluation du PCN, Alger, 2000.

- النظر في طرق المحاسبة والتقييم عن البضائع، المواد الأولية والمنتجات، ونظام الجرد الخاص بها.
- وجوب الأخذ بعين الاعتبار المعايير والممارسات المحاسبية الدولية.

2- خيار مراجعة المخطط الوطني للمحاسبة

أخذا بالأجوبة المقدمة عن المساءلة الأولى، اختارت لجنة المخطط الوطني للمحاسبة مراجعة المخطط وعدم تغييره، بحيث استندت اللجنة في قرارها بعدم تغيير المخطط، حتى لا يتم التأثير على الممارسة المحاسبية، وكذلك بالنظر لارتفاع تكلفة الإصلاح المحاسبي.

3- تقدم أعمال لجنة المخطط الوطني للمحاسبة في فيفري 2000

أعدت لجنة المخطط الوطني للمحاسبة في فيفري 2000، تقريرا أوضحت فيه مختلف الاقتراحات التي وضعتها بغرض أخذها بعين الاعتبار في مراجعة المخطط الوطني للمحاسبة، والتي تمحورت بالخصوص حول المبادئ المحاسبية، الإطار المحاسبي والقوائم المالية الشاملة.[1]

4- اقتراحات المجلس الوطني للمحاسبة الفرنسي للجزائر

توقفت أعمال لجنة المخطط الوطني للمحاسبة في سنة 2001، ووضعت مهمة الإصلاح المحاسبي محل مناقصة، تم على إثرها قيام المجلس الوطني للمحاسبة الفرنسي بمهمة الإصلاح المحاسبي بتمويل من البنك العالمي[2]، وبعد دراسته للمخطط الوطني للمحاسبة، قام فوج العمل التابع للمجلس الوطني للمحاسبة الفرنسي بتقديم ثلاثة (03) مقترحات لإصلاحه، وقدمها للمجلس الوطني للمحاسبة الجزائري من أجل اختيار المقترح الأمثل، وكانت المقترحات الثلاثة كما يلي:[3]

- الإبقاء على المخطط الوطني للمحاسبة بشكله الحالي، وحصر عملية الإصلاح في بعض التعديلات التقنية، لمسايرة التغيرات التي عرفها المحيط الاقتصادي والقانوني في الجزائر.
- الإبقاء على المخطط الوطني للمحاسبة ببنيته وهيكله، مع إدخال بعض التقنيات المتوافقة مع المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية.

---

[1]- Conseil National de la Comptabilité, Rapport sur L'avancement des Travaux de la Commission PCN, Alger, 2000.

[2]- Nassiba BOURAOUI, Op-cit, 2004, p: 150.

[3]- مداني بن بلغيث، مرجع سبق ذكره، 2004، ص: 173.

– إعداد نظام محاسبي جديد استنادا للتطبيقات، المفاهيم، القواعد والحلول المتوافقة مع المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية.

5– خيار إصلاح المخطط الوطني للمحاسبة

بعد تقديم المجلس الوطني للمحاسبة الفرنسي لمقترحاته الثلاثة، قام المجلس الوطني للمحاسبة الجزائري بعد دراستها من طرف الهيئات التابعة له باختيار المقترح الثالث[1]، وذلك باعتماد المجلس على إستراتيجية توحيد محاسبي تقضي بإحلال المخطط الوطني للمحاسبة بنظام محاسبي جديد يتمثل في النظام المحاسبي المالي، المتوافق مع المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية من مختلف الجوانب، لاسيما القوائم المالية، الإطار التصوري، المصطلحات والتعاريف، المستعملين للمعلومة، المبادئ المحاسبية، وقواعد التسجيل والتقييم.

ويعبّر هذا الاختيار عن تغير جذري مقارنة بالمخطط الوطني للمحاسبة، بالتوجه نحو المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/IFRS)، المعترف بها دوليا والمطبقة في دول عديدة من العالم من بينها دول الاتحاد الأوروبي.

[1]– مداني بن بلغيث، مرجع سبق ذكره، 2004، ص: 173.

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل يتبين بأن المحاسبة كنظام لتنظيم المعلومة المالية، تهدف إلى جمع، تحليل ومعالجة البيانات والمعطيات المتعلقة بالتعاملات والأحداث التي تقوم بها المؤسسة خلال فترة معينة، وفق مبادئ متعارف عليها، وصولا إلى توفير معلومة مالية توضح الصورة الحقيقية للأوضاع المالية للمؤسسة ونتائجها، تكون مفيدة ونافعة لعملية اتخاذ القرارات بالنسبة للمؤسسة ومختلف الأطراف المتعاملة معها، بحيث يتوقف نجاح هذه القرارات بدرجة كبيرة على صحة ومصداقية تلك المعلومات ودقتها في التمثيل الصادق.

في الجزائر، تم تدعيم المحاسبة بإطار قانوني وتنظيمي يحكم شكلها وقواعدها، ويفعِّل دورها في الميدان الاقتصادي كأداة للتسيير واتخاذ القرارات على المستويين الجزئي والكلي، وهو الإطار الذي تم من خلاله فرض تطبيق المخطط الوطني للمحاسبة بداية من سنة 1976 على المؤسسات الاقتصادية في الجزائر، استجابة لمتطلبات مرحلة الاقتصاد المخطط المنتهج بعد الاستقلال.

لكن رغم المزايا التي يتوفر عليها المخطط الوطني للمحاسبة، ونجاحه إلى حد ما في تحقيق الأهداف المنتظرة من تطبيقه في تلك المرحلة، إلا أنه بقي يعاني من عدة نقائص، بسبب عدم مسايرته للتطورات الحاصلة في الميدان الاقتصادي وطنيا ودوليا، فبعد التحول إلى نظام اقتصاد السوق وفي ظل الإصلاحات الاقتصادية المنتهجة، لا تصبح المحاسبة وسيلة للإثبات وأداة لتحديد وحساب الضريبة فقط، وإنما أداة ضرورية لأطراف عديدة على رأسها المستثمرون في اتخاذ القرارات وإجراء المقارنات بين المؤسسات، لذلك فإن الإبقاء على تطبيق هذا المخطط بدون إعادة إصلاحه وتكييفه بشكل جوهري في ظل الظروف الجديدة، قد يزيد من مشاكل المؤسسات الاقتصادية، ويرفع من تكلفة اندماجها في الاقتصاد العالمي، الذي أصبحت الممارسة المحاسبية فيه مستندة لإطار مرجعي دولي يحكم عملية التوحيد وإعداد المعايير المحاسبية، من خلال انتشار تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/IFRS) دوليا، والتي تختلف بشكل جوهري عن المخطط الوطني للمحاسبة، وهو ما كان له أثر في قيام المجلس الوطني للمحاسبة بالتفكير في إجراء إصلاح على المخطط، ومحاولة تكييفه مع المستجدات الاقتصادية الوطنية والدولية، والذي نتج عنه إعداد النظام المحاسبي المالي، المتوافق مع المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية.

الفصل الثاني

المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/IFRS) وخطوات تطبيقها في الجزائر

تمهيد

أمام تنامي وشمولية أنشطة المؤسسات الاقتصادية عبر العالم، تعاظمت الحاجة لمصادر تمويل هذا التوسع، وهو ما أدى إلى تطور الأسواق المالية الدولية، ورافق ذلك وضع القيود والضوابط التي تحكم وتنظم عملية الاتصال بين مختلف المتدخلين فيها، بفرض أدوات وسياسات ملائمة تمكّن من نشر وإيصال المعلومات المالية المعبرة عن حالة وأداء المؤسسات المستخدمة لأموال المستثمرين في هذه الأسواق، بما يضمن الفهم للمستعملين لهذه المعلومات.

لكن هذا التطور صاحبه وجود مشاكل محاسبية ناتجة عن اختلاف التطبيقات المحاسبية بين دول العالم، وفرض كل دولة تطبيق معاييرها المحاسبية المحلية على المؤسسات والأسواق المالية لديها، مما صعّب على المستثمرين الدوليين الباحثين عن اختيار الاستثمارات في مختلف البورصات العالمية، قراءة وفهم قوائم مالية معدة بمبادئ محاسبية مختلفة، وصعّب كذلك من مهمة المؤسسات في الحصول على تمويل من أسواق مالية خارجية، فضلا عن الصعوبات التي تجدها الشركات المتعددة الجنسيات في تجميع القوائم المالية لفروعها في دول تختلف تطبيقاتها المحاسبية، ولذلك كان من الضروري إيجاد توافق محاسبي دولي، يسمح بتوفير معلومة مالية موثوق بها وقابلة للمقارنة بين المؤسسات الاقتصادية من بلد إلى آخر، ويعمل على تحقيق توحيد دولي للمحاسبة، من خلال المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/IFRS).

وقد اعتمدت العديد من دول العالم هذه المعايير على غرار دول الإتحاد الأوروبي، وبدورها قامت الجزائر بخطوة هامة في طريق تطبيقها ضمن الإصلاحات الاقتصادية المنتهجة، وذلك بإعداد النظام المحاسبي المالي المتوافق معها، والمزمع تطبيقه في بداية سنة 2010، ليحل مكان المخطط الوطني للمحاسبة.

وعليه سنحاول في هذا الفصل التطرق للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية من جهة والنظام المحاسبي المالي من جهة أخرى، من خلال أربعة مباحث، كما يلي:

المبحث الأول: التوافق المحاسبي الدولي.

المبحث الثاني: المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية ومبادئها الأساسية.

المبحث الثالث: تطبيقات المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الجزائر.

المبحث الرابع: القواعد المحاسبية والقوائم المالية في النظام المحاسبي المالي.

المبحث الأول: التوافق المحاسبي الدولي

تدل عبارة التوافق (التوفيق) المحاسبي الدولي على تقارب التطبيقات المحاسبية بين دول العالم وتقليل الفروقات فيما بينها، من حيث استعمال مفاهيم، مبادئ، قواعد ومعايير محاسبية موحدة، تجاوبا مع النمو المتسارع للتجارة الدولية والانفتاح الذي أصبح يتميز به الاقتصاد العالمي في ظل العولمة، مع انتشار الشركات المتعددة الجنسيات وزيادة نشاطاتها عبر دول العالم، والذي رافقه اتساع في دور الأسواق المالية مسايرة لهذا التطور، في سياق يفرض الاستجابة لمتطلبات المستثمرين الدوليين في هذه الأسواق لمعلومات مفهومة وموثوق بها وقابلة للمقارنة تفيدهم في اتخاذ قراراتهم، وهو ما يهدف إليه التوافق (Harmonisation) في ظل هذه الظروف، بتوفير إمكانية مقارنة القوائم المالية التي تصدرها المؤسسات عبر العالم، ومساعدة المستثمرين في الأسواق المالية العالمية في اتخا ذ قراراتهم الاستثمارية بكل شفافية، والإسهام في تقليل الخطر الممكن المصاحب لهذه الاستثمارات.

المطلب الأول: اختلاف التطبيقات الدولية للمحاسبة

يمكن التمييز في البيئة العالمية للمحاسبة بين اتجاهين بارزين للتطبيقات المحاسبية، ولدا نموذجين مختلفين للتوحيد المحاسبي، وهما نموذج التوحيد المحاسبي الأنكلوسكسوني ونموذج التوحيد المحاسبي الأوروبي[1]، ويختلف التنظيم المحاسبي والأهداف المرتبطة بالمحاسبة في كلا النموذجين، ذلك أن نموذج التوحيد الأنكلوسكسوني يخضع للواقع الاقتصادي والأسواق المالية، أما نموذج التوحيد الأوروبي فيخضع للحكومات والنصوص القانونية.

1- نموذج التوحيد المحاسبي الأنكلوسكسوني

يتميز هذا النموذج بالدور الكبير الذي يلعبه القطاع الخاص ممثلا بالهيئات المهنية في توفير المعلومة المحاسبية والمالية لمتخذي القرارات الاستثمارية والتمويلية، بحيث تضطلع مهنة المحاسبة في الدول التي تعتمد هذا النموذج بوظيفة إصدار المعايير المحاسبية وتنظيم المحاسبة، وهو ما يعكس الدور الكبير الذي يلعبه القطاع الخاص في أعمال التوحيد المحاسبي على حساب دور الدولة، ويعكس كذلك وفاء النظام

[1]- Stéphan BRUN, L'essentiel des Normes Comptables internationales IAS/IFRS, Gualino éditeur, Paris, 2004, p: 18.

الرأسمالي لمبدأ الحرية الاقتصادية، و لم يكن هذا الأمر متاحا لولا الجهود الكبيرة المبذولة من طرف ممارسي مهنة المحاسبة، خاصة في الولايات المتحدة الأمريكية[1].

وتعتبر التجربة الأمريكية رائدة في ميدان التوحيد المحاسبي الأنكلوسكسوني، ففي أعقاب الأزمة الاقتصادية العالميّ لسنة 1929، أنشأت السلطات الأمريكية هيئة تداول الأوراق المالية (Security and Exchange Commission –SEC–)، بغرض ضبط السوق المالية الأمريكية وإرجاع الثقة للمستثمرين فيها، وقامت اللجنة من أجل ذلك بإلزام المؤسسات بنشر البيانات وعرضها عند الدخول للسوق المالية، وإلزام المؤسسات المسعّرة في البورصة على نشر تقارير مالية دورية، ونشر كل المعلومات التي من شأنها أن تفيد المستثمر وتوجهه في اتخاذ قرار الاستثمار.

وقد توجت مجهودات ممارسي مهنة المحاسبة في الولايات المتحدة الأمريكية، بقبول هيئة تداول الأوراق المالية (SEC) إسناد وظيفة إصدار المعايير المحاسبية لهيئة خاصة تابعة لهم، ممثلة في المعهد الأمريكي للخبراء المحاسبين (American Institute of Certified Public Accountants –AICPA–)، ثم في سنة 1973، تم تكليف هيئة خاصة أخرى تتبع دائما للممارسين لمهنة المحاسبة، للقيام بوظيفة إصدار المعايير المحاسبية الأمريكية المتمثلة في المبادئ المحاسبية المقبولة عموما (United States Generally Accepted Accounting Principles –US GAAP–)، وتتمثل هذه الهيئة في مجلس معايير المحاسبة المالية (Financial Accounting Standards Board –FASB–)، الذي تتم من خلاله حاليا عملية التوحيد والتنظيم المحاسبيين في الولايات المتحدة الأمريكية، ويشكل رفقة هيئة تداول الأوراق المالية (SEC)، المصدر الوحيد للقانون المحاسبي الأمريكي[2].

ومن أهم مميزات نموذج التوحيد المحاسبي الأنكلوسكسوني ما يلي:

– يتم التوحيد عادة عن طريق هيئة خاصة تتبع للممارسين لمهنة المحاسبة، وباستقلالية عن السلطات العمومية.

– لا يعتمد أساسا على النصوص التشريعية والتنظيمية، وإنما على المختصين والممارسات العملية لمتهني المحاسبة، وفقا لمبادئ محاسبية متعارف عليها، ووفقا للتقاليد والأعراف في الميدان المحاسبي.

– يستجيب لاحتياجات المستثمرين ويعطي نظرة اقتصادية للمؤسسة، نظرا لأن المعايير المحاسبية في هذا النموذج ترتكز على الواقع الاقتصادي للأحداث والتعاملات، ووفق تصورات الممارسين لمهنة المحاسبة وتجربتهم في الميدان المحاسبي.

---

[1]- Jacqueline LANGOT, Comptabilite anglo saxonne, normes, mécanismes et documents financiers, économica, Paris, 3ème édition, 1997, pp: 20-21.

[2]- Idem, p: 20.

- هو أكثر رقي وتكيف مع الواقع المتجدد دائما، ومتوافق مع جميع المؤسسات.
- تتميز القواعد المحاسبية في هذا النموذج باستقلاليتها عن القواعد الجبائية.
- غالبا ما تلعب الأسواق المالية للدول التي تطبق هذا النموذج دورا بارزا في تمويل الاقتصاد.
- يعتبر هذا النموذج مرجعا لأعمال التوحيد الدولية للمحاسبة.

2- نموذج التوحيد المحاسبي الأوروبي

تسميته بنموذج التوحيد المحاسبي الأوروبي لا تعني إتباع كل الدول الأوروبية له، كما لا يحصر مجال تطبيقه في أوروبا فقط، بل يتعدى ذلك إلى بعض الدول الأخرى مثل اليابان والجزائر، وتتميز البلدان المطبقة لهذا النموذج عادة باعتمادها على القوانين المكتوبة في كل المجالات، بما في ذلك المحاسبة.

وعلى العكس من النموذج السابق الذي لم يرتبط فيه دور الدولة بعملية التوحيد المحاسبي إلا من خلال هيئات مراقبة الأسواق المالية، فإن أهم ما يميز التوحيد المحاسبي الأوروبي هو الاضطلاع الكلي للدولة بوظيفة التوحيد المحاسبي وإعداد المعايير المحاسبية[1]، التي تهدف من ذلك إلى وضع حسابات منتظمة وقانونية تتوافق مع القوانين التي تضعها، بما أن الدولة مسؤولة عن السياسة الاقتصادية للبلد، فإنها لأجل ذلك تعمل كل ما بوسعها للوصول إلى الأهداف المرجوة باستعمال كل الوسائل الممكنة، والتي من بينها المعلومات المحاسبية والمالية التي تصدرها المؤسسات العاملة في الميدان الاقتصادي، وتعمل الدولة في ذلك على سن قوانين ومخططات محاسبية، تفرض الدولة من خلالها التوحيد والتنظيم المحاسبيين في ما يتعلق بالمصطلحات، قواعد التسجيل المحاسبي و التقييم، إعداد وعرض القوائم المالية، بحيث تكون الدولة هي الفاعل الرئيسي في عملية التوحيد المحاسبي، وتبقى المنظمات المهنية المحاسبية تلعب دورا ثانويا استشاريا. وعليه فإن الحصول على المعلومة المحاسبية التي يحتاج لها مختلف المستعملين، والذين يمكن حصرهم في الدولة وهيئاتها المختلفة، يجب أن تكون الدولة هي التي تعد وتضع القواعد المحاسبية الواجب إتباعها قيد الاستعمال.

ومن أمثلة هذا النموذج، توجد التجربة الفرنسية الرائدة في هذا المجال، والتي تعتبر مرجعا لعدة دول تتبع هذا النموذج من بينها الجزائر، من خلال التأثير الكبير للتجربة الفرنسية على طبيعة التوحيد المحاسبي في هذه الدول، بحيث تتم عملية التوحيد المحاسبي في فرنسا استنادا لمخطط محاسبي يتمثل في المخطط المحاسبي العام (PCG) بنسخه الأربعة لسنوات 1947، 1957، 1982 و1999، ويتم إعداد المعايير المحاسبية والقيام بمهمة التوحيد المحاسبي من طرف هيئات رسمية مؤهلة، ممثلة في المجلس الوطني للمحاسبة رفقة لجنة

[1]- مداني بن بلغيث، مرجع سبق ذكره، 2004، ص: 63.

التنظيم المحاسبي[1]، ويتم ضبط وظيفتي القياس والاتصال المحاسبيين عن طريق التنظيم، أي من خلال قانون محاسبي.

ومن أهم مميزات نموذج التوحيد المحاسبي الأوروبي ما يلي:

- يتم التوحيد المحاسبي عن طريق هيئة عمومية، ويتطلب وجود مخطط محاسبي.
- يعطي نظرة قانونية للمؤسسة، بتغليب الشكل القانوني على الواقع الاقتصادي للتعاملات والأحداث، والاعتماد أساسا على مبدأ الحذر.
- لا يستطيع التكيف بسهولة مع المستجدات، ولا يمكنه التطور بشكل سليم، لأنه مقيد بنصوص وتشريعات لا يجب الخروج عنها.
- يسعى لتحقيق الأهداف التي تبحث عنها الدولة في المقام الأول من المعلومات التي تصدرها المؤسسات، وهي في غالبها أهداف جبائية وإحصائية.
- توحيد قوي يفرض على المؤسسات المفاهيم المستعملة، قواعد التسجيل المحاسبي والتقييم وعرض القوائم المالية.
- توجد علاقة قوية بين القواعد المحاسبية والقواعد الجبائية وفق هذا النموذج.
- يتميز هذا النموذج في الغالب بالدور الكبير الذي تلعبه البنوك في تمويل المؤسسات.

المطلب الثاني: أهمية إجراء توحيد دولي للمحاسبة

لقد واجهت المؤسسات التي تبحث عن رؤوس الأموال خارج أسواقها المالية المحلية، وكذلك المستثمرين الراغبين في تنويع استثماراتهم عالميا العديد من المشاكل، نتيجة للفوارق المحاسبية بين الدول، من حيث المعايير المحاسبية وعناصر الإفصاح والمراجعة [2]، وعليه فإن ضرورة حماية هذه الاستثمارات والحفاظ على ثقة المستثمرين عبر العالم، كانت دافعا أساسيا لإحداث توافق محاسبي دولي، يؤدي إلى تبني مجموعة موحدة من المبادئ والمعايير المحاسبية الموثوق بها والمعترف بها عالميا، تجعل من القوائم المالية للمؤسسات قابلة للمقارنة بغض النظر عن دولة المؤسسة المصدرة لها.

[1]- Stéphan BRUN, Op-cit, 2004, p: 14.

[2]- فردريك تشوي، كارول آنّ فروست، جاري ميك، تعريب محمد عصام الدين زايد،مراجعة أحمد حامد حجاج، المحاسبة الدولية، دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية، 2004، ص: 349.

1- المشاكل المترتبة عن اختلاف التطبيقات المحاسبية بين دول العالم

عندما يكون اختلاف في القواعد المحاسبية المطبقة في العالم من بلد إلى آخر، فإن ذلك يؤدي إلى وجود عدة مشاكل، تتمثل فيما يلي:[1]

- مشكل يخص إعداد القوائم المالية الموحدة (المجمّعة) التي تعدها مؤسسة لها فروع وشركات تابعة في دول أخرى، حيث أن كل فرع يطبق القواعد المحاسبية التي تفرضها عليه الدولة التي يكون موجودا فيها، وعلى المؤسسة الأم تحويل القوائم المالية لمجموع فروعها إلى قوائم معدة وفق المعايير والمبادئ المحاسبية المعتمدة في البلد الذي تتبع له المؤسسة الأم ويقع فيه مقرها.

- غياب مجال للمقارنة بين المعلومة المالية الصادرة عن مختلف المؤسسات في العالم، ما يؤدي إلى عدم التجانس في مخرجات المؤسسات من المعلومات المحاسبية والمالية الموجهة للمستعملين، ويؤدي ذلك إلى ضعف جودة هذه المعلومات، وتأثيرها على قرارات مستعمليها.

- تسعى بعض المؤسسات إلى التوجه نحو الأسواق الخارجية للاستثمار بالبورصات العالمية، وهذا يتطلب منها إعداد مجموعة من التقارير والقوائم المالية وفق المعايير المحاسبية المطبقة في البلد الذي ترغب بالاستثمار فيه، بسبب متطلبات الهيئات المنظمة للأسواق المالية التي تسعى من خلالها إلى حماية المستثمرين فيها، ويعتبر ذلك مكلفا لهذه المؤسسات في غالب الأحيان، خاصة عند الدخول إلى أسواق وبورصات متطورة، ونذكر في هذا السياق ما حدث للمؤسسة الألمانية دايملر بنـــز (Daimler-Benz) في سنة 1993، عندما أرادت الدخول إلى بورصة نيويورك بالولايات المتحدة الأمريكية، غير أن هيئة تداول الأوراق المالية (SEC) وباعتبار أن السوق الأمريكية من أكبر الأسواق المالية وأكثرها كفاءة ونضجا من حيث حجم التداول، تفرض بالإضافة إلى الشروط العامة المعمول بها في معظم الأسواق العالمية، إلزام الشركات الراغبة في دخول السوق المالية أن تقوم بإعداد مقاربة لقوائمها المالية استنادا للمبادئ المحاسبية الأمريكية، إضافة إلى الإمداد بكل المعلومات الضرورية التي لا تتضمنها القوائم المالية والتقارير المالية التي يتم إعدادها حسب المعايير المحاسبية الوطنية للمؤسسة، لذلك كان لزاما على الشركة الألمانية إعادة معالجة ومطابقة قوائمها المقدمة وفق مبادئ المحاسبة الألمانية، بالاستناد إلى المبادئ المحاسبية المقبولة عموما (US GAAP) .

وقد أظهرت عمليات المطابقة التي قامت بها الشركة الألمانية فروقات جوهرية، ففي نفس السنة ووفق المحاسبة الألمانية حققت المؤسسة ربحاً قدر بحوالي 615 مليون مارك، بينما كانت النتيجة حسب

[1]- ثناء القباني، المحاسبة الدولية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003/2002، ص: 150.

المبادئ المحاسبية الأمريكية خسارةً بحوالي 1839 مليون مارك[1]، وهو ما يطرح التساؤل حول نتيجة هذه المؤسسة، ربحاً أم خسارة ؟

2- أهداف التوافق المحاسبي الدولي

تكمن الأهداف المرتبطة بالتوافق المؤدي إلى توحيد دولي للمحاسبة في العناصر التالية:

- إيجاد لغة مالية عالمية موحدة قابلة للتطبيق على القوائم المالية لكل المؤسسات عبر العالم، من شأنها أن تزيد من شفافية ومصداقية المعلومة المالية، وتزيد من إمكانية الاعتماد عليها والوثوق بها على الصعيد الدولي.
- مقارنة القوائم المالية التي تعدها المؤسسات المسعّرة في البورصة في مختلف دول العالم.
- تسهيل عمليات التسعير في البورصات للمؤسسات، وجلب ثقة المستثمرين والحوافظة عليها.

3- اختيار المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/IFRS)

أدى التوافق المحاسبي الدولي إلى اختيار مرجع محاسبي معترف به عالميا، يتمثل في المعايير الدولية للمحاسبة (International Accounting Standards –IAS–) والمعايير الدولية للمعلومة المالية (International Financial Reporting Standards –IFRS–)، التي تصدر عن لجنة المعايير الدولية للمحاسبة (International Accounting Standards Committee –IASC–) ومجلس المعايير الدولية للمحاسبة (International Accounting Standards Board –IASB–) على التوالي، وهي معايير تخص بالأساس المؤسسات الدولية الكبيرة المسعرة في البورصة [2]، لأن البورصة تقدم من خلالها المؤسسات معلومات تبين حالة الوضعية المالية والأداء للأطراف المتعاملة معها وبخاصة المستثمرون الدوليون، بغرض مساعدتهم في اتخاذ قراراتهم المتعلقة بالمؤسسة، ويشترط في هذه المعلومات أن تتميز بالمصداقية والشفافية وموثوق بها، وسهلة القراءة من جميع المستفيدين منها عبر العالم، وهذا ما تعمل على توفيره المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/IFRS)، باعتبارها مرجع محاسبي وحيد معترف به دوليا، ومطبق في العديد من دول العالم.

[1]- مداني بن بلغيث، مرجع سبق ذكره، 2004، ص: 113.

[2]- Catherine MAILLET-BAUDRIER, Anne LE MANH, les normes comptables internationales IAS/IFRS, BERTI éditions, Alger, 2007, p: 12.

4- دعائم اختيار المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية كأساس للتوحيد الدولي للمحاسبة

زادت أهمية المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية كأساس للتوافق المحاسبي الدولي، بعد الاعتراف المتزايد بها من طرف هيئات لها وزن كبير في العالم، وهو ما أدى بتوجه العديد من الدول إلى تطبيقها أو توفيق القواعد المحاسبية الوطنية معها.

4-1- التقارب بين المبادئ المحاسبية الأمريكية المقبولة عموما (US GAAP) والمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/IFRS)

أثيرت في بادئ الأمر فكرة اختيار تطبيق المبادئ المحاسبية الأمريكية المقبولة عموما (US GAAP) لتكون قابلة للتطبيق على الصعيد العالمي، لكن هذه الفكرة تم رفضها من دول أخرى بالنظر للتأثيرات الأمريكية والالتزامات المفروضة من طرف هيئة تداول الأوراق المالية (SEC) على الشركات الأجنبية عند الدخول إلى السوق المالية الأمريكية، باعتبار أن ذلك يخالف مبدأ اعتماد معايير موحدة عالميا، كما أن دول العالم وخاصة دول الإتحاد الأوروبي لا يمكنها ممارسة أي تأثير على المعايير المحاسبية الأمريكية، ومن الأسباب كذلك التي بررت عدم اعتماد هذه المعايير عالميا، هي كونها أعدت بدون إسهامات من خارج الولايات المتحدة الأمريكية[1].

غير أن المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية تقترب كثيرا من المبادئ المحاسبية المقبولة عموما، باعتبار أنها مستمدة من نموذج التوحيد المحاسبي الأنكلوسكسوني ومعدة لمصلحة المستثمرين، وذلك نتيجة للهيمنة الأمريكية على مجلس المعايير الدولية للمحاسبة (IASB)، وعوامل عديدة كانت وراء هيمنة المحاسبة الأمريكية واتساع رقعة استعمالها، من ضمنها قوة الاقتصاد الأمريكي باعتباره مركزا لحركة التجارة العالمية ورؤوس الأموال، الأمر الذي دفع بالعديد من الشركات العالمية الكبيرة غير الأمريكية التي تكون في بحث دائم عن رؤوس الأموال، والراغبة في دخول السوق المالية الأمريكية إلى اعتماد المعايير المحاسبية الأمريكية والاستجابة لمتطلباتها، استجابة للقيود التي تفرضها هيئة تداول الأوراق المالية (SEC) على كل مؤسسة تدخل السوق المالية الأمريكية.

وبغية التقريب والتوفيق بين المعايير التي يصدرانها، ومراجعتها بغرض استبعاد أقصى ما يمكن من الاختلافات، والتعاون المستمر بين الهيئتين، تم في أكتوبر 2002 توقيع اتفاق نورواك (Norwalk) بين مجلس المعايير الدولية للمحاسبة (IASB) ومجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي (FASB)، وبالموازاة مع ذلك أصدرت هيئة تداول الأوراق المالية (SEC) منشورا في جوان 2004 لتشجيع الشركات الأجنبية

[1]- Stéphan BRUN, Op-cit, 2004, p: 19.

المقيدة في البورصة الأمريكية على تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، وفي 15 نوفمبر 2007[1] قامت بالموافقة على تعديل متطلبات الإفصاح من الشركات الأجنبية المسعرة في البورصات الأمريكية، وذلك بتطبيق مرجع وحيد على الشركات الأجنبية، يتمثل في المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية بدون إعادة معالجة القوائم المالية لتتوافق مع المعايير المحاسبية الأمريكية، وذلك بهدف تخفيف بعض متطلبات الإفصاح التي يتعين على الشركات الأجنبية الالتزام بها، وتقديم القوائم المالية للشركات الأجنبية وفق مرجع محاسبي وحيد، لعدم تضليل المستثمر الأمريكي باستعمال معايير محاسبية متعددة.

ويعكس مقترح الهيئة الأمريكية قبولا متزايدا للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية عالية الجودة، كما يثبت أيضا التقدم الكبير الذي حدث في عملية التقارب المتواصل بين مجلس المعايير الدولية للمحاسبة (IASB) ومجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي (FASB)، ويظهر اعترافا بالمزايا الملموسة التي يحققها وجود مجموعة واحدة من المعايير المحاسبية، يتم استخدامها بأسواق رؤوس الأموال على مستوى العالم.

4-2- توصيات المنظمة الدولية لهيئات تداول الأوراق المالية

(International Organization of Security Commission -IOSCO-)

هي هيئة تضم السلطات الوطنية المكلفة بتنظيم الأسواق المالية لدول العالم، تتكون من حوالي 181 هيئة تداول وطنية [2]، فبعد اطلاعها على أعمال لجنة المعايير الدولية للمحاسبة (IASC) وفرض بعض التعديلات عليها، قامت بالموافقة بعد ذلك على المعايير الدولية للمحاسبة، وقبولها لتكون أساس إعداد القوائم المالية للمؤسسات المسجلة في البورصات العالمية، وقامت في هذا الإطار بتوصية جميع السلطات المكلفة بالبورصات والأسواق المالية عبر العالم في 17 ماي 2000، بقبول تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة في البورصات.

4-3- اختيار الإتحاد الأوروبي للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية

بسبب أن المؤسسات الأوروبية الباحثة عن رؤوس الأموال من الأسواق الدولية، تقدم معلومات مختلفة وأكثر من ما هو موجود في أسواقها الأوروبية الأصلية، بدأت اللجنة الأوروبية وهي الهيئة التنفيذية التابعة للاتحاد الأوروبي، بالتفكير في إجراء إصلاح محاسبي، لكن رغم ذلك لم تباشر إجراء عملية إصلاح معمق على التوجيهات الأوروبية (Directives) المتعلقة بالتنظيم المحاسبي في دول الإتحاد الأوروبي، وقررت مقابل ذلك دعم مجهودات لجنة ومجلس المعايير الدولية للمحاسبة، بحيث أخذ الإتحاد

[1]- www.focusifrs.com, le 12/03/2008.

[2]- الموقع الإلكتروني لهيئة المحاسبة والمراجعة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية: http://www.gccaao.org ، أطلع عليه بتاريخ 20 نوفمبر 2007.

الأوروبي بتوصيات المنظمة الدولية لهيئات تداول الأوراق المالية (IOSCO)، وتم اعتماد المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/IFRS) في الإتحاد الأوروبي، من خلال القانون رقم 2002/1606 المؤرخ في 19 جويلية 2002، والذي ينص على التطبيق الإجباري بداية من أول جانفي 2005[1]، وكمرحلة أولى على الحسابات المجمّعة للمؤسسات المسعرة بالبورصات الأوروبية، ويعتبر هذا القانون أهم حدث يضفي دعما كبيرا على المعايير.

المطلب الثالث: مجلس المعايير الدولية للمحاسبة ومهمة توحيد المحاسبة دوليا

يعتبر مجلس المعايير الدولية للمحاسبة الهيئة الدولية التي تقوم بمهمة التوحيد المحاسبي حاليا، وكانت لجنة المعايير الدولية للمحاسبة تقوم بهذا الدور قبل أفريل 2001، وذلك بإصدار اللجنة للمعايير الدولية للمحاسبة (IAS)، وإصدار المجلس للمعايير الدولية للمعلومة المالية (IFRS)، من خلال هيئات ولجان مختلفة تابعة للمجلس، تقوم بمهمة إصدار واعتماد وشرح المعايير المحاسبية وفق مسار محدد.

1- التوحيد المحاسبي

المقصود بالتوحيد المحاسبي هو بأن تعتمد المحاسبة على مصطلحات وقواعد مشتركة ومتشابهة ونفسها لكل المؤسسات، وأن تصدر وثائق وقوائم مالية يكون محتواها وتقديمها متطابق من مؤسسة إلى أخرى[2]، ويختلف التوحيد (Normalisation) عن التوافق (Harmonisation)، بحيث يكون موضوع التوحيد المحاسبي تطبيق المعايير المطابقة في نفس المكان، ويفترض تماثل التطبيقات المحاسبية في داخل البلد المعني، بينما التوافق المحاسبي فهو بالعكس من ذلك يفترض فيه وجود تنويع في التطبيقات المحاسبية، ومبدئيا فإن التوافق أقل إجبار من التوحيد، ويمكن اعتبار أيضا أن التوافق هو شكل مخفف للتوحيد ويعتبر كمرحلة أولى نحو عملية التوحيد[3].

[1]- Catherine MAILLET-BAUDRIER, Op-cit, 2007, p: 12.
[2]- Bernard COLASSE, Op-cit, 2001, p: 26.
[3]- Bernard COLASSE, Harmonisation comptable internationale, dans encyclopédie de comptabilité, contrôle de gestion et audit, économica, Paris, 2000, p: 757.

2- إنشاء لجنة المعايير الدولية للمحاسبة

الهيئة المكلفة بمهمة التوحيد الدولي للمحاسبة هي لجنة ومجلس المعايير الدولية للمحاسبة، هيئة خاصة مستقلة يوجد مقرها في مدينة لندن ببريطانيا، تأسست في سنة 1973 من طرف الهيئات والمنظمات المحاسبية لعشرة (10) دول هي ألمانيا، أستراليا، كندا، الولايات المتحدة الأمريكية، فرنسا، بريطانيا، ايرلندا، اليابان، المكسيك وهولندا، وتسعى لتحقيق الأهداف التالية:[1]

- إعداد ونشر معايير محاسبية مقبولة دوليا، تكون ذات جودة عالية، سهلة الفهم وقابلة للتطبيق على المستوى الدولي، بحيث تسمح بتطبيقها في إعداد وعرض القوائم المالية للمؤسسات، من توفير معلومات محاسبية ومالية قابلة للفهم، شفافة وقابلة للمقارنة على الصعيد الدولي، بالشكل الذي يسمح لمختلف الفاعلين في الأسواق المالية الدولية ومستعملو هذه المعلومات من اتخاذ قرارات اقتصادية سليمة.
- ترقية استعمال وتعميم هذه المعايير على المستوى الدولي.
- العمل على توحيد القواعد المحاسبية وعرض القوائم المالية عبر العالم.

وفي سنة 2001 خضعت لجنة المعايير الدولية للمحاسبة (IASC) إلى إصلاح، نتج عنه ما يلي:[2]

- أصبحت لجنة المعايير الدولية للمحاسبة مؤسسة دولية مستقلة، في إطار مؤسسة لجنة المعايير الدولية للمحاسبة (International Accounting Standards Committee Foundation –IASCF–)، هذه الأخيرة تضم مجموعة الإداريين (Trustees) المكلفين بمختلف المهام الإدارية الخاصة بالمؤسسة (IASCF)، لاسيما المهام المتعلقة بالتمويل والمصادقة على الميزانية، نشر التقرير السنوي حول أنشطة المؤسسة، تسمية أعضاء مجلس المعايير الدولية للمحاسبة ومختلف الهيئات التابعة له، كما تضم المؤسسة (IASCF) كذلك مجلس المعايير الدولية للمحاسبة (IASB) بمختلف هيئاته.
- الهيئة المكلفة بإعداد واعتماد المعايير هي مجلس المعايير الدولية للمحاسبة (IASB).
- المعايير التي سوف تصدر في المستقبل لا تحمل تسمية المعايير الدولية للمحاسبة (IAS)، وإنما تسمية المعايير الدولية للمعلومة المالية (IFRS).
- المعايير السابقة الصادرة بتسمية المعايير الدولية للمحاسبة، والتي لم يتم تعديلها أو تغييرها تبقى بنفس التسمية، أي المعايير الدولية للمحاسبة (IAS).
- وافق مجلس المعايير الدولية للمحاسبة على مدونة المعايير الدولية للمحاسبة (IAS) الصادرة عن لجنة المعايير الدولية للمحاسبة.

---

[1]- Stéphan BRUN, Op-cit, 2004, p: 23.

[2]- Grégory HEEM, Lire les états financiers en IFRS, éditions d'Organisation, Paris, 2004, p: 10.

3- مكونات مجلس المعايير الدولية للمحاسبة

تتشكل هيكلة مجلس المعايير الدولية للمحاسبة من الهيئات واللجان التالية:[1]

3-1- اللجنة الدولية لشرح المعلومة المالية

اللجنة الدولية لشرح المعلومة المالية (International Financial Reporting Interpretations Committee –IFRIC–)، هي التسمية الجديدة التي أعطيت للجنة السابقة المكلفة بشرح المعايير، المتمثلة في لجنة الشرح الدائمة (Standing Interpretations Committee –SIC–)، وتتمثل مهمة اللجنة (IFRIC) في إصدار الشروحات حول المعايير التي تصدر عن المجلس (IASB)، وإعداد الملاحظات التقنية حول مسائل محددة قبل تقديم تعريف نهائي لمعيار معين.

3-2- المجلس الاستشاري للمعايير

المجلس الاستشاري للمعايير (Standards Advisory Council –SAC–)، مكلف بمهمة المشاركة في إجراءات تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية للأطراف المعنية، وإرشاد ونصح اللجنة التنفيذية ومجلس المتابعة حول أولويات التوحيد المحاسبي.

4- مسار اعتماد المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية

يخضع إعداد أو تعديل معيار محاسبي معين لإجراء صارم يرتكز على مبدأ التشاور بين جميع الأطراف المعنية، وبالخصوص المجالس الوطنية للمحاسبة ومختلف الهيئات والمنظمات المهنية المرتبطة بمجلس المعايير الدولية للمحاسبة، وذلك وفقا للمراحل الأساسية الموضحة في الشكل الآتي:

[1]- Catherine MAILLET-BAUDRIER, Op-cit, 2007, pp: 16-17.

الشكل رقم (01): مراحل إقرار المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية

تحديد موضوع المعيار

⇩

دراسة مقارنة للتطبيقات الوطنية

⇩

أخذ رأي المجلس الاستشاري للمعايير (SAC)

⇩

تكوين لجنة استشارية

⇩

نشر وثيقة النقاش بغية التحاور والتعليق عليها وطرح الانشغالات حولها

⇩

نشر مشروع معيار أو مراجعة معيار بغرض التشاور مع جميع الهيئات الأعضاء في المجلس

⇩

تحليل الانشغالات المستلمة حول المعيار

⇩

الموافقة والتصديق على المعيار

⇩

النشر النهائي للمعيار

المصدر: Stéphan BRUN, Op-cit, 2004, p: 27

المبحث الثاني: المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية ومبادئها الأساسية

اكتسبت المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية أهميتها ومصداقيتها، من خلال أهدافها الرامية للإجابة على احتياجات مختلف الأطراف الداخلية والخارجية التي تربطها علاقة بالمؤسسة والمهتمة بمعلوماتها، وفي مقدمة هذه الأطراف المستثمرون الدوليون، الذين يمكنهم التوافق المحاسبي الدولي من اتخاذ قرارات اقتصادية سليمة مبنية على قابلية مقارنة المعلومات المالية لعدة مؤسسات في الأسواق المالية الدولية، بكل ثقة وشفافية، باعتبار أن إنتاج هذه المعلومات قد مر عبر تقيد هذه المؤسسات باستعمال مبادئ وقواعد محاسبية موحدة عالميا، ونظرا لارتكاز هذه المبادئ والقواعد على مقاربة تعكس الواقع الاقتصادي للتعاملات وإظهار الصورة الحقيقية للأوضاع المالية للمؤسسة ونتائجها.

المطلب الأول: أهمية وخصائص المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية

تتميز المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية بتفضيلها مصلحة المستثمرين في البورصات العالمية، تجاوبا مع نمو التجارة العالمية والانفتاح الاقتصادي، الذي نتج عنه توجه مؤسسات عديدة إلى خارج حدودها الوطنية بحثا عن التسعير في بورصات متطورة والاستفادة من رؤوس الأموال، كما نتج عنه كذلك توجه المستثمرين نحو هذه الأسواق في بحث دائم عن فرص الاستثمار المربحة والمكافأة لأموالهم، لذلك تظهر أهمية هذه المعايير في التوفيق بين متطلبات المستثمرين الدوليين وحاجيات المؤسسات من الأسواق المالية الدولية.

1- مفهوم المعايير المحاسبية

تهدف المحاسبة إلى تحديد وقياس الأحداث المالية للمؤسسة وإيصال نتائج القياس إلى مستخدمي القوائم المالية، الأمر الذي يستلزم وجود معايير محددة يتم القياس بموجبها، وهي المعايير المحاسبية [1]، التي تتمثل في كل القواعد المتعلقة بالمحاسبة مهما كانت طبيعتها إلزامية أو اختيارية، أي أنها كل ما من شأنه أن يشكل دليلا أو مرجعا، سواء كانت نصوصا تشريعية أو تنظيمية أو توصيات صادرة عن سلطات مؤهلة لتنظيم الميدان المحاسبي، بالإضافة إلى أنها تعد معايير محاسبية كذلك كل ما تم استحداثه من قبل

[1]- محمود محمد عبد السلام البيومي، المحاسبة والمراجعة في ضوء المعايير وعناصر الإفصاح في القوائم المالية منشأة المعارف، الإسكندرية، 2003، ص: 12.

المؤسسات من الممارسات المحاسبية التي لاقت انتشارا نتيجة تكرار استعمالها، كما أن مفهومها يعني جميع القواعد التي تلتزم بتطبيقها المؤسسات لأجل إعداد قوائمها المالية، ويتعلق المعيار المحاسبي بعنصر محدد من عناصر القوائم المالية، أو بنوع من أنواع العمليات أو الأحداث أو الظروف التي تؤثر على المركز المالي للمؤسسة ونتائج أعمالها.

2- أهمية تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية

يمكن إبراز أهم ايجابيات تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية كأساس لإعداد وعرض القوائم المالية على الصعيد الدولي كالآتي:

- المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية تتمتع بالقبول الدولي ومعترف بها عالميا.
- تزيد من ثقة المتعاملين في الأسواق المالية الدولية تجاه القوائم المالية، الأمر الذي يشجع التبادلات والاستثمارات بين هذه الأسواق، وإرضاء المستثمرين وبخاصة الدوليين منهم، كما تؤدي هذه الثقة إلى تخفيض تكلفة رأس المال وزيادة تداول الأسهم.
- تسمح بإجراء المقارنات بين عدة مؤسسات، على اعتبار أن تطبيق كل المؤسسات في الأسواق المالية الدولية لمعايير محاسبية موحدة من خلال المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، يجعل من القوائم المالية لهذه المؤسسات متجانسة وقابلة للمقارنة، مما يزيد في تنافسية المؤسسات أمام المستثمرين في البورصات.
- تسمح بتقديم الواقع الاقتصادي عن تعاملات المؤسسة، وإعطاء صورة دقيقة عن المؤسسة في لحظة تقديم المعلومة عنها وفق نظرة اقتصادية ومالية، وليس وفق نظرة قانونية.
- توفر لغة محاسبية مشتركة تلقى قبولا وطنيا ودوليا، لتوحيد المعالجات المحاسبية واستبعاد التناقضات القائمة في نطاق المحاسبة بين دول العالم، يجعل من المحاسبة وسيلة إخبارية تساعد في توفير معلومات محاسبية متسقة ومفهومة وذات دلالة وقابلة للمقارنة والتداول من دولة إلى أخرى، ومن ثم يمكن الوثوق في هذه المعلومات والاعتماد عليها من جانب فئات عديدة من أصحاب المصالح في الوحدات الاقتصادية الدولية[1].
- معايير تعالج كل العمليات، أي أنها معايير مكتملة أكثر من أي مرجع آخر.
- متوافقة مع التطورات الاقتصادية باستمرار.
- تؤدي إلى تحسين جودة المعلومات التي ينتجها النظام المحاسبي.

[1]- محمد عباس بدوي، الأميرة إبراهيم عثمان، دراسات في قضايا ومشاكل محاسبية معاصرة، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2000، ص: 155.

– تأسيس معايير محاسبية دولية تلقى قبولا عاما على المستوى الدولي يؤدي إلى تأهيل محاسبين قادرين على العمل قي الأسواق الدولية.

– توفر معايير محاسبية دولية موحدة يسمح بإعداد قوائم مالية مجمّعة للشركات المتعددة الجنسيات التي لها فروع في دول مختلفة وبتطبيقات محاسبية متباينة، ومساعدتها في تصميم نظم متكاملة للمعلومات تسمح بالربط بين أنشطتها وأنشطة فروعها.

– تسهيل مهمة مصالح الضرائب في مختلف الدول، بالنظر إلى التنسيق في تطبيق أساليب الاعتراف بالإيرادات والتكاليف، ومنه تقليل الفروقات في طرق قياس أرباح فروع المؤسسات المنتشرة دوليا.

3– خصائص المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية

تتمثل أهم الخصائص التي تتميز بها المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية فيما يلي:[1]

– تتميز بإطار مرجعي مستمد من نموذج التوحيد المحاسبي الأنكلوسكسوني.

– إعداد المعايير يتم بالاعتماد على مقاربة تعكس الواقع الاقتصادي للعمليات، بتغليب جوهر العملية على شكلها القانوني.

– تفضيل مصلحة المستثمرين والمساهمين والدائنين في المؤسسة.

– استقلالية المحاسبة عن البيئة القانونية والجبائية.

– تتم معالجة العمليات المحاسبية من خلال مبادئ محاسبية متطابقة، أي وفق إطار تصوري.

– توحيد شامل للقواعد المحاسبية وعناصر القوائم المالية، وأهمية الملحق كعنصر أساسي من عناصر القوائم المالية.

– تطبيق إجباري لكل المعايير وكل الشروحات.

– إدخال مفهوم القيمة العادلة، للتمكين من التقدير الجيد للوضعية الحقيقية للمؤسسة.

– إدخال مفهوم الاستحداث أو القيمة الحالية، بهدف معرفة أثر عنصر الزمن على عملية تقييم الأصول والخصوم.

– الأخذ بعين الاعتبار قياس الخسارة والتناقص في قيمة الأصول.

– التطبيق بأثر رجعي، أي كما لو كانت المعايير مطبقة من قبل.

– أولوية الميزانية على حساب النتائج.

[1]- Stéphan BRUN, Op-cit, 2004, p: 37.

4- المعايير الدولية للمعلومة المالية لسنة 2005

أدرج مجلس المعايير الدولية للمحاسبة مفهوم المعايير الدولية للمعلومة المالية لسنة2005 (IFRS 2005) الذي يحتوي على المعايير والتفسيرات المعتمدة من طرف المجلس، بحيث يتكون من العناصر التالية:[1]

- المعايير الدولية للمحاسبة (IAS) الموجودة.
- المعايير الدولية للمعلومة المالية (IFRS) الجديدة الصادرة بعد الإصلاح الذي تم في سنة 2001.
- الشروحات الخاصة بالمعايير التي تقدمها كل من لجنة الشرح الدائمة (SIC) واللجنة الدولية لشرح المعلومة المالية (IFRIC).
- التعديلات اللاحقة لهذه المعايير والشروحات الخاصة بها.
- المعايير والشروحات التي سوف تنشر وتعتمد في المستقبل من طرف مجلس المعايير الدولية للمحاسبة.

وعليه فإن:

IFRIC + SIC + IFRS + IAS = (IFRS 2005)

المطلب الثاني: مبادئ المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية

تظهر مبادئ المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية عبر المبادئ العامة لإعداد القوائم المالية المحتواة في الإطار التصوري للجنة المعايير الدولية للمحاسبة (IASC Framework) المنشور في سنة 1989، والذي يبين الأهداف والخصائص النوعية للقوائم المالية، يحدد قواعد التسجيل المحاسبي وقواعد التقييم ومستعملي القوائم المالية، ويعطي التعاريف لعناصر القوائم المالية[2]، وبذلك يشكّل مرجعا لتطوير التنظيم المحاسبي، ويُسهِّل ترجمة القواعد المحاسبية وفهم التعاملات والأحداث التي لا تظهر بوضوح في التنظيم المحاسبي.

1- طبيعة القوائم المالية

القوائم المالية هي وسائل أساسية لتوصيل المعلومات المحاسبية للأطراف الخارجية، لأنها تعتبر مصدرا أساسيا للمعلومات المالية الصادرة عن المؤسسة، والتي تعكس وضعيتها المالية ونتائجها المحققة[3].

[1]- Stéphan BRUN, Op-cit, 2004, p: 35.

[2]- Catherine MAILLET-BAUDRIER, Anne LE MANH, Op-cit, 2007, p: 21.

[3]- طارق عبد العال حماد، التقارير المالية، أسس الإعداد والعرض والتحليل، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2002، ص: 38.

وقد حدد مجلس المعايير الدولية للمحاسبة محتوى هذه القوائم في خمسة (05) عناصر أساسية كالآتي:[1]

- الميزانية.
- حساب النتائج.
- جدول تغيرات رؤوس الأموال الخاصة.
- جدول تدفقات الخزينة.
- الملحق.

2- هدف القوائم المالية

الهدف من القوائم المالية هو توفير معلومات حول الوضعية المالية والأداء والربحية، وعن مصادر واستخدامات الأموال، وتوفير معلومات لتقدير التدفقات النقدية المتوقعة، وعن التغيرا ت في الوضعية المالية للمؤسسة، وذلك بغرض إفادة أكبر قدر ممكن من مستعملي هذه القوائم ومساعدتهم على اتخاذ القرارات الاقتصادية، بحيث تكون القوائم المالية موجهة في المقام الأول للمستثمرين والدائنين في المؤسسة.

3- مستعملو القوائم المالية

يصنف مجلس المعايير الدولية للمحاسبة مستعملي المعلومة المالية إلى سبعة أصناف، بحيث نجد المستثمرين الحاليين والمحتملين، العمال والموظفين، المقرضون، الموردون ودائنون آخرون، الزبائن، الدولة والهيئات العمومية التابعة لها إضافة إلى الجمهور.[2]

4- الفرضيات الأساسية للمحاسبة

يتم إعداد القوائم المالية للمؤسسات وفق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية بناءً على فرضيتين أساسيتين، هما المحاسبة بالالتزام واستمرارية الاستغلال في المستقبل.

4-1- المحاسبة بالالتزام (التعهد)

حسب هذا المبدأ يتم تسجيل أثر التعاملات والأحداث محاسبيا وقت حدوثها وليس عند إتمام عملية الدفع أو استلام النقدية المقابلة لها، أي عند استحقاقها بصرف النظر عن تحصيلها أو سدادها،

[1]- Grégory HEEM, Op-cit, 2004, p: 18.
[2]- Catherine MAILLET-BAUDRIER, Anne LE MANH, Op-cit, 2007, p: 22.

بحيث تسجل في المستندات المحاسبية وتقدم في القوائم المالية للدورات التي ترتبط بها هذه الأحداث[1].

4-2- استمرارية الاستغلال (النشاط)

يفترض بأن لا تكون للمؤسسة عند إعداد قوائمها المالية أي رغبة أو ضرورة لإنهاء أنشطتها أو التقليص في حجمها، وإذا توفرت هذه الرغبة أو الضرورة فإن المؤسسة تعد قوائمها المالية بطريقة مختلفة ينبغي الإشارة إليها في الملحق.

5- الخصائص النوعية للقوائم المالية

هي الخصائص الواجب توفرها في القوائم المالية التي تعدها المؤسسات في نهاية الدورة، والتي تزيد من فائدة المعلومة المالية المقدمة للمستعملين، وتتمثل هذه الخصائص حسب الإطار التصوري للجنة المعايير الدولية للمحاسبة (IASC) في العناصر التالية:

5-1- سهولة الفهم

أي أن تكون المعلومات المقدمة في القوائم المالية واضحة ويمكن فهمها من كل المستعملين.

5-2- الملاءمة

حتى تكون للمعلومة المقدمة فائدة يجب أن تتلاءم مع متطلبات اتخاذ القرارات من طرف المستعملين لها، وذلك بالتأثير الايجابي على هذه القرارات، من خلال مساعدتهم في تقييم الأحداث الماضية، الحاضرة والمستقبلية، أو تأكيد وتصحيح تقييماتهم الماضية. كما يجب أن تكون المعلومة ذات أهمية، حيث تظهر أهمية المعلومة إذا كان حذفها أو عدم دقتها قد يؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستعملو ن بالاعتماد عليها.

5-3- الوثوق بالمعلومات

تكون المعلومات مفيدة إذا كانت موثوق بها ويمكن الاعتماد عليها، وذلك من خلال خلوها من الأخطاء المعتبرة والتحيز، وتعبيرها بصدق عن وضعية المؤسسة، ويجب توفر خمسة (05) عناصر حتى تكون المعلومة المحاسبية والمالية موثوق بها، وهي:[2]

5-3-1- الصورة الصادقة

يجب أن تعكس المعلومة الصورة الحقيقية والصادقة للتعاملات والأحداث التي قامت بها المؤسسة.

---

[1]- محمود محمد عبد السلام البيومي، مرجع سبق ذكره، 2003، ص: 14.

[2]- Jean-François DES ROBERT, François MÉCHIN, Hervé PUTEAUX, Op-cit, 2004, p: 18.

5-3-2- التركيز على الواقع الاقتصادي قبل الشكل القانوني

وذلك من خلال تسجيل وعرض المعلومات حسب جوهرها وحقيقتها الاقتصادية، وليس حسب شكلها القانوني.

5-3-3- الحياد

ويعني عدم تأثير المعلومات الموجودة في القوائم المالية على أي طرف من الأطراف إلا بالطرق الموضوعية، والخلو من التحيز.

5-3-4- الحيطة والحذر

تعني الأخذ في الحسبان درجة من الحذر خلال الدورة في وضع التقديرات المطلوبة في ظل عدم التأكد، بحيث لا ينتج عنها تضخيم للأصول والنواتج أو تقليل للخصوم والأعباء.

5-3-5- الشمول

ويعني أن تشمل القوائم المالية جميع المعلومات الضرورية للمستعملين، بحيث أن أي حذف في المعلومات يمكن أن يجعلها غير صادقة وغير ملائمة.

5-4- القابلية للمقارنة

أي أنه يمكن للمستعملين إجراء المقارنة بين القوائم المالية للمؤسسة نفسها عبر الزمن خلال عدة دورات، وبين قوائم المؤسسة والقوائم المالية لمؤسسات أخرى في نفس المستوى، بغرض تقييم الوضعية المالية والأداء لهذه المؤسسات.

بالإضافة للخصائص السابقة يبرز الإطار التصوري للجنة المعايير الدولية للمحاسبة أربعة قيود أخرى، يتم أخذها بعين الاعتبار عند عرض المعلومة المالية، وتتمثل فيما يلي:[1]

- السرعة، بحيث يمكن أن تفقد المعلومة أهميتها إذا وُفرت متأخرة عن وقتها اللازم.
- العلاقة بين التكلفة والفوائد، بمعنى يجب أن تكون المزايا المحققة من المعلومة أكبر من تكلفتها.
- التوازن بين الخصائص النوعية لتحقيق أهداف القوائم المالية.
- العرض الصادق، بحيث يجب أن تعطي القوائم المالية صورة صادقة وموثوق بها وموضوعية عن الوضعية المالية، الأداء والتغيرات في الوضعية المالية للمؤسسة.

[1]- Catherine MAILLET-BAUDRIER, Anne LE MANH, Op-cit, 2007, p: 25.

6- تعاريف عناصر القوائم المالية

توضح القوائم المالية مختلف الآثار المالية للتعاملات والأحداث الاقتصادية للمؤسسة، وتعمل على تجميعها وتوزيعها على تصنيفات يمكن حصرها في مجموعتين أساسيتين هما:

- العناصر المرتبطة بالوضعية المالية من خلال الميزانية وتتمثل في الأصول، الخصوم ورؤوس الأموال الخاصة.

- العناصر المرتبطة بالأداء من خلال حساب النتائج وتتمثل في النواتج والأعباء.

6-1- عناصر الميزانية

يتم التركيز في تعريف عناصر الأصول والخصوم ورؤوس الأموال الخاصة على الجوهر والواقع الاقتصادي وليس على الشكل القانوني، ويعرف الإطار التصوري الأصول والخصوم كما يلي:

6-1-1- الأصول

الأصول هي موارد تراقبها وتسيطر عليها المؤسسة نتيجة لأحداث ماضية، والتي تنتظر منها المؤسسة الحصول على المنافع الاقتصادية المستقبلية لها، وتتمثل هذه المنافع في إمكانية أن يؤدي الأصل بصورة مباشرة أو غير مباشرة إلى تدفقات نقدية أو ما يعادلها تكون في صالح المؤسسة، وفي هذا السياق فإن عناصر الأصول التي يتم الحصول عليها بواسطة قرض إيجاري تستجيب لشروط تعريف الأصول، لأن المؤسسة تمارس رقابة عليها وتستفيد من المنافع الاقتصادية المستقبلية لها، ولا يشترط بالضرورة امتلاكها حتى يتم تسجيلها ضمن الأصول، وهذا يعكس النظرة الواقعية للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية لجوهر العملية بمعزل عن شكلها القانوني[1].

6-1-2- الخصوم

الخصوم هي التزامات حالية للمؤسسة ناتجة عن أحداث ماضية، والتي تتطلب عملية سدادها وتسويتها خروج تدفقات من الموارد التي تملكها المؤسسة والتي تمثل منافع اقتصادية. وبالتالي من أهم خصائص الخصم هو وجود التزام حالي للمؤسسة، لذلك يجب التمييز بين الالتزامات الحالية والمستقبلية للمؤسسة.

6-1-3- رؤوس الأموال الخاصة

تتمثل في القيمة المتبقية من أصول المؤسسة بعد طرح الخصوم منها.

[1]- Jean-François DES ROBERT, François MÉCHIN, Hervé PUTEAUX, Op-cit, 2004, p: 24.

6-2- عناصر حساب النتائج

العناصر المكونة لحساب النتائج تتمثل في النواتج والأعباء، والتي عرفها الإطار التصوري كما يلي:[1]

6-2-1- النواتج

تتمثل النواتج في تزايد المنافع الاقتصادية خلال الدورة، في شكل دخول أو تزايد في الأصول، أو تناقص في الخصوم، والتي يترتب عنها زيادة في رؤوس الأموال الخاصة، ما عدا تلك المتعلقة بالزيادة في رؤوس الأموال الخاصة الناتجة عن الزيادة في المساهمات.

6-2-2- الأعباء

تتمثل الأعباء في تناقص المنافع الاقتصادية خلال الدورة، في شكل خروج أو تناقص في الأصول أو زيادة في الخصوم، والتي يترتب عنها تناقص في رؤوس الأموال الخاصة، ما عدا تلك التناقصات المتعلقة بالتوزيعات الممنوحة للمساهمين في المؤسسة.

وعليه فالنتيجة الصافية للدورة تتمثل في الفرق بين مجموع النواتج ومجموع الأعباء للدورة المحاسبية، وهي تتناسب مع تغيرات رؤوس الأموال الخاصة بين بداية ونهاية الدورة خارج العمليات التي تؤثر مباشرة على مبلغ رؤوس الأموال الخاصة، ولا تؤثر على الأعباء والنواتج.

7- التسجيل المحاسبي والتقييم لعناصر القوائم المالية

يتم التسجيل المحاسبي لأي عنصر من عناصر الميزانية وحساب النتائج، إذا تحقق الشرطين التاليين:[2]

- يحتمل بأن تكون كل المنافع الاقتصادية المستقبلية المرتبطة بهذا العنصر تعود للمؤسسة أو تصدر عنها.
- تكون لهذا العنصر تكلفة أو قيمة يمكن تقديرها بطريقة موثوق بها.

يشير مفهوم احتمال تحقق المنافع الاقتصادية المستقبلية إلى درجة عدم التأكد من أن هذه المنافع المتعلقة بالعنصر المعني سوف تتدفق إلى المؤسسة أو تصدر عنها، ويتماشى هذا المفهوم مع عدم التأكد الذي تتصف به البيئة التي تعمل فيها المؤسسة. ويتم تقييم درجة عدم التأكد اللازمة لتدفق المنافع الاقتصادية المستقبلية على أساس الدليل المتوفر عند إعداد القوائم المالية، فمثلا عندما يكون من المحتمل أن يتم تحصيل الحقوق المستحقة للمؤسسة، فإن ذلك يعتبر تبريرا للاعتراف بالأصل، ما لم يكن هناك دليل على عكس ذلك، إلا أنه في حالة تعدد هذه الحقوق فإنه عادة ما يصاحبها احتمال عدم التحصيل، ولذلك يعترف بعبء يمثل الانخفاض المتوقع في المنافع الاقتصادية.

---

[1]- Catherine MAILLET-BAUDRIER, Anne LE MANH, Op-cit, 2007, p: 33.

[2]- Jean-François DES ROBERT, François MÉCHIN, Hervé PUTEAUX, Op-cit, 2004, pp: 31-32.

أما المعيار الثاني للاعتراف بعناصر القوائم المالية فهو مصداقية القياس، وهو إمكانية قياس ما ينطوي عليه هذه العناصر من تكلفة أو قيمة بشكل موثوق به ، ويعتبر استخدام تقديرات معقولة جزءا أساسيا من إعداد القوائم المالية ولا يقلل من إمكانية الاعتماد عليها، ولكن إذا تعذر إجراء القياس بشكل يعتمد عليه وموثوق به، فإنه يجب عدم الاعتراف بالعنصر في القوائم المالية، بينما يتم الإفصاح الوافي عنه في الملحق، بتقديم الملاحظات والشروحات اللازمة.

وبغية تسجيل عناصر القوائم المالية في الميزانية وحساب النتائج يتم اللجوء إلى عملية تقييم هذه العناصر وتحديد مبالغها التي تسجل بها، بحيث يتم من أجل ذلك الاختيار بين:[1]

- التكلفة التاريخية، وهي القيمة في تاريخ الحيازة.
- التكلفة الحالية، وهي القيمة الواجب دفعها حاليا لنفس الأصل.
- القيمة القابلة للتحصيل، وهي المبلغ الذي يمكن قبضه حاليا من بيع أصل خلال عملية بيع عادية.
- القيمة الحالية، وهي القيمة الحالية المخصومة لصافي التدفقات النقدية المستقبلية.

8- مفهوم القيمة العادلة

تعتبر القيمة العادلة (LA JUSTE VALEUR) من أهم العناصر التي جاءت بها المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، والمتعلقة بالتقييم المالي لعناصر القوائم المالية، وتعتبر الأقرب إلى الواقع الاقتصادي، لكن هناك صعوبة في التقييم بها في غياب سوق مالية فعّالة.

تتمثل القيمة العادلة في المبلغ الذي يمكن بواسطته مبادلة أصل أو تسوية خصم، بين أطراف لديها ما يكفي من المعلومات والقبول، في إطار يتم فيه إجراء التعاملات في ظل شروط المنافسة العادية[2].

وجهت للقيمة العادلة عدة انتقادات خاصة في إطار المعيار الدولي للمحاسبة رقم 39 "الأدوات المالية: التسجيل المحاسبي والتقييم"، أين تستعمل لتقييم بعض أصناف الأدوات المالية، وذلك لأنها تسمح من خلال هذا المعيار بتسجيل فوائض قيم محتملة ضمن رؤوس الأموال الخاصة وحساب النتائج للمؤسسة، وعدم اعتمادها على مبدأ الحذر، وهو ما يؤثر على قرارات المستثمرين[3].

[1]- Stéphan BRUN, Op-cit, 2004, p: 44.
[2]- Catherine MAILLET-BAUDRIER, Anne LE MANH, Op-cit, 2007, p: 63.
[3]- Muriel NAHMIAS, l'essentiel des normes IAS/IFRS, éditions d'organisation, paris, 2004, p: 57.

المبحث الثالث: تطبيقات المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الجزائر

من خلال عملية الإصلاح المحاسبي في الجزائر، قام المجلس الوطني للمحاسبة المكلف بمهمة التوحيد المحاسبي باختيار إعداد نظام محاسبي استنادا إلى المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، يتمثل في النظام المحاسبي المالي، الذي يختلف تماما عن المخطط الوطني للمحاسبة، من حيث تعريف الإطار التصوري، القواعد العامة والخصوصية للتسجيل المحاسبي والتقييم، وكذلك من حيث تقديم وعرض القوائم المالية وتوجه المعلومة المالية نحو عدة مستعملين، وينتظر منه أن يعمل على تجاوز نقائص المخطط الوطني للمحاسبة من جهة، ومن جهة أخرى مسايرة البيئة الدولية للمحاسبة والإصلاحات والتحولات الاقتصادية في الجزائر، وكان من المقرر أن يشرع في تطبيقه بداية من جانفي 2009[1]، قبل أن يتم تأجيل ذلك إلى غاية جانفي 2010[2].

المطلب الأول: المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية وعلاقتها باحتياجات الجزائر من المعلومات

إن خيار تطبيق أي دولة كالجزائر للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/IFRS)، يجب أن يأخذ بعين الاعتبار تنظيم وتشكيلة مجلس المعايير الدولية للمحاسبة (IASB)، باعتبار أن هذا الأخير هو الذي يؤثر في هذه المعايير [3]، والذي يتشكل غالبية أعضائه من الدول الغربية المتطورة التي تعتمد على الأسواق المالية في تمويل الاقتصاد، وهي بيئة اقتصادية جديدة على الجزائر، وعليه فإن تطبيق هذه المعايير قد ترافقه صعوبات في المرحلة الأولى للتطبيق.

1- المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية وعلاقتها بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية هي معايير موجهة أساسا للمؤسسات الكبيرة التي تعمل في الأسواق المالية الدولية وتقدم معلومات نافعة للمستثمرين في هذه الأسواق، أما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في غالبها غير مسعرة، وتختلف إمكانياتها وحاجتها للمعلومات عن المؤسسات الكبيرة المسعرة

1- قانون رقم 07-11 مؤرخ في 25 نوفمبر 2007 يتضمن النظام المحاسبي المالي، المادة 41.

2- أمر رقم 08-02 مؤرخ في 24 جويلية 2008، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2008، المادة 62.

3- Samir MEROUANI, Le projet du nouveau système comptable Algérien, Anticiper et préparer le passage, mémoire de magistère en sciences de gestion, option management, l'école supérieure de commerce, Alger, 2006/2007, p: 51.

في البورصة، لذلك قد تجد صعوبة في تطبيق بعض المعايير، خاصة تلك التي لا تتوافق مع طبيعة ونشاط هذه المؤسسات، مثل المعايير المتعلقة بالأدوات المالية (IAS32, IAS39, IFRS7)، التي تعتمد على البورصة بشكل كبير، إلا أنه يمكن لهذه المؤسسات تطبيق نظام محاسبي متوافق ومبسط مع المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، وفي هذا السياق كان قد شرع مجلس المعايير الدولية للمحاسبة في سنة 2003 بالتفكير في إعداد معايير محاسبية لهذا النوع من المؤسسات، وقام في 15 فيفري 2007[1] بنشر وثيقة نقاش في هذا الإطار، في انتظار إصدار معيار نهائي مرتقب في هذا الجانب.

وقد قامت الجزائر في هذا الإطار بإعداد النظام المحاسبي المالي، الذي يأخذ بنصوص المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية ويتوافق معها، يحقق من جهة تطبيق المعايير، ومن جهة أخرى يحافظ على الخصوصيات الوطنية، باعتماد نظام محاسبي يعتمد على قائمة حسابات.

2- الصعوبات المنتظرة عند الانتقال إلى تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية

تهيمن الدول المتقدمة على مجلس المعايير الدولية للمحاسبة، وعلى رأس هذه الدول الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا، وهما دولتان تلعبان دورا كبيرا في تحديد سياسات المجلس، من خلال تقارب معايير المجلس مع المعايير البريطانية والأمريكية والمستمدة من نموذج التوحيد الأنكلوسكسوني، وهو ما يظهر التأثير البارز لهذين البلدين على معايير المجلس، ويجعل من هذا الأخير في غالب الأحيان يصدر معايير محاسبية وفق البيئة الاقتصادية لهما. وبالتالي فالدول النامية ومن بينها الجزائر يكون تأثيرها ضعيف في توجيه اهتمام المجلس إلى إصدار معايير تناسب اقتصادياتها وخصوصياتها، ولهذا فإن اعتماد المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الجزائر، يمكن أن تواجهه عدة صعوبات، كما يلي:[2]

- حسب الإطار التصوري للجنة المعايير الدولية للمحاسبة (IASC) المنشور في سنة 1989، فإن القوائم المالية لا يمكن أن تلبي احتياجات جميع المستعملين من المعلومات، وهناك احتياجات مشتركة بينهم، بحيث أن تلبية احتياجات المستثمرين ستلبي معظم احتياجات المستعملين الآخرين، لكن في الواقع فإن احتياجات المستثمرين من المعلومات ليست هي نفسها احتياجات المقرضين أو العمال أو السلطات العمومية من نفس المعلومات، وحتى المستثمرين أنفسهم تختلف احتياجاتهم، كما أن هناك احتياجات أخرى من المعلومات في الجزائر لتسيير المؤسسة، المحاسبة الوطنية وإدارة الضرائب.
- صممت المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية أساسا للتطبيق في المؤسسات الكبيرة التي تنشط في

[1]- www.focusifrs.com, le 12/03/2008.
[2]- Samir MEROUANI, Op- cit, 2006/2007, pp: 53-54.

البورصة والحاضرة في الأسواق المالية العالمية، بينما في الجزائر لا توجد سوق مالية فعّالة، وأغلبية المؤسسات فيها صغيرة ومتوسطة.

– تتطلب المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية مستوى عالي من الإفصاح والشفافية في نشر المعلومات، بحيث أن أي معلومة ضرورية لاتخاذ قرار الاستثما ر يجب الإفصاح عنها في القوائم المالية، بينما غالبية المؤسسات الجزائرية عملت لمدة طويلة في إطار يتميز بسرية ومحدودية نشر المعلومات.

– صعوبة تغيير العادات المحاسبية السابقة، التي قد تحتاج إلى وقت طويل من أجل تغييرها.

– الصعوبات المرتبطة بالتكوين والتعليم المحاسبيين، بحيث أن نقص محاسبين مؤهلين ومهنة متطورة منسجمة مع المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، يستوجب تكوين المحاسبين وزيادة معارفهم حول هذه المعايير.

– كيفية التوفيق بين القواعد المحاسبية الجديدة والنظام الجبائي القائم، خاصة وأن الجباية تعتبر بالنسبة للجزائر من أهم مصادر الموارد المالية، وتعتمد على المحاسبة بشكل أساسي.

3– متطلبات التحضير لتطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية

حتى تسهل عملية تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الجزائر، ينبغي العمل على تحضير وتكييف البيئة المحاسبية، والتي تتمحور بالأساس حول الجوانب التي ترتبط بالمحاسبة، وهي المؤسسات الاقتصادية، مهنة المحاسبة والنظام الجبائي.

وعليه يكون من الضروري القيام بتكوين المحاسبين والإطارات المالية والمحاسبية في المؤسسات حول المعايير المحاسبية الجديدة في الجزائر، وإصلاح وتكييف التعليم المحاسبي، كما يكون من الضروري كذلك تكييف وتطوير مستوى مهنة المحاسبة، حتى تتم مرافقة تطبيق المؤسسات للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، بالإضافة إلى وجوب تحديث النظام الجبائي وتكييفه مع النصوص المحاسبية الجديدة، على اعتبار العلاقة القوية بين الجباية والمحاسبة.

المطلب الثاني: النظام المحاسبي المالي، أهدافه وخصوصياته

يشكل إعداد النظام المحاسبي المالي (Système Comptable Financier –SCF–) خطوة هامة في عملية تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الجزائر، وذلك في سياق الإصلاحات الاقتصادية الرامية إلى مواكبة متطلبات اقتصاد السوق، باستجابة المحاسبة لاحتياجات أطراف عديدة من المعلومات، والتي يأتي في مقدمتها المستثمرين الدوليين، من خلال توفيق البيئة المحاسبية الجزائرية مع البيئة المحاسبية الدولية، وقد صدر النظام المحاسبي المالي بموجب القانون رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007، ومن المقرر أن يتم الشروع في تطبيقه بداية من جانفي 2010.

1- أهداف النظام المحاسبي المالي

يمكن إبراز أهم الأهداف المنتظرة من تطبيق النظام المحاسبي المالي كما يلي:[1]

- توفير معلومة مالية مفهومة وموثوق بها دوليا.
- إعطاء صورة صادقة وحقيقية عن الوضعية المالية، الأداء والتغيرات في الوضعية المالية للمؤسسات.
- جعل القوائم المالية للمؤسسات قابلة للمقارنة للمؤسسة نفسها عبر الزمن، وبين عدة مؤسسات تمارس نفس النشاط أو في نفس القطاع داخل الوطن وخارجه، أي في الدول التي تطبق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية.
- نشر معلومات وافية، صحيحة وموثوق بها وتتمتع بشفافية أكبر، تؤدي إلى زيادة ثقة المستثمرين وتسمح لهم بمتابعة أموالهم في المؤسسات، وتساعد في فهم أفضل للمعلومات التي تشكل أساس لاتخاذ القرارات من طرف المستعملين.

2- أهمية تطبيق النظام المحاسبي المالي في الجزائر

تتمثل المزايا التي يوفرها تطبيق النظام المحاسبي المالي بالجزائر في العناصر التالية:

- يؤدي إلى اقتصاد الجهد و الزمن والتكلفة في عملية الإصلاح المحاسبي بالاعتماد على معايير محاسبية معترف بها دوليا.
- النظام المحاسبي المالي متوافق مع المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، وبالتالي فهو قريب من التطبيقات المحاسبية العالمية المتطورة، ومتكيف مع الاقتصاد الحديث بإنتاجه لمعلومة مالية ذات جودة،

[1]- Samir MEROUANI, Op-cit, 2006/2007, p: 92.

ويؤدي ذلك إلى تقويم الممارسة المحاسبية في الجزائر من الممارسة العالمية ، من حيث الاعتماد في العمل المحاسبي على ركيزة مرجعية ومبادئ موحدة أكثر ملاءمة مع الاقتصاد المعاصر.

– النظام المحاسبي المالي الجديد يأتي لسد الثغرات بوضع أدوات ملائمة لجمع المعطيات وتحليلها بشكل يرسِّخ التسيير الشفاف للمؤسسات الخاضعة للقانون التجاري الجزائري، تلك الأدوات معتمدة دوليا وستفضح كل المخالفات والاختلاسات ومحاولات الفساد، من خلال تشديد الرقابة على حسابات المؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري[1].

– يعرّف النظام المحاسبي المالي بوضوح قواعد التسجيل المحاسبي والتقييم، بما يسهِّل من عملية التحقق من الحسابات ومراقبتها، كما يحتوي على إطار تصوري يتضمن المبادئ، الفرضيات والاتفاقيات، وعلى قواعد واضحة تضمن مزيد من التناسق وتقلل من عدم الفهم، كما كان عليه المخطط الوطني للمحاسبة[2].

– يؤدي إلى ترقية التعليم المحاسبي في المدارس والجامعات وكذلك التسيير في المؤسسات، بالارتكاز على قواعد محاسبية متشابهة دوليا، ويؤدي بالتالي إلى تأهيل مهنة المحاسبة في الجزائر للعمل في الأسواق الدولية.

– سيعزز النظام المحاسبي المالي من مسار اندماج الجزائر في الاقتصاد العالمي، بعد توفيق المحاسبة في الجزائر مع المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية ، بما يتماشى مع التحولات التي أصبحت تفرضها العولمة واقتصاد السوق.

– يساعد على إنشاء وظهور سوق مالية تضمن سيولة رؤوس الأموال والتمويل للمؤسسات، بما يؤدي إلى زيادة دور الأسواق المالية في الاقتصاد الوطني على حساب احتكار البنوك في تمويل الاقتصاد، ويعمل ذلك على تشجيع الادخار والخوصصة وإنشاء شركات مساهمة مقيّدة في البورصة، لأن إنتاج معلومة مالية موثوق بها عالميا في الأسواق المالية يؤدي إلى زيادة ثقة المستثمرين في المؤسسات.

– يشجع الاستثمار من خلال إعطاء معلومات مطلوبة من المستثمرين سهلة القراءة من المحللين الماليين.

[1]– مداخلة وزير المالية كريم جودي أمام نواب المجلس الشعبي الوطني، منقولا عن جريدة الخبر الجزائرية الصادرة بتاريخ05 سبتمبر 2007.

[2]- Mourad EL BESSEGHI, Op-cit, 2008, p: 14.

3- الاختلافات بين نصوص النظام المحاسبي المالي والمخطط الوطني للمحاسبة

يختلف النظام المحاسبي المالي عن المخطط الوطني للمحاسبة من عدة جوانب أهمها ما يلي:

- يتلاءم المخطط الوطني للمحاسبة مع نظام الاقتصاد المخطط، أين يتم تقديم معلومات في المقام الأول إلى الدولة بهيئاتها المختلفة للقيام بالتخطيط الاقتصادي وتحديد الضرائب المفروضة على المؤسسات، بينما النظام المحاسبي المالي يتوافق مع نظام اقتصاد السوق والمنافسة، وتتوجه وفقه المعلومة في المقام الأول نحو المستثمرين المحليين والدوليين.
- يحتوي النظام المحاسبي المالي على الإطار التصوري، غير الموجود في المخطط الوطني للمحاسبة.
- ترتكز المحاسبة وفق النظام المحاسبي المالي على نظرة اقتصادية ومالية للتعاملات، أي وفق الحقيقة الاقتصادية للتعاملات التي تقوم بها المؤسسة، على العكس من المخطط الوطني للمحاسبة الذي يعتمد على نظرة قانونية والتركيز على مبدأ الحذر، ومن بين نتائج هذا التغير هو إدخال عناصر جديدة ضمن الأصول، منها الأصول المحصّل عليها بواسطة قرض إيجاري، وإبراز الأصول المستعملة والتي ليست ملك للمؤسسة، وكل الأصول التي تراقبها وتسيطر عليها المؤسسة وتستفيد من منافعها الاقتصادية المستقبلية، بينما يشترط المخطط الوطني للمحاسبة لأجل ذلك أن تكون هذه الأصول في ملكية المؤسسة، وبالتالي لا يتم تسجيل هذا النوع من الأصول محاسبيا وعدم تسجيل الاهتلاكات الخاصة بها كذلك.
- قواعد التسجيل المحاسبي للنظام المحاسبي المالي تؤدي إلى استبعاد المصاريف الإعدادية (بما في ذلك مصاريف البحث) من ضمن حسابات الأصول وتحويلها إلى حسابات الأعباء، نظرا لأنها لا تستجيب لتعريف وشروط التسجيل الجديدة ضمن الأصول، بحيث لا ينتظر منها منافع اقتصادية مستقبلية، وتستثنى من ذلك مصاريف التطوير فقط التي تؤدي إلى زيادة المنافع الاقتصادية المستقبلية، والتي تسجل ضمن الأصول الثابتة المعنوية، بينما تسجل كل المصاريف الإعدادية بما فيها مصاريف البحث والتطوير ضمن صنف الاستثمارات حسب المخطط الوطني للمحاسبة، بعد تسجيلها حسب الطبيعة ضمن صنف الأعباء.
- يتم الاعتماد حسب القواعد المحاسبية الجديدة على بعض القيم الجديدة في التقييم لبعض أنواع الأصول، وهي القيمة العادلة، الاستحداث، قيمة المنفعة، القيمة القابلة للتحصيل، مدة الاستعمال أو المنفعة للأصل القابل للاهتلاك، الخسارة في القيمة،...، و لم يتطرق المخطط الوطني للمحاسبة لهذه العناصر التي تتماشى مع الواقع الاقتصادي.
- الأصول الثابتة التي تتكون من عدة عناصر أو أجزاء، بحيث تكون تكلفة هذه الأجزاء معتبرة بالمقارنة

مع المبلغ الإجمالي للأصول الثابتة التي تنتمي إليها، وتكون لها مدد استعمال مختلفة أو توفر منافع اقتصادية وفق وتيرة مختلفة، يتم تسجيلها محاسبيا وإهلاكها بصفة منفصلة وفقا للنظام المحاسبي المالي، ونفس الأمر مع الأصول المكونة من عدة عناصر مركبة، كما أنه في حالة إعادة تقييم أي عنصر من العناصر المكونة للأصل، فإن كل العناصر الأخرى المشكلة للأصل يعاد تقييمها.

– النظام المحاسبي المالي ينص على أن المبلغ القابل للاهتلاك الخاص بالأصول القابلة للاهتلاك يتم تحديده بعد طرح القيمة المتبقية، هذه الأخيرة لا يأخذها المخطط الوطني للمحاسبة بعين الاعتبار.

– يعتمد النظام المحاسبي المالي على مدة منفعة أو استعمال الأصل وليس على مدة حياته في تسجيل الاهتلاكات، ويأخذ بعين الاعتبار القيمة المتبقية للأصل في نهاية مدة استعماله، وهو ما لم يتطرق له المخطط الوطني للمحاسبة.

– مدة وطريقة الاهتلاك في النظام المحاسبي المالي ترتكز على عوامل اقتصادية فقط، ويعاد النظر فيهما مرة واحدة في السنة على الأقل، أما في المخطط الوطني للمحاسبة فمدة وطريقة الاهتلاك تتأثر باعتبارات جبائية، و لم ينص على إجراءات تخص مراجعة مدة وطريقة الاهتلاك.

– يتم التمييز في النظام المحاسبي المالي بين الأصول الجارية وغير الجارية والخصوم الجارية وغير الجارية (العناصر الجارية تتعلق بدورة الاستغلال، والعناصر غير الجارية تلك التي تتجاوز مدة استعمالها دورة الاستغلال)، وكذلك الأصول المالية التي كانت تصنف في المخطط الوطني للمحاسبة ضمن الحقوق تم وضعها ضمن الأصول الثابتة المالية طبقا للنظام المحاسبي المالي.

– يهدف النظام المحاسبي المالي إلى أن تكون الميزانية عاكسة للوضعية المالية للمؤسسة في تاريخ إقفال الدورة وليس للوضعية المالية المستقبلية، وبالتالي لا يسمح بتكوين مؤونات لتكاليف وخسائر عملياتية ينتظر تحققها مستقبلا، على اعتبار أن من بين شروط تسجيل المؤونات في الميزانية، هو أن تكون التزام حالي وليس مستقبلي.

– لا يمكن للمؤسسات عند تقييم المخزونات أن تستعمل طريقة الداخل أخيرا الخارج أولا (Last In First Out – LIFO –)، وهي الطريقة التي يكون بالإمكان استعمالها في المخطط الوطني للمحاسبة.

– تظهر في شكلا الميزانية وحساب النتائج الجديدين معطيات الدورة السابقة، ويسمح ذلك بإجراء عمليات المقارنة دون اللجوء إلى معطيات الجداول الملحقة، وتظهر عناصر الميزانية بشكل مفصل، ويحتوي حساب النتائج على معطيات هامة في التحليل، مثل النتيجة العملياتية، النتيجة المالية والفائض الخام للاستغلال.

– يعتبر جدول تدفقات الخزينة بالإضافة إلى جدول تغيرات رؤوس الأموال الخاصة والملحق من القوائم

المالية الجديدة، التي تزيد من توضيح الحالة المالية والأداء في المؤسسة، وفضلا عن أنها تحتوي معطيات الدورة السابقة لأغراض المقارنة، فإنها تسمح كذلك بتخفيف عدد القوائم المالية السابقة.

– يوفر النظام المحاسبي المالي على المؤسسات إعداد ميزانية مالية بعد الميزانية المحاسبية لغرض التحليل المالي، حيث يمكنها من الحصول على ميزانية واحدة كافية لنفس الغرض، ما دام أن العناصر المحتواة في الميزانية تكون بقيمتها الحقيقية في تاريخ إعداد الميزانية، على عكس المخطط الوطني للمحاسبة، الذي يستدعي القيام بالتحليل المالي لإعادة معالجة المعلومات المحتواة في الميزانية المحاسبية، بالاعتماد على المعطيات الجديدة والحقيقية بغرض إعداد ميزانية مالية.

– المحاسبة وفق المخطط الوطني للمحاسبة تكون موجهة بالتركيز على الماضي لوصف التعاملات والأحداث المالية التي قامت بها المؤسسة وإظهار النتائج، أما وفق النظام المحاسبي المالي إضافة إلى ذلك يتم الأخذ بعين الاعتبار التنبؤات والمساعدة في معرفة قدرة المؤسسة على توليد تدفقات نقدية، والمساعدة في اتخاذ القرارات المستقبلية، ويصبح المحاسب في ظل النظام المحاسبي المالي فاعل رئيسي في إستراتيجية الاتصال المالي للمؤسسة، بما ينتج عنه الانتقال من المحاسبة (محاسبة الذمة) إلى المعلومة المالية أو المحاسبة المالية[1].

– مبدأ استقلالية الدورات يدخل مفهوم الأحداث التي تحدث بعد تاريخ نهاية الدورة وقبل إعداد القوائم المالية، والتي تؤثر على الأحداث المرتبطة بالدورة، وهذا الأمر غير معالج في المخطط الوطني للمحاسبة.

4– تميز النظام المحاسبي المالي عن المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية

النظام المحاسبي المالي غير متوافق بصفة كاملة مع المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، وتوجد هناك بعض الاختلافات نوجزها فيما يلي:

– يعالج النظام المحاسبي المالي بطريقة مختصرة القطاعات الخاصة بالبنوك والتأمينات، الأدوات المالية، عقارات التوظيف والزراعة، وتكون المؤسسات الخاضعة له مجبرة على القيام بالجرد الدائم، وهو إجراء مسموح به وليس إجباري في المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية[2].

– نص النظام المحاسبي المالي على قواعد خاصة بمسك وتنظيم المحاسبة، مدونة حسابات وتسجيل العمليات في هذه الحسابات، وهي العناصر التي لم تعالج في المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، كما تطرق النظام المحاسبي المالي كذلك للمحاسبة الخاصة بالمؤسسات المصغرة (أو الصغيرة جدا)

[1]- Salah ABCI, un manque de préparation au nouveau système comptable, el watan économie, Algérie, du 15 au 21 janvier 2008, p: 03.
[2]- Samir MEROUANI, Op-cit, 2006/2007, p: 94.

(Très Petites Entités –TPE–)، التي يسمح لها بمسك محاسبة ترتكز على حركات الخزينة، بينما المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية لم تنص على أي إجراء بخصوص هذه المؤسسات.

– المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية يسهل تطويرها وتحديثها من طرف مجلس المعايير الدولية للمحاسبة، لأنها تصدر تباعا وتعالج الظروف الجديدة، بينما النظام المحاسبي المالي يكون وقت إعداده يحتوي فقط على نصوص المعايير الصادرة في ذلك الوقت، ويكون الإشكال بالنسبة للمعايير التي تصدر مستقبلا، هل يتم احتوائها من خلال قوانين أو مراسيم أو يتم إعادة تشكيل النظام المحاسبي المالي، خاصة مع ترقب صدور المعايير الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهي المعايير التي يمكن أن تكون لها أهمية بالغة للجزائر.

– لم يوضح النظام المحاسبي المالي كيفية وإجراءات الانتقال إلى مرحلة تطبيقه لأول مرة، في حين أن هذه الإجراءات مبينة بوضوح في المعيار الدولي للمعلومة المالية رقم 01.

– لم يتطرق النظام المحاسبي المالي للمعلومة المالية المرحلية، المنصوص عليها في المعيار الدولي للمحاسبة رقم 34، وكذلك إلى التسديدات بالأسهم المنصوص عليها في المعيار الدولي للمعلومة المالية رقم 02، بالإضافة إلى المعيار الدولي للمعلومة المالية رقم 08 الخاص بالمعلومة حسب القطاعات.

– يمكن استعمال القيمة العادلة في تقييم مختلف الأصول والخصوم حسب المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، بينما وفق النظام المحاسبي المالي لا يمكن القيام بذلك إلا لبعض الأصول والخصوم الخصوصية فقط مثل الأصول البيولوجية وبعض أنواع الأدوات المالية، التي تقيّم بالقيمة الحقيقية [1]، هذه الأخيرة تمثل القيمة العادلة.

– لم يبين النظام المحاسبي المالي ما يجب فعله عندما لا تكون شروط التسجيل ضمن الأصول والخصوم محققة بشكل كامل، وتحتاج إلى تحقق أحداث وعوامل غير مؤكدة في المستقبل، عندما يستحيل مثلا القيام بتقدير موثوق به أو احتمال ضعيف في الحصول على المنافع الاقتصادية للأصل في المستقبل، لكن المعايير الدولية للمحاسبة أشارت إلى ذلك من خلال المعيار رقم 37، بحيث تعتبر ذلك من الأصول والخصوم المحتملة، لا يتم تسجيلها في الميزانية، إلا أنه يجب تقديم التفاصيل اللازمة عنها في الملحق.

[1]– المرسوم التنفيذي رقم 08-156 مؤرخ في 26 ماي 2008 يتضمن تطبيق أحكام القانون رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي، المادة 16.

المطلب الثالث: الإطار التصوري وتنظيم المحاسبة في النظام المحاسبي المالي

يتضمن النظام المحاسبي المالي إطارا تصوريا للمحاسبة المالية، ومعايير محاسبية، ومدونة حسابات تسمح بإعداد قوائم مالية على أساس المبادئ المحاسبية العامة المعترف بها، ويعتبر هذا الإطار من بين المفاهيم الجديدة التي جاء بها النظام المحاسبي المالي، ويعتبر من الإضافات الهامة بالمقارنة مع المخطط الوطني للمحاسبة لسنة 1975، يبرز المفاهيم ويحدد المبادئ والقواعد التي تشكل أساس إعداد القوائم المالية، ويكون بذلك قاعدة هامة تعتمد عليها المحاسبة، التي تخضع لتنظيم شامل يسمح بتوضيح كل الأمور المتعلقة بمسك المحاسبة، وأخذ الحسابات وتسجيل العمليات فيها.

1- الإطار التصوري

يعرّف الإطار التصوري مختلف المفاهيم التي تشكل أساس إعداد القوائم المالية، بحيث يوضح الفرضيات والمبادئ المحاسبية التي يتعين التقيد بها، ويعطي التعاريف لعناصر القوائم المالية المتمثلة على الخصوص في الأصول، الخصوم، رؤوس الأموال الخاصة، النواتج والأعباء، إضافة إلى توضيح الخصائص النوعية للقوائم المالية وتحديد مجال التطبيق. ويمكن إبراز أهمية هذا الإطار في العناصر الآتية:[1]

- يشكل مرجعا لوضع معايير محاسبية جديدة.
- يسهّل تفسير المعايير المحاسبية وفهم العمليات أو الأحداث غير المنصوص عليها بوضوح في التنظيم المحاسبي.

1-1- التعريف ومجال التطبيق

يخضع للترتيبات التي جاء بها النظام المحاسبي المالي كل شخص طبيعي ومعنوي ملزم بموجب نص قانوني أو تنظيمي بمسك المحاسبة، ويستثنى من مجال التطبيق الأشخاص المعنويون الخاضعون لقواعد المحاسبة العمومية، وعليه يلتزم بمسك المحاسبة كل من:[2]

- الشركات الخاضعة للقانون التجاري.
- التعاونيات.
- الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون المنتجون للسلع والخدمات التجارية وغير التجارية، إذا كانو ا يمارسون نشاطات اقتصادية مبنية على عمليات متكررة.

[1]- المرسوم التنفيذي رقم 08-156، مرجع سبق ذكره، 2008، المادة 02.

[2]- قانون رقم 07-11، مرجع سبق ذكره، 2007، المواد 2، 4 و5.

– ويمكن للوحدات الصغيرة التي لا يتعدى رقم أعمالها وعدد مستخدميها ونشاطها الحد المعين أن تمسك محاسبة مالية مبسطة.

1–2– المبادئ والاتفاقيات المحاسبية

هناك مبدأين أساسيين يجب التقيد بهما عند تحضير القوائم المالية حسب النظام المحاسبي المالي، هما المحاسبة بالالتزام واستمرارية الاستغلال[1]، كما يتطلب توفر الخصائص النوعية للمعلومة المالية التالية:

– الملاءمة.

– الوثوق بالمعلومة المالية وإمكانية الاعتماد عليها.

– سهولة الفهم.

– القابلية للمقارنة.

أما المبادئ والاتفاقيات المحاسبية الأساسية فتتمثل فيما يلي:

– الوحدة المحاسبية.

– الوحدة النقدية.

– استقلالية الدورات.

– الأهمية النسبية.

– الحيطة والحذر.

– دوام تطبيق الطرق والقواعد المحاسبية.

– التكلفة التاريخية.

– تطابق الميزانية الافتتاحية لدورة مالية مع الميزانية الختامية للدورة السابقة.

– تغليب الواقع الاقتصادي على المظهر القانوني.

– إعطاء صورة صادقة.

– القيد المزدوج.

– عدم المقاصة.

1–3– تعاريف عناصر القوائم

يعتمد النظام المحاسبي المالي في تعريفه لعناصر القوائم المالية على التعاريف التي قدمتها المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية.

[1]– المرسوم التنفيذي رقم 08-156، مرجع سبق ذكره، 2008، المادتان السادسة والسابعة.

2- تنظيم المحاسبة

تستند المحاسبة وفق النظام المحاسبي المالي على تنظيم تخضع له كل المؤسسات التي تمسك المحاسبة كما يلي: [1]

- يتم مسك المحاسبة بالعملة الوطنية المتمثلة في الدينار الجزائري.
- تحرر التسجيلات المحاسبية حسب مبدأ القيد المزدوج، وبدون مقاصة.
- يستند كل تسجيل محاسبي على وثيقة محاسبية مؤرخة تبرره.
- تؤخذ المحاسبة إما يدويا أو بواسطة أنظمة المعلومات.
- تحوَّل العمليات المدونة بالعملة الأجنبية إلى العملة الوطنية حسب الشروط والكيفيات المحددة في المعايير المحاسبية.
- تكون أصول وخصوم المؤسسات الخاضعة للنظام المحاسبي المالي محل جرد من حيث الكم والقيمة مرة واحدة في السنة على الأقل، على أساس فحص مادي وإحصاء للوثائق الثبوتية، بحيث يعكس هذا الجرد الوضعية الحقيقية للأصول والخصوم.
- يجب على كل مؤسسة خاضعة للنظام المحاسبي المالي أن تمسك دفاتر محاسبية تشمل دفتر اليومية، دفتر الأستاذ ودفتر الجرد، مع مراعاة الترتيبات الخاصة بالوحدات المصغرة.
- يرقم رئيس محكمة مقر المؤسسة ويؤشر على دفتر اليومية ودفتر الجرد.
- يتم حفظ الدفاتر المحاسبية أو الوثائق التي تقوم مقامها والوثائق التبريرية لمدة عشر (10) سنوات على الأقل ابتداءً من تاريخ إقفال كل دورة مالية.

[1]- قانون رقم 07-11، مرجع سبق ذكره، 2007، المواد 12، 13، 14، 15، 16، 17، 18، 19، 20، 21، 22، 23 و24.

المبحث الرابع: القواعد المحاسبية والقوائم المالية في النظام المحاسبي المالي

يحتوي النظام المحاسبي المالي على مختلف القواعد التي يجب على المؤسسات أن تعتمد عليها في القيام بالتسجيلات المحاسبية والتقييم للعناصر التي تحتوي عليها القوائم المالية، وفق مدونة حسابات، بغرض توفير المعلومة المالية المطلوبة من المستعملين وإعداد القوائم المالية الضرورية، ويستند النظام المحاسبي المالي في تحديده للقواعد المحاسبية والقوائم المالية، على المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، من خلال القواعد العامة والخصوصية التي تنظم عمليات التسجيل المحاسبي والتقييم، ومن خلال محتوى القوائم المالية الواجب تقديمها، وكذلك من خلال الإطار التصوري، بشكل يسمح بتوفير معلومة مالية نافعة وموثوق بها، ويمكن الاعتماد عليها من فئات عديدة من داخل وخارج الوطن، بالنظر للتوافق بين البيئة المحاسبية في الجزائر والبيئة المحاسبية الدولية، الذي ينتج عن تطبيق النظام المحاسبي المالي.

المطلب الأول: قواعد التسجيل المحاسبي والتقييم

تتشكل قواعد التسجيل المحاسبي والتقييم في النظام المحاسبي المالي، من مبادئ وقواعد عامة وقواعد خصوصية، ينبغي تطبيقها على العناصر التي تحتوي عليها القوائم المالية المتمثلة في الأصول، الخصوم، الأعباء والنواتج، بحيث ينتج عن تطبيق هذه القواعد توفير معلومات تعكس الواقع الاقتصادي للأحداث والتعاملات التي تقوم بها المؤسسة خلال الدورة، بما يفيد مستعملو هذه المعلومات في عملية اتخاذ القرارات.

1- المبادئ والقواعد العامة للتسجيل المحاسبي والتقييم

تتمثل في المبادئ الأساسية للتسجيل المحاسبي وقواعد والتقييم لعناصر القوائم المالية.

1-1- شروط تسجيل الأصول، الخصوم، النواتج والأعباء

هي نفس القواعد المنصوص عليها في المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية.

1-2- القواعد العامة للتقييم

تقيد في المحاسبة عناصر الأصول، الخصوم، النواتج والأعباء، وتعرض في القوائم المالية بتكلفتها التاريخية، التي لا تأخذ في الحسبان تأثير تغيرات الأسعار وتطور القدرة الشرائية للنقود، غير أنه يمكن إجراء مراجعة لهذه الطريقة لبعض العناصر وفق شروط يحددها النظام المحاسبي المالي، منها الأصول

البيولوجية والأدوات المالية، التي تقيم بالقيمة الحقيقية (القيمة العادلة)[1]. وفي نهاية كل دورة مالية، تُقدّر المؤسسة إذا كان هناك مؤشر على إمكانية الخسارة أو النقصان في قيمة أصل معين [2]، وإذا وجد هذا المؤشر، يجب على المؤسسة أن تُقدّر القيمة القابلة للتحصيل (Valeur Recouvrable) للأصل، بحيث أن:

الخسارة في القيمة = القيمة المحاسبية الصافية – القيمة القابلة للتحصيل

تتمثل القيمة القابلة للتحصيل في أكبر قيمة بين سعر البيع الصافي وقيمة المنفعة للأصل، حيث أن سعر البيع الصافي هو المبلغ الذي من الممكن أن يتم الحصول عليه من بيع الأصل منقوصا منه مصاريف البيع والتوزيع، في إطار شروط المنافسة العادية بين أطراف يقبلون بعملية البيع ولديهم ما يكفي من المعلومات، أما قيمة المنفعة فتتمثل في القيمة الحالية المقدرة للتدفقات النقدية المستقبلية المنتظرة من الاستعمال المتواصل للأصل إلى غاية التنازل عنه في نهاية مدة الانتفاع به.

عندما تكون القيمة القابلة للتحصيل للأصل أقل من قيمته المحاسبية الصافية من الاهتلاكات، فإن ذلك يشكل خسارةً في القيمة بمقدار الفرق بين القيمتين، ويتم تصحيح هذه الوضعية بإرجاع القيمة المحاسبية الصافية إلى القيمة القابلة للتحصيل، ويتم إثبات هذه الخسارة بالتناقص في قيمة الأصل المعني، وتسجيل مقدار الخسارة محاسبيا ضمن الأعباء، وذلك من أجل إظهار الأصول بقيمها الحقيقية في تاريخ نهاية الدورة.

بالنسبة للخسارة في القيمة المحققة على الأصول خلال دورات سابقة، يتم إرجاعها ضمن النواتج في حساب النتائج عندما تصبح القيمة القابلة للتحصيل لهذا الأصل أكبر من قيمته المحاسبية الصافية خلال الدورة الجارية.

2- القواعد الخصوصية للتسجيل المحاسبي والتقييم

القواعد الخصوصية للتسجيلات المحاسبية والتقييم، هي قواعد تكمل القواعد العامة، وتخص بعض عناصر الميزانية وحساب النتائج.

2-1- الأصول الثابتة المادية والمعنوية

تعتبر الأصول الثابتة من أهم عناصر الأصول في الميزانية، وهي العناصر التي تفوق مدة استعمالها دورة الاستغلال.

[1] – المرسوم التنفيذي رقم 08-156، مرجع سبق ذكره، 2008، المادة 16.

[2]- Conseil National de la Comptabilité, Projet 7 de Système Comptable Financier, Alger, Juillet 2006, l'article 321-5.

2-1-1- تعريف الأصول الثابتة المادية والمعنوية

الأصول الثابتة المادية للمؤسسة هي أصول مادية موجهة للاستعمال في إنتاج السلع أو توريد الخدمات أو تأجيرها للغير أو استعمالها لأغراض إدارية خلال أكثر من دورة محاسبية، أما الأصول الثابتة المعنوية فهي أصول بدون وجود مادي (غير ملموسة) قابلة للتحديد وموجهة لنفس الاستعمال، وكلا من الأصول الثابتة المادية والمعنوية يكونا تحت مراقبة واستعمال المؤسسة[1].

تضم تكلفة الأصول الثابتة التي تسجل بها أوليا مختلف المصاريف المدفوعة والمرتبطة مباشرة بهذه الأصول، أما النفقات اللاحقة فتتم المحاسبة عنها كما يلي:[2]

- تسجل ضمن الأعباء إلا إذا كانت تؤدي إلى زيادة القيمة المحاسبية للأصل، ويكون من المحتمل بأن تزداد المنافع الاقتصادية المستقبلية بفضل هذه النفقات من خلال زيادة أداء الأصل، وفي هذه الحالة يتم إضافة هذه النفقات للقيمة المحاسبية للأصل المعني، وتسجيلها بالتالي ضمن الأصول (مثلا تصليح آلة إنتاج يسمح بتمديد مدة منفعتها أو زيادة طاقتها).

العناصر المشكلة للأصل، والتي تختلف فيما بينها من حيث مدة المنفعة أو توفير المنافع الاقتصادية بوتيرة مختلفة، تتم معالجتها بصفة منفصلة، أي كل عنصر على حدى، ونفس الأمر بالنسبة للعنصر الذي تكون تكلفته هامة بالمقارنة مع تكلفة الأصل الذي ينتمي إليه، بحيث يتم تسجيل هذه العناصر بصفة منفصلة عن العناصر الأخرى.

2-1-2- الاهتلاكات

مبلغ قسط الاهتلاك الذي يسجل محاسبيا ضمن الأعباء في حساب النتائج، يتم تحديده من خلال توزيع منتظم للمبلغ القابل للاهتلاك للأصل المعني على مدة منفعته، وتؤخذ بعين الاعتبار في ذلك القيمة المتبقية المحتملة للأصل في نهاية مدة منفعته، حيث أن القيمة المتبقية هي المبلغ الصافي الذي تنتظر المؤسسة تحصيله من الأصل في نهاية مدة منفعته بعد طرح التكاليف المنتظرة لخروجه، ويتم إعادة فحص مدة المنفعة، طريقة الاهتلاك والقيمة المتبقية دوريا، وفي حالة تعديل التقديرات والتوقعات السابقة، فيجب كذلك تعديل مخصصات الاهتلاكات للدورة الجارية والدورات اللاحقة.[3]

2-1-3- عقارات التوظيف

عقارات التوظيف هي أصول ثابتة مادية تتشكل من أراضي أو مباني، لا يكو ن الغرض منها هو الاستعمال في إنتاج السلع أو توريد الخدمات أو لاستعمالات إدارية أو بيعها في إطار النشاط العادي

[1]- Jean-François DES ROBERT, François MÉCHIN, Hervé PUTEAUX, Op-cit, 2004, pp: 36-37.
[2]- Idem, p: 40.
[3]- Conseil National de la Comptabilité, Op-cit, Juillet 2006, les articles 321-7 et 321-8.

للمؤسسة، وإنما من أجل تأجيرها للغير، فبعدما يتم تسجيلها أوليا ضمن الأصول الثابتة المادية، يتم تسجيلها بعد ذلك إما بتكلفتها مخفضا منها المجموع المتراكم للاهتلاكات والخسائر في القيمة، وإما بقيمتها العادلة.

2-1-4- المعالجة البديلة المسموح بها في تسجيل وتقييم الأصول الثابتة المادية

القاعدة العامة هي أنه بعد التسجيل الأولي للقيم الثابتة المادية محاسبيا ضمن الأصول، تسجل لاحقا بتكلفتها منقوصا منها المجموع المتراكم للاهتلاكات والمجموع المتراكم للخسائر في القيمة، إلا أنه توجد طريقة أخرى مسموح بها في تسجيل الأصول الثابتة المادية في نهاية كل دورة، على أساس مبلغها المعاد تقديره، حيث يصبح التسجيل المحاسبي وفقا للقيمة العادلة في تاريخ إعادة التقييم منقوصا منها مبلغ الاهتلاكات المتراكمة اللاحقة والخسائر في القيمة المتراكمة اللاحقة [1]، غير أن هذه الطريقة قد تكون صعبة التطبيق، خاصة في غياب سوق مالية فعالة، إلا إذا كان تحديد القيمة العادلة يتم بطريقة موثوق بها.

2-2- الأصول المالية غير الجارية

الأصول المالية غير الجارية (الأصول الثابتة المالية) هي القيم والحقوق التي تكون في حوزة المؤسسة لأكثر من دورة، ما عدا تلك القيم المنقولة للتوظيف والأصول المالية الأخرى المحتفظ بها لغرض إجراء التعاملات والمتاحة للبيع، والتي تظهر ضمن الأصول الجارية وتقيم بالقيمة العادلة، وتتكون الأصول المالية غير الجارية من العناصر التالية: [2]

- سندات المساهمة والحقوق المرتبطة بها.
- السندات والقيم الثابتة الخاصة بنشاطات المحافظ الاستثمارية.
- قيم التوظيف المحتفظ بها حتى تاريخ استحقاقها.
- القروض والحقوق التي تصدرها المؤسسة وليست لها النية في بيعها في المدى القصير.

2-3- المخزونات وما هو قيد الانجاز

المخزونات هي أصول محتفظ بها لغرض البيع في إطار النشاط العادي للمؤسسة، أو أصول في قيد الانجاز من أجل نفس البيع، أو أصول في شكل مواد أولية أو لوازم سوف يتم استهلاكها في مراحل الإنتاج أو في تقديم الخدمات[3].

---

[1]- Conseil National de la Comptabilité, Op-cit, Juillet 2006, l' article 321-21.

[2]- Idem, l'article 322-4.

[3]- المعيار الدولي للمحاسبة رقم 02: المخزونات.

يتم التسجيل الأولي للمخزونات ضمن الأصول بتكلفة الحيازة عليها أو بتكلفة إنتاجها، وإن لم يكن ذلك ممكنا، فعلى أساس سعر بيعها في تاريخ إقفال الدورة مخصوما منه مصاريف البيع والتوزيع. وبعد ذلك تقيّم وفقا لمبدأ الحيطة والحذر بأدنى قيمة بين تكلفتها وقيمة الانجاز الصافية لها، بحيث تتمثل هذه الأخيرة في سعر البيع المقدر مطروحا منه مصاريف إتمام البيع والتوزيع، وعندما تكون تكلفة المخزون أكبر من قيمة الانجاز الصافية له، يشكل ذلك خسارةً في القيمة تسجل محاسبيا ضمن الأعباء في جدول حساب النتائج، وذلك حتى لا تظهر المخزونات بمبالغ تفوق المبالغ المنتظر الحصول عليها من عملية البيع أو الاستعمال.

وعند الخروج من المخزن أو عند الجرد يتم تقييم المخزونات إما بطريقة الداخل أولا الخارج أولا (First In First Out – FIFO –) أو بطريقة التكلفة الوسطية المرجحة، ويكون لزاما على المؤسسة أن تشير في الملحق إلى الطريقة التي يتم بواسطتها تقييم ومتابعة المخزونات، إضافة إلى توضيح أثر اختيار الطريقة المتبعة.

بالنسبة للمنتجات الزراعية، تقيم بعد التسجيل الأولي وفي نهاية كل دورة بالقيمة العادلة مطروحا منها المصاريف المقدرة لإتمام عملية البيع، ويتم التسجيل المحاسبي للأرباح والخسائر الناتجة عن تغيرات القيمة العادلة في النتيجة الصافية للدورة التي تحدث فيها تلك التغيرات[1].

2-4- مؤونات الأخطار والأعباء

مؤونة الأعباء هي عبارة عن خصم يكون استحقاقه ومبلغه غير مؤكدان، ويتم تسجيلها محاسبيا إذا تحققت الشروط التالية:

- للمؤسسة التزام حالي ناتج عن حدث سابق.
- يحتمل بأن يكون هناك خروج ضروري لموارد تمثل منافع اقتصادية من أجل تسوية هذا الالتزام.
- يمكن تقدير مبلغ هذا الالتزام بطريقة موثوق بها.

وبالتالي فإن هذه الشروط تؤدي إلى استبعاد الخسائر والتكاليف المحتمل وقوعها في المستقبل، وهو ما ينطبق على مؤونات التكاليف الواجب توزيعها على عدة سنوات، لأنها تعتبر خسائر منتظرة في المستقبل ولا تشكل التزامات حالية.

3- طرق معالجة بعض العمليات الخصوصية

تطرق النظام المحاسبي المالي إلى بعض العناصر الجديدة والهامة، التي خصص لها معالجة أكثر واقعية

[1]- Samir MEROUANI, Op-cit, 2006/2007, p: 81.

ووضوح، مقارنة بالمخطط الوطني للمحاسبة.

3-1- عقود الإيجار التمويلي

هي عقود إيجاريه يتم بموجبها تحويل كامل المنافع والأخطار الملازمة لملكية الأصل من المؤجر إلى المستأجر، مع تحويل أو عدم تحويل الملكية في نهاية العقد للمستأجر [1]. وتتم المحاسبة عن الإيجار التمويلي كما يلي:

- لدى المستأجر، يسجل ضمن الأصول (أصول ثابتة مادية) بالقيمة العادلة، أو بالقيمة الحالية للمدفوعات المالية المقابلة للإيجار، وتسجل الالتزامات الناتجة عن مدفوعات الإيجار السنوية في الخصوم.
- لدى المؤجر يسجل الأصل بقيمته العادلة ضمن الحقوق في الميزانية.

3-2- الضرائب المؤجلة

يقتضي مبدأ الضريبة المؤجلة بأن يتم تسجيل محاسبيا ضمن الأعباء، الضريبة المستحقة على نتائج العمليات المتعلقة بالدورة فقط، والمقصود بالضريبة المؤجلة بأنها ضريبة على الأرباح سيتم دفعها (خصم ضريبي مؤجل) أو ضريبة على الأرباح قابلة للاسترجاع (أصل ضريبي مؤجل) خلال الدورات المستقبلية، وتنشأ الضرائب المؤجلة من خلال:[2]

- الفوارق الزمنية بين الإثبات المحاسبي لإيراد أو عبء وأخذه بعين الاعتبار في النتيجة الجبائية لدورة لاحقة في المستقبل.
- الخسائر الجبائية المرحلة.
- القروض الجبائية المرحلة.
- تعديلات أو إعادة معالجة تتم في إطار إعداد القوائم المالية المجمّعة.

3-3- الامتيازات الممنوحة للموظفين

الامتيازات الممنوحة من طرف المؤسسة لموظفيها وعمالها يتم تسجيلها محاسبيا ضمن الأعباء، في إطار قيام عمال المؤسسة لأنشطة مقابل هذه الامتيازات، وفي نهاية الدورة فإن التزامات المؤسسة تجاه عمالها في صورة منح التقاعد، الاشتراكات الاجتماعية والامتيازات الاجتماعية، يتم إثباتها على شكل مؤونات، بحيث تحدد هذه المؤونات على أساس القيمة الحالية لمجموع التزامات المؤسسة تجاه موظفيها.

3-4- العمليات التي تتم بعملات أجنبية

يتم تحويل الأصول المحصل عليها بالعملة الأجنبية إلى العملة الوطنية على أساس سعر الصرف في

[1]- Jean-François DES ROBERT, François MÉCHIN, Hervé PUTEAUX, Op-cit, 2004, p: 71.
[2]- Conseil National de la Comptabilité, Op-cit, Juillet 2006, les articles 334-1 et 334-2.

تاريخ إجراء المعاملة، وعلى أساس سعر الصرف في تاريخ الاتفاق بين أطراف العملية بالنسبة للحقوق والديون الخاصة بالتعاملات التجارية، أما الحقوق والديون الخاصة بالتعاملات المالية، ففي تاريخ إجراء المعاملة. ويتم تسجيل الفوارق الناتجة عن التغير في سعر الصرف في الأعباء المالية في حالة الخسارة، وفي النواتج المالية في حالة الربح.

3-5- تغيير التقديرات والطرق المحاسبية، وتصحيح الأخطاء

يستند تغيير التقديرات المحاسبية (كتعديل مدة اهتلاك بعض الأصول الثابتة المادية مثلا) على تغير الظروف التي تم على أساسها التقدير، أو على معلومات جديدة تسمح بالحصول على معلومة موثوق بها أكثر، ولا يتم تغيير الطرق المحاسبية إلا إذا كان ذلك يسمح بتحسين عملية عرض القوائم المالية ويزيد من جودتها للمؤسسة، بحيث يكون مفروضا من تنظيم أو معيار محاسبي جديد، يؤدي إلى تغيير في المبادئ والأسس والقواعد والممارسات الخاصة التي تطبقها المؤسسة.[1]

إضافة إلى ذلك، هناك الأخطاء التي يتم اكتشافها أثناء الدورة، والمتعلقة بأخطاء مرتكبة في إعداد القوائم المالية لدورة أو عدة دورات سابقة، وبالتالي يعد ذلك إخلالا بمبدأ الصورة الصادقة في إعداد القوائم المالية للدورات السابقة، ويؤثر على مقارنة القوائم المالية بين الدورات.

وينص النظام المحاسبي المالي على أن تأثيرات تغير الطرق المحاسبية أو تصحيح الأخطاء على نتائج الدورات السابقة، يتم تحميلها على حساب "المحوّل من جديد" ضمن رؤوس الأموال الخاصة للدورة الجارية، أي تعديل الرصيد الافتتاحي للنتائج غير الموزعة[2].

3-6- الحسابات المجمّعة

كل مؤسسة يكون مقرها أو نشاطها الرئيسي موجودا في الإقليم الجزائري وتشرف على مؤسسة أو عدة مؤسسات أخرى، تكون ملزمة بأن تُعِد وتنشر سنويا القوائم المالية المجمّعة للمجموع المكون لكل هذه المؤسسات، بهدف عرض الوضعية المالية ونتيجة مجموع المؤسسات كأنها مؤسسة واحدة.

ويفترض وجود الإشراف أو الرقابة في الحالات التالية:[3]

- امتلاك المؤسسة المشرفة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة عن طريق شركات تابعة لها، لأغلبية حقوق التصويت في مؤسسات أخرى.
- التحكم في أكثر من نصف حقوق التصويت.

---

[1]- قانون رقم 07-11، مرجع سبق ذكره، 2007، المواد 37، 38، 39 و40.

[2]- Samir MEROUANI, Op-cit, 2006/2007, p: 84.

[3]- المرسوم التنفيذي رقم 08-156، مرجع سبق ذكره، 2008، المادة 40.

- سلطة تعيين أو إنهاء مهام أغلب المسيرين وأعضاء مجلس الإدارة لمؤسسة أخرى.
- سلطة تحديد السياسات المالية والعملياتية لمؤسسة أخرى.
- وجود سلطة ترجيح على أغلبية الأصوات في اجتماعات مجلس الإدارة.

3-7- المحاسبة المبسطة المطبقة على المؤسسات المصغرة

المؤسسات والوحدات المصغرة (TPE) التي تحقق بعض الشروط المتعلقة برقم الأعمال، عدد الأفراد والأنشطة المحددة من طرف وزارة المالية، تخضع لمحاسبة تسمى بمحاسبة الخزينة[1]، وترتكز هذه الأخيرة على إعداد حالة عن المقبوضات والمدفوعات، بشكل يمكن من إعطاء التدفق الصافي للخزينة، و تتطلب محاسبة الخزينة ما يلي:

- مسك منتظم لدفاتر الخزينة (دفتر المداخيل، دفتر النفقات).
- حفظ الوثائق التبريرية (الفاتورات، الكشوفات البنكية،...).

المطلب الثاني: عرض القوائم المالية ومدونة الحسابات

يأخذ النظام المحاسبي المالي بنفس القوائم المالية التي يفرضها مجلس المعايير الدولية للمحاسبة، والمشكلة من الميزانية، حساب النتائج، جدول تدفقات الخزينة، جدول تغيرات رؤوس الأموال الخاصة والملحق[2]، ومن أجل إعداد هذه القوائم تم وضع مدونة حسابات تشمل على كل حسابات الوضعية المالية وحسابات التسيير، والتي تسجل فيها المؤسسات مختلف العمليات التي تقوم بها، استنادا إلى طريقة عمل كل حساب.

1- القوائم المالية

القوائم المالية (الكشوف المالية) هي مجموعة متكاملة من الوثائق المحاسبية والمالية، تسمح بإعطاء صورة صادقة عن الوضعية المالية والأداء وحالة الخزينة في المؤسسة في نهاية الدورة، وتكون كل مؤسسة تنتمي لمجال تطبيق النظام المحاسبي المالي مجبرة على أن تعد هذه القوائم سنويا، والتي من مميزاتها أنها تظهر معطيات الدورة السابقة من أجل القيام بالمقارنة.

[1] – قانون رقم 07-11، مرجع سبق ذكره، 2007، المادة 5.

[2] – نفس المرجع، المادة 25.

1-1- الترتيبات الخاصة بالقوائم المالية

نص النظام المحاسبي المالي على عدة ترتيبات تخص القوائم المالية يمكن إبراز أهمها كما يلي:[1]

- يجب أن تعرض القوائم المالية بصفة وفية الوضعية المالية والأداء للمؤسسة، وكل تغيير يطرأ على حالتها المالية، بحيث تعكس هذه القوائم مجمل العمليات والأحداث الناتجة عن تعاملات المؤسسة وآثار الأحداث المتعلقة بنشاطها.

- تضبط القوائم المالية تحت مسؤولية المسيرين، وتُعد في أجل أقصاه أربعة (04) أشهر من تاريخ إقفال الدورة المالية والمحاسبية، وتعرض بالعملة الوطنية.

- يجب أن يتضمن كل قسم من أقسام الميزانية، حساب النتائج وجدول تغيرات الأموال الخاصة إشارة إلى المبلغ المتعلق بالقسم الموافق له في السنة المالية السابقة، وعندما يصبح من غير الممكن مقارنة أحد الأقسام العددية من أحد القوائم المالية مع المركز العددي من القوائم المالية السابقة، بسبب تغير طرق التقييم أو العرض، يكون من الضروري تكييف مبالغ السنة المالية السابقة لجعل المقارنة ممكنة، ويتم الشرح الوافي في الملحق لكل الترتيبات والتعديلات التي أدخلت على المعلومات العددية للدورة المالية السابقة حتى تصبح قابلة للمقارنة، ويتضمن الملحق كذلك معلومات مقارنة تأخذ شكل سرد وصفي وعددي.

1-2- محتوى القوائم المالية

تتشكل القوائم المالية التي يتم إعدادها حسب النظام المحاسبي المالي من الميزانية، حساب النتائج، جدول تغيرات رؤوس الأموال الخاصة، جدول تدفقات الخزينة والملحق.

1-2-1- الميزانية

تحدد الميزانية بصفة منفصلة عناصر الأصول والخصوم، ويبرز عرض الأصول والخصوم داخل الميزانية الفصل بين العناصر الجارية (التي تحقق قيمها خلال دورة واحدة) وغير الجارية (لأكثر من دورة واحدة)[2].

1-2-2- حساب النتائج

حساب النتائج هو جدول تلخيصي للأعباء والنواتج التي حققتها المؤسسة خلال الدورة، يبرز النتيجة الصافية للدورة سواء كانت ربحاً أو خسارةً، وذلك بالفرق بين قيمتي الأعباء والنواتج، كما يسمح كذلك بتحديد المجاميع الرئيسية للتسيير المتمثلة في الهامش الإجمالي، القيمة المضافة والفائض الخام

[1]- المرسوم التنفيذي رقم 08-156، مرجع سبق ذكره، 2008، المواد 26، 27، 28 و29.

[2]- نفس المرجع ، المادة 33.

للاستغلال.

1-2-3- جدول تدفقات الخزينة

يهدف جدول تدفقات الخزينة إلى تقديم قاعدة لمستعملي القوائم المالية لتقييم قدرة المؤسسة على توليد تدفقات نقدية (تدفقات الخزينة) وما يعادلها، وكذلك معلومات حول استعمال هذه التدفقات [1]، بحيث يوفر معلومات وافية حول المدخلات والمخرجات التي تمس الخزينة خلال الدورة حسب مصدرها، كالآتي:

- تدفقات ناتجة عن أنشطة الاستغلال (الأنشطة العملياتية).
- تدفقات ناتجة عن الأنشطة الاستثمارية.
- تدفقات ناتجة عن الأنشطة التمويلية.

1-2-4- جدول تغيرات رؤوس الأموال الخاصة

يشكل جدول تغيرات رؤوس الأموال الخاصة تحليلا للحركات التي أثرت في العناصر المشكلة للأموال الخاصة بالمؤسسة خلال الدورة، وتتمثل هذه العناصر فيما يلي:

- النتيجة الصافية للدورة.
- أثر تغيّرات الطرق المحاسبية وتصحيح الأخطاء، والتي تم تسجيل آثارها في رؤوس الأموال الخاصة.
- النواتج والأعباء الأخرى المسجلة مباشرة في رؤوس الأموال الخاصة.
- العمليات والتغيرات التي تمس رأس المال (زيادة أو تخفيض).
- توزيعات النتيجة الصافية.

1-2-5- الملحق

يتضمن ملحق القوائم المالية معلومات ذات أهمية وتفيد في فهم العمليات الواردة في القوائم المالية الأخرى، وتكون مكمّلة لها، بحيث يتم توضيح المعلومات الآتية:[2]

- القواعد والطرق المحاسبية المعتمدة في المحاسبة وإعداد القوائم المالية، وإعطاء كل التوضيحات.
- المعلومات الضرورية المكملة من أجل فهم أحسن للميزانية، حساب النتائج، جدول تدفقات الخزينة وجدول تغيرات رؤوس الأموال الخاصة.
- المعلومات التي تخص المؤسسات الشريكة، الفروع والمؤسسة الأم، والعمليات التي تتم مع هذه الأطراف أو مسيريها، بتوضيح طبيعة العلاقات، نوعية التعاملات، حجم ومبلغ التعاملات، سياسة تحديد

[1]- المرسوم التنفيذي رقم 08-156، مرجع سبق ذكره، 2008، المادة 35.

[2]- Conseil National de la Comptabilité, Op-cit, Juillet 2006, l'article 460-1.

الأسعار الخاصة بهذه العمليات،...

2- مدونة الحسابات

يفرض النظام المحاسبي المالي مدونة (قائمة) حسابات إجبارية يمكنها المساعدة في اعتماد معلومة مالية مطابقة للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، قريبة من مدونة المخطط المحاسبي العام الفرنسي، وقريبة كذلك من مدونة المخطط الوطني للمحاسبة[1].

يتم تجميع حسابات النظام المحاسبي المالي في أصناف، بحيث يميز بين أصناف حسابات الوضعية وأصناف حسابات التسيير، فالعمليات المتعلقة بالميزانية موزعة على خمسة أصناف من حسابات الوضعية، كالآتي:

- الصنف الأول: حسابات رؤوس الأموال.
- الصنف الثاني: حسابات الأصول الثابتة.
- الصنف الثالث: حسابات المخزونات وما هو قيد الانجاز.
- الصنف الرابع: حسابات الغير.
- الصنف الخامس: الحسابات المالية.

أما العمليات المتعلقة بحساب النتائج فتوزع على صنفين من حسابات التسيير، كالآتي:

- الصنف السادس: حسابات الأعباء.
- الصنف السابع: حسابات النواتج.

وفيما يلي بعض التغيرات التي تطرأ على مدونة المخطط الوطني للمحاسبة، نتيجة اعتماد مدونة حسابات النظام المحاسبي المالي:

- كل حسابات الغير تكون في الصنف الرابع، بحيث يمكن أن تكون مدينة أو دائنة، بعدما كان المخطط الوطني للمحاسبة يخصص الصنف الرابع للحسابات المدينة والصنف الخامس للحسابات الدائنة.
- الأموال الجاهزة (الحساب رقم 48 في المخطط الوطني للمحاسبة) تحول إلى الصنف الخامس.
- يتم إلغاء التمييز بين مبيعات البضائع والإنتاج المباع، ويسجلان في الحساب رقم 70 " مبيعات البضائع والمنتجات المصنّعة، وأداء الخدمات "، الذي تسجل فيه كل المبيعات مهما كانت طبيعتها.
- الحساب رقم 65 والحساب رقم 75، يتم تخصيصهما لأعباء عملياتية أخرى، ونواتج عملياتية أخرى، على الترتيب.

[1]- KPMG, Guide Investir en Algérie, Alger, 2008, p: 203, site web: www.kpmg.dz, le 25/05/2008.

- الأعباء المالية يتم وضعها في الحساب رقم 66، والنواتج المالية في الحساب رقم 76، خارج النتيجة العملياتية (يتم بواسطتهما حساب النتيجة المالية).

- الأعباء الاستثنائية والنواتج الاستثنائية، يتم وضعهما في الحسابين 67 و77 على الترتيب.

- المخصصات (الاهتلاكات، المؤونات والخسائر في القيمة) والاسترجاعات (على الخسائر في القيمة والمؤونات)، خصص لهما الحسابين 68 و78 على الترتيب.

- يتم تسجيل الضريبة على أرباح الشركات محاسبيا في الحساب رقم 69 "الضرائب على النتائج وما شابه".

- إلغاء تحويل تكاليف الإنتاج وتحويل تكاليف الاستغلال، بحيث يتم تحميل مباشرة القيود المحاسبية الخاصة بالتحويل في الأطراف المدينة والدائنة للحسابات المعنية.

خلاصة الفصل

يتبين في نهاية الفصل بأن اختلاف التطبيقات المحاسبية بين دول العالم يشكل عائقا كبيرا أمام مسايرة البعد العالمي لأنشطة المؤسسات، الذي أفرز صعوبات تلاقيها هذه المؤسسات والمستثمرين الدوليين عند الانتقال إلى الأسواق المالية الدولية، ومن أجل ذلك كان هناك توافق محاسبي دولي، أفضى إلى إنشاء لجنة ومجلس المعايير الدولية للمحاسبة، للقيام بمهمة إصدار معايير محاسبية قابلة للتطبيق على الصعيد الدولي، والمتمثلة في المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/IFRS).

هذه المعايير المطبقة في عدة دول من العالم من بينها دول الإتحاد الأوروبي، تعمل على توفير معلومة مالية موثوق بها حول الوضعية المالية والأداء للمؤسسات، في أي مكان بالعالم، بما يؤدي إلى تلبية الحاجة من المعلومات في المقام الأول للمستثمرين الدوليين لمساعدتهم في اتخاذ القرارات في الأسواق المالية، بفضل استنادها على إطار تصوري للمحاسبة، وعلى مبادئ وقواعد محاسبية تعكس الواقع الاقتصادي للتعاملات والأحداث، تجعل من القوائم المالية المقدمة توضِّح الصورة الحقيقية والصادقة للأوضاع المالية ونتائج المؤسسة بكل شفافية، وتمكّن من إجراء المقارنة بين عدة مؤسسات على أساس تلك القوائم والمعلومات المحتواة فيها.

الجزائر بدورها لم تكن في منأى عن هذه التطورات، حيث تم إجراء إصلاح محاسبي يعمل على تطبيق المبادئ والقواعد التي تنص عليها المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الجزائر، من خلال النظام المحاسبي المالي المتوافق مع هذه المعايير، والذي يعتمد بشكل كبير عليها من حيث الإطار التصوري، المبادئ المحاسبية، القواعد المحاسبية للتسجيل والتقييم والقوائم المالية المطلوبة.

ويعكس هذا التوجه نحو توفير معلومة مالية مفهومة وطنيا ودوليا، رغبة وإرادة الجزائر بالاندماج في الاقتصاد العالمي والاستفادة منه، والذي من بين مظاهره الشراكة الاقتصادية القائمة مع دول الإتحاد الأوروبي، خاصة في ظل تطبيق الجانبان للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية.

الفصل الثالث

انعكاسات تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الجزائر على الشراكة مع الإتحاد الأوروبي

تمهيد

تطبيق النظام المحاسبي المالي في الجزائر سوف تكون له انعكاسات وآثار على مختلف الجوانب التي تربطها علاقة بالمحاسبة، نظرا للتغيرات التي تطرأ على المفاهيم والقواعد المطبقة في إطار المخطط الوطني للمحاسبة من جهة، ومن جهة أخرى فإنه يأتي في مرحلة تتميز بزيادة التوافق المحاسبي الدولي والتوجه نحو تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في عدد من دول العالم، ومن ضمنها دول الإتحاد الأوروبي، التي تربطها علاقات اقتصادية مع الجزائر، من خلال اتفاق الشراكة الموقع بين الجانبين، والساري المفعول منذ سنة 2005.

وعليه فإن زيادة التناسق المحاسبي بين الجانبين الجزائ ي والأوروبي، وتطبيقهما للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، يجعل من الضروري على الجزائر تكييف البيئة المحاسبية عن طريق تكييف الجوانب التي تتأثر بتغير النظام المحاسبي، بما يمكن من توحيد البيئة المحاسبية التي تنشط فيها المؤسسات بين الجانبين، ويمكن لذلك أن يوفر بيئة مناسبة ومدعمة للشراكة، لذلك نحاول في هذا الفصل التطرق لانعكاسات تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الجزائر على الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، وتم تقسيم الفصل إلى المباحث التالية:

- المبحث الأول: الشراكة الجزائرية الأوروبية وواقع التوحيد المحاسبي في الإتحاد الأوروبي.
- المبحث الثاني: أهمية تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في تكييف البيئة المحاسبية للجزائر مع البيئة المحاسبية الأوروبية.
- المبحث الثالث: أهمية البيئة المحاسبية الجديدة للجزائر في دعم الشراكة مع الإتحاد الأوروبي.

المبحث الأول: الشراكة الجزائرية الأوروبية وواقع التوحيد المحاسبي في الإتحاد الأوروبي

في إطار السعي المتواصل نحو الاندماج في الاقتصاد العالمي وتحقيق مزيد من الانفتاح، وبغية الاستفادة من مزايا الانضمام إلى تكتلات اقتصادية قوية دوليا ، للمساهمة في تنمية الاقتصاد الوطني وزيادة تنافسيته، دخلت الجزائر من أجل ذلك في شراكة مع دول الإتحاد الأوروبي، يرتكز إطارها القانوني بالأساس على اتفاق الشراكة الموقع بين الجانبين في 22 أفريل 2002 بمدينة فالنسيا الإسبانية، والذي دخل حيز التنفيذ في 01 سبتمبر 2005[1]، بهدف تحقيق انفتاح اقتصادي يسهِّل من انتقال وتبادل السلع والخدمات ورؤوس الأموال، وإحداث منطقة للتبادل الحر بين الجانبين في حدود سنة 2017، والذي يأتي في مرحلة تتميز بانتهاج إصلاحات اقتصادية ترمي إلى التكيف مع متطلبات اقتصاد السوق، والمتناسقة في بعض جوانبها مع التجارب الأوروبية، وهو ما ينطبق على الإصلاح المحاسبي في الجزائر، الذي يأتي بعد تجربة مماثلة للإتحاد الأوروبي، بتطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية بداية من سنة 2005.

المطلب الأول: أهداف ومحتوى اتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي

تسعى الجزائر من توقيعها على اتفاق الشراكة في المقام الأول، إلى العمل على ترقية الصادرات نحو دول الإتحاد الأوروبي واستقطاب الاستثمارات الأوروبية إلى الجزائر، ولكن هذا الانفتاح الذي يترتب عن الشراكة في ظل ضعف تنافسية المؤسسات الجزائرية بالمقارنة مع نظيراتها الأوروبية الأكثر تطورا، يجعل من الضروري الإسراع في العمل على تأهيل المؤسسات الجزائرية حتى تستطيع مواجهة المنافسة الأوروبية في الأسواق الجزائرية والأوروبية، قبل إحداث منطقة التبادل الحر في سنة 2017.

1- أهداف الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي

تتمثل الأهداف التي يسعى الجانبان الجزائري والأوروبي إلى تحقيقها من اتفاق الشراكة فيما يلي:[2]

- توفير إطار مناسب للحوار السياسي بين الطرفين، يسمح بتعزيز علاقاتهما وتعاونهما في كل الميادين.

[1]- الموقع الإلكتروني لوزارة الشؤون الخارجية الجزائرية: http://193.194.78.233/ma_ar، اطلع عليه بتاريخ 20 نوفمبر 2007.

[2]- المرسوم الرئاسي رقم 05 - 159 المؤرخ في 27 أفريل 2005، المتضمن التصديق على اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي، المادة الأولى.

- توسيع التبادلات وضمان تنمية العلاقات الاقتصادية والاجتماعية المتوازنة بين الطرفين، وتحديد شروط التحرير التدريجي للمبادلات الخاصة بالسلع والخدمات ورؤوس الأموال.
- تشجيع التبادلات البشرية لاسيما في إطار الإجراءات الإدارية.
- تشجيع الاندماج المغاربي، والتبادلات والتعاون داخل المجموعة المغاربية، وبين هذه الأخيرة ودول الإتحاد الأوروبي.
- ترقية التعاون في ميادين الاقتصاد، الاجتماع، الثقافة والمالية.

2- محتوى اتفاق الشراكة

مس اتفاق الشراكة المبرم بين الجزائر والإتحاد الأوروبي عدة جوانب تتفاوت من حيث أهمية كل منها، وما يهمنا هو الجانب الاقتصادي والمالي، الذي احتوى على مجموعة من الآليات الاقتصادية التي تسهم في تحقيق تدريجي لمنطقة تبادل حر أوروبية جزائرية، بعد فترة انتقالية تدوم حتى سنة 2017، بالتطابق مع قواعد المنظمة العالمية للتجارة.

2-1- تبادل السلع والخدمات

حسب نص اتفاق الشراكة، تقوم المجموعة الأوروبية والجزائر تدريجيا بإنشاء منطقة للتبادل الحر خلال فترة انتقالية تمتد إلى 12 سنة كأقصى حد اعتبارا من تاريخ دخول الاتفاق حيز التطبيق، يتم فيها الانتقال الحر للسلع والخدمات بين الجانبين، بحيث تسري أحكام هذا الاتفاق على المنتجات التي يكون منشأها في الإتحاد الأوروبي والجزائر[1].

ويتطلب سريان الاتفاق على المنتجات ذات المنشأ الجزائري والأوروبي، ضرورة اعتماد إجراءات في مجال شهادة المنشأ والأصل وحماية الملكية، ليتم التأكد من أن المنتجات محل التبادل قد تم تصنيعها داخل الجزائر والإتحاد الأوروبي.

ويتضمن الاتفاق رفع الحماية والدعم على المنتجات المحلية، بمعنى رفعها كليا عن الاقتصاد الوطني من خلال الآليات التي تضع الإنتاج الجزائري في منافسة حقيقية، لكن هذا لن يتم دفعة واحدة، لأن هناك مرحلة تدريجية لتأهيل الإنتاج الوطني حتى سنة 2017، ومن المفترض أن تصبح عملية التبادل عند هذا التاريخ مطلقة الحرية بين الجزائر والإتحاد الأوروبي.

بالنسبة للخدمات، اتفق الطرفان الأوروبي والجزائري على توسيع مجال تطبيق الاتفاق بشكل يسمح بتحرير الخدمات وإدراج الحق في إنشاء المؤسسات في إقليم الطرف الآخر، غير أن الجزائر كانت قد

[1]- المرسوم الرئاسي رقم 05 - 159، مرجع سبق ذكره، 2005، المادتان السادسة والسابعة.

أخرت إبرام مثل هذه الاتفاقيات في سياق التوقيع والمصادقة على اتفاق الشراكة إلى حين انضمامها إلى المنظمة العالمية للتجارة، وكذلك تفضيلها التفاوض مع الجانب الأوروبي في إطار المفاوضات الثنائية والمتعددة الأطراف في إطار المنظمة، ومن ثم الالتزام فيما بعد بما تنص عليه الاتفاقية العامة للخدمات الخاصة بالمنظمة العالمية للتجارة، وتحصلت الجزائر في هذا الإطار على وعود أوروبية لانضمامها للمنظمة، غير أن أهمية هذا القطاع بالنسبة للتعاون الاقتصادي الشامل، استدعى التطرق مجددا إلى هذا الموضوع من طرف الإتحاد الأوروبي، حيث اشترط هذا الأخير على الجزائر أن تفتح قطاع الخدمات في إطار اتفاق الشراكة معه مقابل دعمه لانضمامها للمنظمة العالمية للتجارة[1].

2-2- تداول رؤوس الأموال

اعتبارا من دخول هذا الاتفاق حيز التطبيق، يضمن الإتحاد الأوروبي والجزائر التداول الحر لرؤوس الأموال الخاصة بالاستثمارات المباشرة في الجزائر، والتي تتم في شركات أنشأت وفقا للتشريعات السارية، بحيث يتشاور الطرفان ويتعاونان لتوفير الظروف الضرورية قصد تسهيل تداول رؤوس الأموال بين الإتحاد الأوروبي والجزائر والتوصل إلى تحريره التام[2].

2-3- ترقية وحماية الاستثمارات

من بين الأهداف الإستراتيجية للشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، هي استقطاب الاستثمارات الأوروبية للجزائر وتوفير المناخ الملائم لتشجيعها، ويكون ذلك من خلال:[3]

- وضع إجراءات منسقة ومبسطة وآليات للاستثمار المشترك خاصة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكذلك وضع الترتيبات للإعلام حول فرص الاستثمار.
- وضع إطار قانوني يشجع الاستثمار إذا اقتضى الأمر بإبرام اتفاقيات تتعلق بحماية الاستثمارات، واتفاقيات لتفادي الازدواج الضريبي بين الجزائر والدول الأوروبية.
- المساعدة التقنية لأعمال ترقية الاستثمارات الوطنية والأجنبية.

2-4- التعاون الصناعي

الأهداف التي تسعى الجزائر والإتحاد الأوروبي إلى تحقيقها من إقامة تعاون صناعي بينهما، تتمثل فيما يلي:

- تحفيز وتدعيم الأعمال الهادفة إلى ترقية الاستثمار المباشر والشراكة الصناعية بالجزائر.

---

[1]- يومية الخبر الجزائرية الصادرة بتاريخ 11 نوفمبر 2007، ص: 05.

[2]- المرسوم الرئاسي رقم 05 - 159، مرجع سبق ذكره، 2005، المادة 39.

[3]- نفس المرجع، المادة 54.

– تشجيع التعاون المباشر بين المتعاملين الاقتصاديين لكلا الجانبين الجزائري والأوروبي.

– دعم الجهود الرامية لتحديث وإعادة هيكلة الصناعة، وتشجيع تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

– مرافقة إعادة هيكلة القطاع الصناعي وبرنامج التأهيل بهدف إنشاء منطقة تبادل حر، من أجل تحسين قابلية المنتجات للمنافسة، والمساهمة في تصدير المنتجات الجزائرية المصنّعة.

2-5- التعاون الاقتصادي والمالي

يتعهد كل من الإتحاد الأوروبي والجزائر بتعزيز تعاونهما الاقتصادي بما يخدم المصلحة المشتركة، ويتحقق هذا التعاون من خلال العناصر التالية: [1]

– الحوار الاقتصادي المنتظم بين الطرفين الذي يشمل كل مجالات الاقتصاد.

– تبادل المعلومات وأعمال الاتصال.

– المساعدة التقنية والإدارية والتنظيمية من الإتحاد الأوروبي للجزائر.

– التعاون في أعمال الاستشارة، الخبرة والتكوين.

– تنفيذ أعمال مشتركة.

– أعمال دعم الشراكة والاستثمار المباشر من طرف المتعاملين، لاسيما الخواص منهم، ودعم برامج الخوصصة.

وبغرض الإسهام بصفة كاملة في تحقيق أهداف اتفاق الشراكة، يتم تنفيذ تعاون في مجال المالية لصالح الجزائر يهدف إلى تحسين الخدمات المالية وتطويرها، عن طريق تبادل المعلومات حول التنظيمات والممارسات المالية وكذا أعمال التكوين، لاسيما بالنسبة لإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ودعم إصلاح النظامين المصرفي والمالي بالجزائر، بما في ذلك تطوير سوق البورصة.

[1] – المرسوم الرئاسي رقم 05 - 159، مرجع سبق ذكره، 2005، المادة 49.

المطلب الثاني: النتائج المترتبة على اتفاق الشراكة

يمس اتفاق الشراكة العديد من القطاعات والتوازنات الاقتصادية الكلية للبلد، وبالتالي يحمل في طياته آثارا تعود بالنفع على الاقتصاد الوطني وأخرى تنعكس سلبا على توازناته، خاصة في ظل عدم التكافؤ بين تكتل اقتصادي قوي يضم مجموعة من الدول الأوروبية المتطورة بمؤسساتها، والجزائر التي تبقى فيها المؤسسات في أغلبها بعيدة عن تحقيق التنافسية المطلوبة لمواجهة تأثيرات الانفتاح الاقتصادي.

1- التأثيرات الإيجابية لاتفاق الشراكة

يحتوي اتفاق الشراكة على عدة ايجابيات للجزائر، تتركز في العموم حول النقاط الآتية:

- يوفر للمؤسسات الجزائرية فرص التصدير لأسواق الدول التابعة للإتحاد الأوروبي، مع الإعفاء من الرسوم الجمركية من جهة، ومن جهة أخرى يؤدي إلى دخول الواردات القادمة من الإتحاد الأوروبي معفاة من الرسوم الجمركية، وزيادتها على حساب شركاء اقتصاديين آخرين للجزائر.
- يعمل اتفاق الشراكة على تحقيق بعض الأهداف الإستراتيجية، وخصوصا تأهيل المؤسسات الجزائرية لتصبح أكثر تنافسية مع مثيلاتها الأوروبية، بحيث يدخل في هذا الإطار الحصول على المساعدات المالية والتقنية المقدمة من الإتحاد الأوروبي في إطار برنامج ميدا وبنك الاستثمار الأوروبي، من أجل الدعم الاقتصادي للجزائر والنهوض بالقطاع الخاص، وفي هذا السياق استفادت حوالي 450 مؤسسة صغيرة ومتوسطة جزائرية من برنامج دعم تقني لتأهيلها اقتصاديا، وتحسين تنافسيتها لمواجهة متطلبات السوق، في إطار برنامج ميدا، الذي ساهم كثيرا في تحسين نوعية المنتوج والتحكم في الأسعار وتطوير تقنيات التسيير للعديد من هذه المؤسسات[1].
- يمكّن اتفاق الشراكة من جلب الآلات والمعدات ومختلف عوامل الإنتاج من دول الإتحاد الأوروبي بتكلفة أقل، باعتبار أنها تستفيد من إعفاءات وتخفيضات في الرسوم الجمركية، وهذا من شأنه أن يعمل على تشجيع الاستثما ر، ويؤدي بالمؤسسات الجزائرية إلى إنتاج سلع وخدمات بنوعية جيدة وبمعايير دولية وبتكلفة أقل، تسمح لها بالبقاء في السوق المحلية، ومحاولة الدخول للأسواق الأوروبية بالتصدير ومنافسة المؤسسات الأوروبية.
- إعفاء المواد الأولية وتخفيض الرسوم عليها يؤدي إلى تراجع أسعارها والحصول عليها بتكلفة أقل، ومن شأن ذلك أن يعمل على تحسين إنتاجية الصناعة الجزائرية، ويتيح للجانب الجزائري تخفيف الأعباء

[1]- الموقع الإلكتروني لوزارة الشؤون الخارجية الجزائرية: http://193.194.78.233/ma_ar، اطلع عليه بتاريخ 28 نوفمبر 2007.

وتقليص تكلفة الإنتاج.

– ينتظر أن يؤدي اتفاق الشراكة إلى زيادة حجم الاستثمارات الأوروبية، بدخول التدفقات الرأسمالية لتوسيع وتحسين طاقات الإنتاج، والاستفادة من الامتيازات التي يوفرها الاتفاق للاستثمارات الأوروبية، والتسهيلات المقدمة لانتقال رؤوس الأموال، وفتح الفروع للمؤسسات الأوروبية في الجزائر، وعليه فإن الأثر الأول الممكن تسجيله لهذا الاتفاق ينعكس في زيادة تدفق رؤوس الأموال الأوروبية، أما الأثر الثاني فيكمن في سد حاجيات السوق الوطنية إذا ما وجهت هذه الاستثمارات إلى القطاعات التي تحل محل الواردات، كما تؤدي كذلك إلى تحسين ميزان المدفوعات ككل إذا ساهمت في توسيع حجم الصادرات إلى الدول الأوروبية.

– في إطار تشجيع المنافسة على مستوى السوق الوطنية، تم اتخاذ إجراءات للحد من الواردات في مرحلة مؤقتة (نظام الحصص)، وتخفيض تدريجي لبعض الرسوم إلى غاية سنة 2017، أين يتم إلغاء كل الرسوم، وهذا في صالح المؤسسات الجزائرية، بإعطائها فرصة للتكيف مع الظروف الجديدة، وحماية المنتوج الوطني من نفس السلعة.

– يسمح اتفاق الشراكة في حالة تطبيقه بصرامة واحترام نصوصه بتنظيم عمليات الاستيراد بالجزائر، ولا يمكن للمستوردين التلاعب في المواد التي سيقومون بإدخالها للأسواق الجزائرية، حيث سيفرض عليهم تقديم شهادة الأصل والمنشأ التي تثبت البلد الذي استوردت منه البضاعة، ما يمكن من المراقبة والتحكم في هذه العمليات، وتكون القواعد واضحة وشفافة ولا تخدم مصالح المحتكرين.

2– التأثيرات السلبية لاتفاق الشراكة

لا يمكن الحكم على اتفاق الشراكة بكل سلبياته في المرحلة الأولى لتطبيقه، وقبل حدوث منطقة التبادل الحر في سنة 2017، إلا أنه يمكن إبراز أهم هذه الآثار كما يلي:

– يشجع اتفاق الشراكة الاستيراد على حساب الاستثمار، وفي هذا الإطار تشير الإحصائيات الصادرة عن مديرية الجمارك الجزائرية إلى أن المستوردين الجزائريين قد استهلكوا أغلبية حصص المواد المستوردة من دول الإتحاد الأوروبي، والتي تستفيد من المزايا الجمركية، وذلك قبل نهاية السنة الأولى لاتفاق الشراكة، حيث نفذت حصص ما يزيد عن 45 منتوجا مقابل حصة إجمالية تقدر بما يقارب 80 مادة مستوردة من الدول الأوروبية [1]، وهذا بإمكانه أن يثني قيام رجال الأعمال الأوروبيين بالاستثمار في إقامة مصانع بالجزائر، ما دامت سلعهم تباع بكل حرية.

[1]– يومية الخبر الجزائرية الصادرة بتاريخ 20 أوت 2006، ص: 05.

– تصدير المنتجات الجزائرية التي يسعى اتفاق الشراكة إلى ترقيتها تبقى متأخرة جدا، ما عدا المواد البترولية، ويعود ذلك إلى نوعية السلع الجزائرية التي لا تتطابق في معظمها مع المعايير الدولية خاصة من جانب النوعية، وهذا راجع لكون المؤسسات الجزائرية عملت لسنوات طويلة في غياب أي منافسة، مما جعل سلعها تبقى ضمن مقاييس وطنية بحتة موجهة لسوق واحد، وبالتالي فإن الشراكة دون تأهيل كامل للمؤسسات الجزائرية باعتبار أن غالبيتها لا تتجاوب مع المعايير الدولية، سوف يخلق لها صعوبة في الصمود أمام انفتاح السوق.

– التفكيك الجمركي وتحرير المبادلات سيمارسان ضغطا على توازن المالية العامة في الجزائر، وذلك من خلال التخفيض في الإيرادات الجمركية التي تساهم بحصة هامة في مجموع إيرادات الدولة، وعليه فإن التخلي عن الرسوم الجمركية على الواردات القادمة من الإتحاد الأوروبي كما ينص عليه اتفاق الشراكة، سيؤدي إلى خسارة مالية لإيرادات الميزانية، ومن الممكن أيضا حدوث أثر مباشر آخر، يتمثل في إحلال الواردات القادمة من دول أخرى بواردات من الإتحاد الأوروبي للاستفادة من التخفيضات في الرسوم الجمركية، وبالتالي يمكن لذلك أن يضاعف أيضا من حجم الخسارة الجبائية، طالما أن السلع التي كانت تستورد من دول أخرى غير أعضاء في الشراكة ستصبح تأتي من الإتحاد الأوروبي وهي معفاة من كل الرسوم، بالإضافة إلى ذلك فقد يميل المستهلكين إلى بعض السلع المستوردة محل السلع المحلية نتيجة انخفاض أسعارها وجودتها أيضا، مما يؤدي إلى حدوث خسارة في الإيرادات على الرسوم الداخلية.

– بالنسبة للأثر على مستوى الميزان التجاري، فقبل اتفاق الشراكة كانت الجزائر بلدا مستوردا وبعده سيتأكد هذا المبدأ، وبالتالي فإن الواردات سوف تعزز من العجز في الميزان التجاري، ذلك أن المنتوج الوطني يكون أقل طلبا على مستوى الأسواق الأوروبية المستهدفة، بالنظر للمنافسة القوية للمنتجات الأوروبية وضعف الصناعة الجزائرية، كما أن التوقيع على اتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي من وجهة هذا الأخير لم تكن من أجل تنمية الاقتصاد الجزائري، بل لتحقيق الأهداف الأوروبية والتوسع نحو أسواق خارجية.

– في سياق التوقيع على اتفاق الشراكة قام الإتحاد الأوروبي بالتفاوض مع الجزائر باسم مجموعة من الدول ذات الاقتصاديات المتطورة، والجزائر فاوضت بمفردها، ومن المؤكد أن وضعها سيكون ضعيفا، وأن قدرة المفاوضات الفردية ستكون حتما أضعف من قدرة المفاوضات الجماعية الموحدة.

– هناك تأثيرات محتملة على مستوى التشغيل، حيث أن انفتاح السوق أمام السلع الأوروبية ذات الجودة العالية والسعر المنخفض نتيجة رفع الحماية، سيترتب عليه انخفاض في الطلب على المنتوج المحلي الأدنى جودة، ويؤدي ذلك إلى زيادة المنافسة واختفاء المؤسسات الأقل تنافسية.

– لم تفاوض الجزائر بشأن سلعة إستراتيجية هي الغاز الطبيعي، الذي يتم تصديره لعدة دول أوروبية، وتمنح الجزائر ضمانات بتأمين التموين في جميع الظروف[1].

– المشكل لا يتمثل فقط في المنافسة الأوروبية، بل كذلك في المنافسة القادمة من المنتجات الصينية التي تباع بأثمان منخفضة مقارنة بالمنتجات الأوروبية.

المطلب الثالث: المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الإتحاد الأوروبي

توقيع الجزائر على اتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي يعد فرصة للاستفادة من تجارب الدول الأوروبية المتقدمة، فالإصلاح المحاسبي في الجزائر بتطبيق النظام المحاسبي المالي المتوافق مع المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في بداية سنة 2010، يأتي بعد خطوة مماثلة بتطبيق نفس المعايير في الإتحاد الأوروبي، بحيث يعتبر هذا الأخير رائدا في تطبيقها، وأعطى لها سندا عالميا يزيد من مصداقيتها لدى دول عديدة من العالم.

1– الإطار القانوني للتوحيد المحاسبي في الإتحاد الأوروبي

التوحيد المحاسبي في الإتحاد الأوروبي كرسه بالأساس إصدار التوجيهان الرابع والسابع[2]، المتعلقان بالحسابات الفردية والحسابات المجمّعة للمؤسسات على الترتيب، ثم إصدار قانون يفرض تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في بداية سنة 2005.

1–1– التوجيه الرابع

تم اعتماده في 25 جويلية 1978، مبرزا القواعد التي على شركات الأموال الأوروبية الالتزام بها عند إعداد حساباتها السنوية، وكان الهدف الأساسي منه هو العمل على ضمان المقارنة والتوافق والانسجام في المعلومات المحاسبية التي يتم الإفصاح عنها من قبل شركات الأموال الأوروبية، دون الاهتمام بتوحيد القواعد المحاسبية المتعلقة بإعداد هذه المعلومات، مع إقراره باعتماد الخيـــارات (Les Options)، التي شكلت بدورها مصادر للاختلاف في الممارسة المحاسبية، وأدخل التوجيه مفهوم الصورة الصادقة، واهتم بالحسابات الفردية السنوية[3].

---

[1]– يومية الخبر الجزائرية الصادرة بتاريخ 20 سبتمبر 2006، ص: 06.

[2]– تم إصدار التوجيهان من طرف المجموعة الاقتصادية الأوروبية التي حل محلها الاتحاد الأوروبي في سنة 1993.

[3]– مداني بن بلغيث، مرجع سبق ذكره، 2004، ص: 121.

1-2- التوجيه السابع

صدر بتاريخ 13 جوان 1983، يتعلق بالحسابات المجمّعة، ويهدف إلى إلزام الشركات المشكلة لمجموعات بإعداد الإفصاح عن الحسابات المجمّعة، ليتمكن كل من له علاقة بهذه المجموعات من الإطلاع على المعلومات المحاسبية والمالية التي تتضمنها حساباتها، وحدد الشروط التي تقضي بإدماج شركات معينة في محيط التجميع، إضافة إلى طرق التجميع والمعلومات المكملة التي يجب إدراجها في الملحق، وفتح هذا التوجيه كذلك المجال أمام تباين الممارسة المحاسبية بين مختلف الدول الأوروبية في مجال التجميع، نتيجة لاعتماد الخيارات[1].

غير أن تنامي النشاط الدولي للمؤسسات الأوروبية، كان له الأثر البالغ في الحد من آثار أعمال التوحيد والتوافق المحاسبيين في أوروبا، وتوجهها نحو تبني المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/IFRS)، نظرا لأن اهتمام هذه المؤسسات أصبح يتعدى الاعتبارات الأوروبية إلى اعتبارات عالمية، إضافة إلى تواجد ممثلي الدول الأوروبية في الهيئة الدولية للتوحيد المحاسبي، المتمثلة في مجلس المعايير الدولية للمحاسبة (IASB)، الذي أصبحت معاييره ملزمة للشركات الأوروبية المجمعة والمسعرة في البورصة، ابتداءً من جانفي 2005.

1-3- القانون رقم 2002/1606

يعتبر أهم قانون يختص بتنظيم عملية تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الإتحاد الأوروبي، صدر في 19 جويلية 2002، يفرض تطبيق المعايير في عملية إعداد ونشر الحسابات المجمّعة للمؤسسات الأوروبية المسعّرة بالبورصات الأوروبية، بداية من 01 جانفي 2005، وإجراء المقارنة مع حسابات سنة 2004 التي تطبق عليها نفس المعايير بأثر رجعي، بهدف ضمان مستوى عالي من الشفافية وجعل القوائم المالية قابلة للمقارنة في الإتحاد الأوروبي، وقد صدر بعد مصادقة البرلمان الأوروبي عليه في 07 جوان 2002 بالأغلبية (492 صوت موافق، 5 أصوات رافضة وامتناع 29 عن التصويت)[2].

ويدخل تطبيق المعايير ضمن أهداف الإصلاح الذي باشره الإتحاد الأوروبي، والرامي إلى خلق سوق مالية أوروبية فعّالة تتمتع بالسيولة من جهة، ومن جهة أخرى تسهيل عملية التقييم للمؤسسات من أجل تحقيق شفافية أفضل، كما يهدف تطبيق المعايير إلى تسهيل عمل أسواق رؤوس الأموال وزيادة تداولها في الإتحاد الأوروبي، بحماية المستثمرين والحفاظ على ثقتهم تجاه الأسواق المالية، ومساعدة المؤسسات الأوروبية في مواجهة منافسيها في البحث عن الموارد المالية المعروضة في الأسواق المالية الدولية، بالإضافة

[1]- Stéphan BRUN, Op-cit, 2004, p: 16.
[2]- Muriel NAHMIAS, Op-cit, 2004, p: 39.

إلى التمكين من الحصول على تقييم جيد للمؤسسة، بفضل معلومة مالية شفافة وقابلة للمقارنة.

2- تاريخ وخيارات تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في دول الإتحاد الأوروبي

زيادة على فرض التطبيق الإجباري للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية بداية من 01 جانفي 2005، على الحسابات المجمّعة للمؤسسات المسعّرة في البورصة، أقر القانون رقم 2002/1606 خياران للدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي كما يلي:

- تطبيق المعايير اختياريا بداية من 01 جانفي 2005، على الحسابات المجمعة والفردية أو كلاهما بالنسبة للمؤسسات غير المسعرة في البورصة، بالإضافة إلى التطبيق الاختياري كذلك على الحسابات الفردية للمؤسسات المسعرة، وبالتالي تبقى حرية إجبار، ترخيص أو منع تطبيق المعايير على مختلف المؤسسات متروكة للدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي.

- التطبيق الإجباري بداية من 01 جانفي 2007، على الحسابات المجمّعة للمؤسسات التي لديها سندات مسعّرة فقط، وكذلك على الحسابات المجمعة للمؤسسات المسعّرة في الأسواق المالية غير الأوروبية.

ويخص الإجبار على التطبيق بصفة مباشرة المجمّعات (groupes)، مع الفروع التابعة لها، بالإضافة إلى ذلك تفرض بعض الدول الأعضاء تطبيق مرجعين محاسبيين في إعداد ونشر القوائم المالية، المعايير الوطنية على الحسابات الفردية، والمعايير الدولية على الحسابات المجمعة، وذلك استجابة لمتطلبات جبائية، كما تفرض معظم الدول وتسمح بتطبيق المعايير على المؤسسات المسعرة بالبورصة أو التي تريد الدخول إليها، سواء كانت حسابات فردية أو مجمعة، وفي نفس السياق يقوم الإتحاد الأوروبي وأغلب الدول الأعضاء فيه، بالعمل على توفيق المعايير الوطنية التي تعتمد بالأساس على التوجيهان الرابع والسابع مع المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية [1]، أما بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فتخضع في معظمها للمعايير الوطنية، في انتظار معيار خاص بهذا النوع من المؤسسات يرتقب صدوره من طرف مجلس المعايير الدولية للمحاسبة.

3- آلية اعتماد المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الإتحاد الأوروبي

من أجل اعتماد وتطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الإتحاد الأوروبي، وضع هذا الأخير آلية لذلك وأنشأ هيئات مختصة لهذا الغرض.

[1]- Muriel NAHMIAS, Op-cit, 2004, pp: 39-41.

3-1- الهيئات

حتى تكون المعايير معتمدة في الإتحاد الأوروبي، يجب أن تكون متطابقة مع التوجيهات الأوروبية، وتستجيب للمصلحة الأوروبية، ولأجل ذلك تقوم الهيئات المختصة التابعة لهذا الأخير بمهمة اعتماد هذه المعايير أو رفضها في النطاق الأوروبي.

3-1-1- لجنة التنظيم المحاسبي (-ARC- Accounting Regulation Committee)

أنشأت هذه الهيئة بموجب القانون رقم 2002/1606، تكمن وظيفتها الأساسية في اعتماد المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في إطار آلية التطبيق الأوروبية، ومساعدة اللجنة الأوروبية في المصادقة على هذه المعايير، بحيث تكون لجنة التنظيم المحاسبي واللجنة الأوروبية في اتصال دائم، حول كل مشاريع المعايير المحاسبية التي يعدها مجلس المعايير الدولية للمحاسبة.

3-1-2- المجموعة الأوروبية الاستشارية حول المعلومة المالية

(European Financial Reporting Advisory Group -EFRAG-)

هي هيئة خاصة أنشأت في سنة 2001، يتمثل دورها في إعطاء إمكانية التفاعل والتحرك تجاه مجلس المعايير الدولية للمحاسبة، بالنسبة للأطراف الآخذة للمعلومة المالية في الإتحاد الأوروبي (ممارسي مهنة المحاسبة، المدققين، البنوك، البورصات،...)، وإيصال الآراء والاحتياجات المعبر عنها من طرف هيئات الدول الأعضاء إلى المجلس، بغية أخذها بعين الاعتبار، بالإضافة إلى دراسة وتحليل مشاريع المعايير المحاسبية الجديدة وشرحها.

3-2- آلية اعتماد المعايير

يأتي وضع آلية لاعتماد المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الإتحاد الأوروبي، من أجل إعطاء سند قانوني للنصوص المحاسبية المطبقة في الإتحاد الأوروبي، وذلك بغية تحقيق الأهداف التالية:[1]

- ضمان تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في المحيط الأوروبي.
- خلق حوار دائم مع مجلس المعايير الدولية للمحاسبة، والحوار حول أي تحفظات محتملة من الإتحاد الأوروبي بخصوص معايير تنشر مستقبلا.
- التأكيد على التاريخ الذي يكون فيه كل معيار جديد قابل للتطبيق في الإتحاد الأوروبي.

[1]- Stéphan BRUN, Op-cit, 2004, p: 30.

ويمر اعتماد أي معيار وفقا للمسار الموضح في الشكل الآتي:

الشكل رقم (2): آلية اعتماد المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية بالإتحاد الأوروبي

رأي المجموعة الأوروبية الاستشارية حول المعلومة المالية (EFRAG)

⇩

قرار الاعتماد والموافقة من طرف لجنة التنظيم المحاسبي (ARC)

⇩

قرار اللجنة الأوروبية

⇩

الترجمة إلى اللغات الرسمية

⇩

النشر في الجريدة الرسمية للإتحاد الأوروبي

المصدر: Stéphan BRUN, Op-cit, 2004, p: 31

وجود هذه الآلية تعطي للإتحاد الأوروبي وزن هام في التأثير على القرارات التي يصدرها مجلس المعايير الدولية للمحاسبة (IASB)، بما أن الدول الأوروبية تشكل الدول الرئيسية المتبنية للمعايير التي يصدرها، حيث أن رفض معيار معين من طرف الإتحاد الأوروبي، يمكن أن يؤثر سلبا على سير عمل مجلس المعايير الدولية للمحاسبة، كما أنه لا يمكن اعتماد المعايير من طرف لجنة التنظيم المحاسبي (ARC) إلا إذا كانت:[1]

- تستجيب للمصلحة العامة الأوروبية.
- لا تخالف مبدأ الصورة الصادقة المنصوص عليها في التوجيهات الأوروبية.
- اعتماد أي معيار يجب أن يؤدي إلى إعطاء صورة صادقة وحقيقية للوضعية المالية للمؤسسة ونتائجها.

[1]- Stéphan BRUN, Op-cit, 2004, pp: 31-32.

المبحث الثاني: أهمية تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في تكييف البيئة المحاسبية للجزائر مع البيئة المحاسبية الأوروبية

تطبيق قواعد ومبادئ المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الجزائر من خلال النظام المحاسبي المالي، ستكون له انعكاسات على مختلف الجوانب المرتبطة بالمحاسبة، ذلك أن تطبيق هذه المعايير يؤدي إلى تغييرات هامة في الممارسة المحاسبية من مخطط محاسبي إلى نظام محاسبي مستمد من النموذج الأنكلوسكسوني، بما يؤدي إلى تغير في الطرق والقواعد المحاسبية المطبقة على التسجيل المحاسبي والتقييم وإعداد القوائم المالية، وبالتالي التأثير على الممارسين للمحاسبة والمستعملين لمخرجاتها نتيجة هذه التغيرات، وهو ما يجعل من الضروري التكيّف معها وتحضير البيئة الموافقة لها، حتى تسهل عملية تطبيق النظام المحاسبي المالي، والتحضير الجيد لمواجهة انعكاسات ذلك على الجوانب المعنية بهذا التأثير، والمتعلقة أساسا بمهنة المحاسبة، المؤسسات والنظام الجبائي[1]، ويمكّن هذا التكييف من إحداث توافق البيئة المحاسبية في الجزائر مع البيئة المحاسبية في الإتحاد الأوروبي.

المطلب الأول: أهمية النظام المحاسبي المالي في تطوير ممارسة وتعليم المحاسبة

تطبيق النظام المحاسبي المالي في الجزائر يؤدي إلى عدة تغييرات في القواعد والمبادئ المحاسبية التي تعتمد عليها المؤسسات في المخطط الوطني للمحاسبة، والخاصة بتسجيل وتقييم عناصر القوائم المالية، ويؤثر ذلك على المحاسبين في المؤسسات وممارسو مهنة المحاسبة، وعلى التعليم والتكوين في المحاسبة في المدارس والجامعات، بحيث يصبح من الضروري تكييف ممارسة وتعليم المحاسبة مع المستجدات التي جاء بها النظام المحاسبي المالي، والقيام بتكوين المحاسبين في المؤسسات حتى يسهل تطبيق هذا الأخير في بداية سنة 2010.

1- متطلبات التحضير على مستوى مهنة المحاسبة

بما أن تطبيق قواعد النظام المحاسبي المالي يمس بالدرجة الأولى المحاسبين، سواء في المؤسسة أو ممارسو مهنة المحاسبة، لذلك يكون من اللازم تأهيلهم علميا وعمليا ليكونوا قادرين على تطبيق القواعد المحاسبية

[1]- Samir MEROUANI, Op-cit, 2006/2007, pp: 159-160.

الجديدة بشكلها الصحيح، ويكون من الأهم في تحضير مهنة المحاسبة التركيز على الجوانب التالية:[1]

– تكوين ممارسو مهنة المحاسبة من خبراء المحاسبة، محافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين والمدققين، بالإضافة إلى المحاسبين وإطارات المحاسبة والمالية في المؤسسات، على المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية والنظام المحاسبي المالي.

– تنظيم الأيام الدراسية، الملتقيات والمحاضرات حول الموضوع.

– تكوين الطلبة والمتربصين حول المعايير المحاسبية الجديدة، مع تضمين هذه الأخيرة في امتحانات المحاسبين.

– زيادة انفتاح مهنة وقطاع المحاسبة على المنافسة مع الممارسين الأجانب، خاصة مع المكاتب الكبرى للاستشارة والتدقيق الأوروبية، التي لها خبرة واسعة في تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية.

– الانضمام للإتحاد الدولي للمحاسبين (International Federation of Accountants –IFAC–)، المكلف بإصدار المعايير الدولية للمراجعة والتدقيق، والمشاركة في برامجه، مع تشجيع ظهور تعاون بين الممارسين لمهنة المحاسبة الجزائريين والدوليين لاسيما الأوروبيين، خاصة في ظل العولمة وتحرير أسواق رؤوس الأموال، بما يؤدي بهم إلى أن يكونوا جاهزين للعمل وتقديم خدماتهم في الأسواق الدولية.

2– تكييف المستوى التعليمي للمحاسبة

متطلبات التكيف المحاسبي في جانبها العلمي والأكاديمي، يقصد بها ما ينبغي القيام به من أجل تهيئة وإعداد البيئة المحلية من جامعات ومدارس في جانبها الأكاديمي والعلمي، لإعداد طلبة وخريجين متمكنين من مواكبة التطبيقات العملية للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، بحيث يكون الخريج معدا إعدادا جيدا وبموجب المواصفات الصحيحة والسليمة ، وبإمكانه العمل في بيئة دولية، وهذا من أجل تحقيق الغاية النهائية للاندماج في البيئة الاقتصادية الدولية.

ويتبع التعليم المحاسبي في الجزائر طبيعة المحاسبة كتقنية ووسيلة للإثبات، لكن مع تطبيق النظام المحاسبي المالي تتغير طبيعة المحاسبة وأهدافها، بتغيرها من محاسبة الذمة إلى المحاسبة المالية، حيث تصبح أداة مفيدة في اتخاذ القرارات لمستعملي المعلومة المالية وبخاصة المستثمرين من داخل وخارج الوطن، وتصبح لها مبادئ وقواعد تسجيل وتقييم جديدة وفق إطار تصوري يستجيب لنظرة اقتصادية واقعية، وتتطلب هذه التغييرات من المدارس والجامعات والمعاهد المتخصصة في التعليم المحاسبي، أن تتكيف مع المستجدات في

[1]- Mohamed Lamine HAMDI, La profession comptable au maghreb, 2006, pp: 12-13, site web: www.ifac.org, le 12/07/2007.

عالم المحاسبة، وتمكين الأساتذة من تلقين الطلبة وزيادة معارفهم حول المعايير المحاسبية الجديدة، من أجل فهم أحسن للمعايير والقوائم المالية الصادرة بها عن مختلف المؤسسات، خاصة مع وجود معطيات جديدة لم تكن موجودة من قبل مثل القيمة العادلة، القيمة القابلة للتحصيل، الخسارة في القيمة، الإطار التصوري، القيمة الحالية،...، مما يستدعي الإلمام بها وبكل ما من شأنه تقريب وفهم هذه المعايير للدارسين للمحاسبة وممارسيها، ويمكن إبراز النقاط التالية التي يمكن الاعتماد عليها في عملية تكييف التعليم المحاسبي:

- إعادة النظر في المناهج الدراسية بشكل عام ، بحيث تكون منسجمة مع المناهج الدراسية الدولية ، ويمكن الاستعانة في هذا الإطار بمناهج جامعات عالمية لها خبرة في هذا المجال.
- تكوين المكونين والأساتذة وتعريفهم واطلاعهم بشكل كامل وتفصيلي على المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية وتطبيقاتها، لكي يقوموا بدورهم بنقل الخبرة والتجربة للطلبة.
- إعادة النظر في الكتب الدراسية وتحديثها بما يتلائم مع التغيرات الحاصلة في ميدان المحاسبة.

المطلب الثاني: أهمية ومتطلبات تطبيق النظام المحاسبي المالي على المؤسسات

تم إعداد النظام المحاسبي المالي في إطار الاستجابة لإستراتيجية توحيد القواعد المحاسبية على المستوى العالمي، ويكون لدخوله حيز التطبيق أثرا على المؤسسة الاقتصادية الجزائرية، باعتبار أن هذه الأخيرة التي كانت تخضع للمخطط الوطني للمحاسبة، تشكل أساس تطبيقه، بما يؤدي إلى التغيير في العادات والممارسات المحاسبية السابقة والتأثير على الوظيفة المالية والمحاسبية في المؤسسات، إلا أنه من ناحية أخرى سوف يجلب لها مزيدا من الشفافية والوثوق في حساباتها محليا ودوليا.

1- أهمية تطبيق النظام المحاسبي المالي على المؤسسات الجزائرية

يتوقع أن تكون هناك آثارا ايجابية على المؤسسات عند تحولها إلى تطبيق النظام المحاسبي المالي، والتي ترتكز في العموم حول العناصر التالية:

- يُسهِل مراقبة الحسابات التي تعتمد في إطاره على مفاهيم وقواعد محددة بدقة ووضوح، ويزيد من الشفافية حول وضعية المؤسسات، مما يساهم في اتخاذ قرارات صحيحة من الأطراف المتعاملة معها، وعلى رأسها المستثمرين.
- يُشكل فرصة للمؤسسات من أجل تحسين نوعية علاقاتها واتصالاتها مع الأطراف المتعاملة معها والتي

تستفيد من قوائمها المالية.

– النظام المحاسبي المالي يجلب الشفافية للمعلومات المحاسبية والمالية المنشورة في الحسابات والقوائم المالية، ويزيد من مصداقيتها والوثوق بها أمام المستعملين للمعلومة على المستويين الوطني والدولي، ويكون كضمان يساهم في تعزيز ثقتهم بالمؤسسة، على اعتبار أن القوائم المالية المنشورة تم إعدادها وفقا لمباد ئ ومعايير محاسبية معترف بها عالميا.[1]

– يقترح النظام المحاسبي المالي حلولا تقنية للتسجيل المحاسبي للعمليات غير المعالجة في المخطط الوطني للمحاسبة، منها عمليات القرض الايجاري، ويسمح بالانتقال من محاسبة الذمة إلى المحاسبة المالية، بتغليبه للحقيقة الاقتصادية على المظهر القانوني عند تسجيل التعاملات التي تقوم بها المؤسسة.

– يمكّن من إجراء أفضل مقارنة في الزمن لنفس المؤسسة، وفي نفس الوقت بين المؤسسات وطنيا ودوليا، حول الوضعيات المالية والأداء، وسهولة قراءة وفهم المعلومات المالية الموجهة لمستعملي المعلومة من داخل الجزائر وخارجها.

– يتوافق مع الوسائل والبرامج المعلوماتية التي تسمح بتسجيل البيانات المحاسبية وإعداد القوائم المالية وعرض وثائق التسيير حسب النشاط بأقل جهد وتكلفة، خاصة مع وجود دول متطورة سبقت الجزائر في تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، وتتوفر على أنظمة معلومات محاسبية متطورة متوافقة مع هذه المعايير، ويمكن الاستفادة من تجاربها.

– يساعد المؤسسات الجزائرية من جانب التمويل، من خلال إجبارها على تقديم معلومات تهم المستثمرين، بما يفيدها في الاعتماد على مصادر أخرى إضافية للتمويل، خاصة بالنسبة للمؤسسات التي لها استراتيجيات للاستثمار في خارج الجزائر، بتقديمها المعلومة المالية المطلوبة والمساعدة لأصحاب الأموال الراغبين في الاستثمار.

– تستفيد الشركات المتعددة الجنسيات التي تنشط في دول متعددة من تكييف البيئة المحاسبية في الجزائر مع البيئة المحاسبية الدولية.

2– التطبيق الأول للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية

عند تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية للمرة الأولى، يجب أن يكون التطابق كلية مع المعايير السارية المفعول، لذلك تكون المؤسسات ملزمة بالعبور لمرحلة الانتقال لهذا التطبيق، حسب ما جاء في المعيار الدولي للمعلومة المالية رقم 01، وهو ما لم يتطرق له النظام المحاسبي المالي.

[1]- Samir MEROUANI, Op-cit, 2006/2007, p: 121.

2-1- الميزانية الافتتاحية

المبدأ العام هو بأن يكون قبل سنة التطبيق الفعلي للمعايير، قد تم الانتقال لمتطلبات هذا التطبيق والتحضير لها، ويشترط القيام بإعداد ميزانية افتتاحية في دورة التطبيق مطابقة للمعايير السارية المفعول، ومقارنتها مع الدورة السابقة المُعدة بنفس المعايير بأثر رجعي، بغرض استبعاد كل العناصر غير المتطابقة مع المعايير، والسماح بالقابلية للمقارنة بين الدورات المحاسبية، إلا أن النظام المحاسبي المالي لم ينص على ذلك، وهو ما يطرح التساؤل حول كيفية انتقال المؤسسات من تطبيق المخطط الوطني للمحاسبة إلى تطبيق النظام المحاسبي المالي.

وتعد الميزانية الافتتاحية لدورة الانتقال لتطبيق المعايير، وفق المراحل التالية:[1]

- إدخال كل الأصول والخصوم المطابقة للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية ضمن الميزانية الافتتاحية.
- استبعاد بعض الأصول والخصوم غير المطابقة، من حيث التعريف وشروط التسجيل الجديدة.
- إعادة ترتيب وتقييم بعض الأصول والخصوم.
- تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية بأثر رجعي على هذه الميزانية.
- يتم تحميل كل التعديلات الناتجة عن الانتقال إلى تطبيق المعايير الجديدة، بتسجيل آثارها ضمن رؤوس الأموال الخاصة للميزانية الافتتاحية، في الجانب المدين أو الدائن لحسابات الاحتياطات، المحول من جديد أو فرق التقييم.
- تقديم الشروحات المفصلة في الملحق حول أثر هذا الانتقال على الوضعية المالية والأداء وعلى تدفقات الخزينة.

2-2- معالجة الميزانية الافتتاحية وفقا للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية

بما أن الميزانية الافتتاحية هي أداة الانتقال لتطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، فيكون لزاما أن تتطابق كلية مع تلك المعايير.

2-2-1- إدخال الأصول والخصوم غير المسجلة محاسبيا

يتطلب تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية بأثر رجعي على الميزانية الافتتاحية، إدخال كل الأصول والخصوم المتوافقة مع تعاريف وشروط التسجيل المحاسبي، ونذكر منها ما يلي:

- الأصول المؤجرة أو المحصّل عليها بواسطة قرض إيجاري، والخصوم المترتبة عنها.
- إبقاء مصاريف التطوير ضمن الأصول.

[1]- Jean-François DES ROBERT, François MÉCHIN, Hervé PUTEAUX, Op-cit, 2004, pp: 89-90.

- الأصول والخصوم غير المجمّعة، والشهرة الموجبة (goodwill) عند تجميع المؤسسات.
- الأدوات المالية والمؤونات الخاصة بتقاعد العمال والتزامات المؤسسة تجاههم، غير المسجلة في الأصول والخصوم.

2-2-2- استبعاد بعض الأصول والخصوم المسجلة محاسبيا

يتم كذلك استبعاد بعض عناصر الأصول والخصوم التي لا تتوافق مع تعاريف وشروط التسجيلات المحاسبية الجديدة، والتي تشتمل على:

- المصاريف الإعدادية المسجلة ضمن الاستثمارات، بما فيها مصاريف الأبحاث.
- الأعباء المؤجلة، أو الموزعة على دورات لاحقة.
- المؤونات التي لا تستجيب للتعاريف الجديدة مثل مؤونات التصليحات الكبرى.

2-2-3- إعادة ترتيب بعض عناصر الأصول والخصوم

- يتم إعادة ترتيب الأصول والخصوم إلى أصول وخصوم جارية وغير جارية.
- يعاد ترتيب بعض عناصر حقوق الاستثمارات إلى فئات مختلفة ضمن الأصول المالية.

2-2-4- طرق التقييم في الميزانية الافتتاحية

تتم إعادة النظر في تقييم بعض عناصر الأصول والخصوم عند إدخالها في الميزانية الافتتاحية، للتوافق مع ما ينص عليه النظام المحاسبي المالي، فالأصول المالية المملوكة لغرض التعاملات والأصول البيولوجية مثلا يتم تقييمهما بالقيمة العادلة.

3- رهانات تطبيق النظام المحاسبي المالي على المؤسسات

تتأثر المؤسسات عند تطبيق النظام المحاسبي المالي من خلال متطلبات تكوين المحاسبين والإطارات المحاسبية والمالية، وفي صعوبة تطبيق بعض المعايير والمفاهيم في غياب سوق مالية فعالة، إلا أن أهم رهانات الانتقال لتطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، تتمثل في تحسين أنظمة المعلومات والاتصال المالي[1]، بحيث يسمح النظام المحاسبي المالي للمؤسسات الاقتصادية في الجزائر، بإعادة النظر في تنظيم عملية إنتاجها للمعلومات المالية وإيصالها للمستفيدين منها.

3-1- التأثير على أنظمة المعلومات

يؤدي تغير المرجع المحاسبي المطبق في الجزائر بالمؤسسات إلى التفكير في محاولة تكييف وتغيير أنظمة معلوماتها المحاسبية مع متطلبات النظام المحاسبي المالي، ووجوب تصميم أو الحصول على أنظمة معلومات

[1]- Muriel NAHMIAS, Op-cit, 2004, p: 50.

محاسبية بإمكانها من جهة تسيير مجموعة من المعطيات بطريقة منسقة، ومن جهة أخرى تجميع معلومات جديدة مطلوبة من النظام المحاسبي المالي، ومن الضروري لتكييف أنظمة المعلومات أن تتم إعادة النظر في إنتاج المعلومات المالية، وتغيير البرامج المعلوماتية المحاسبية باحتوائها على العناصر والقواعد الجديدة، ومن بينها قواعد الاهتلاك والخسارة في القيمة، القيمة العادلة، معالجة المعلومات القطاعية والمجمّعة، متابعة مشاريع البحث والتطوير بما يسمح بالتمييز بين تكاليف البحث وتكاليف التطوير،...

في الإتحاد الأوروبي وبعد الإقرار باعتماد المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، بدأت تظهر برمجيات الإعلام الآلي (Logiciels) المطابقة لتلك المعايير، والتي توفر مساعدة كبيرة للمؤسسات، يكون من خلالها القياس بقدر كبير من الضمان، كما أنها تتوفر على مقدرة عالية للمرافقة في هذه الفترة من التحوّل نحو تطبيق النظام المحاسبي المالي، وبإمكان المؤسسات الجزائرية الاستفادة من التجارب الأوروبية في هذا المجال.

كما يؤدي هذا التغير في المرجع المحاسبي إلى إعطاء قيمة أكبر لوظيفة المحاسبة والمالية داخل المؤسسة، باعتبار أنها المكلفة بإعداد وإنتاج المعلومة المالية.

3-2- التأثير على الاتصال المالي

ستؤدي المعلومة المقدمة في القوائم المالية للمؤسسات وفق النظام المحاسبي المالي، إلى تغيير طبيعة العلاقة بين المؤسسة ومستعملي قوائمها المالية، وذلك بالتركيز أساسا على المعلومة الموجهة للمستثمرين، دون إهمال المستعملين الآخرين، وفي هذا الإطار يجب أن تحتوي القوائم المالية الجديدة على معلومات مفصلة وذات جودة، وقابلة للمقارنة، فمثلا جدول تغيرات رؤوس الأموال الخاصة يجب أن يعطي كل المعلومات الدقيقة والمفصلة عن أموال المساهمين والتحركات التي تطرأ عليها، ونفس الشيء مع جدول تدفقات الخزينة والملحق، وذلك حتى تسمح هذه المعلومات للمستعملين من القراءة الجيدة لواقع المؤسسة، بالإضافة إلى التركيز على المعلومة القطاعية، أي حسب المنطقة الجغرافية وخطوط المنتوجات، وعليه فإن المعلومة المالية المنشورة تؤدي إلى الزيادة في حجم الاتصال المالي، بتركيز المعلومة وتوجهها نحو عدة مستعملين على رأسهم المستثمرين، بعدما كانت وجهتها تستجيب لمتطلبات الدولة بهيئاتها المختلفة في المقام الأول.

ورغم الزيادة في حجم المعلومات التي تتطلبها عملية الاتصال مع المستعملين، إلا أن ذلك يؤدي إلى زيادة شفافية ومصداقية المعلومات المنشورة وزيادة الوثوق بها، خاصة عند وجود سوق مالية نشطة في تمويل المؤسسات، باعتبار أن هذه المعلومات تعتبر مرآة للحالة المالية للمؤسسة، والتي تؤثر ايجابيا أو سلبيا على قرارات المستثمرين والمتعاملين معها.

4- ضرورة تفعيل بورصة الجزائر

يشكل تطبيق النظام المحاسبي المالي فرصة هامة وضرورية لتفعيل بورصة الجزائر، باعتبارها أهم ما يجب أن يرافق تطبيق المعايير في الجزائر، بضرورة إعطاء الأهمية لها، والعمل على تطويرها تزامنا مع تضمين ذلك في اتفاق الشراكة [1]، بتفعيل دورها في الاقتصاد، وتشجيع المؤسسات على التسجيل فيها والاعتماد عليها في التمويل، وذلك بغية الاستفادة من مزايا المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، التي تكون فعاليتها في الأسواق المالية التي يلجا لها المستثمرين والمؤسسات على حد سواء، في استثمار وطلب رؤوس الأموال، وهو ما يشجع الاستثمار الأجنبي والأوروبي، باعتبار أن المعلومة المقدمة تكون لها أهمية كبيرة للمستثمرين من داخل وخارج الجزائر.

المطلب الثالث: تطبيق النظام المحاسبي المالي ومتطلبات تكييف النظام الجبائي

يؤدي تطبيق النظام المحاسبي المالي في الجزائر، إلى عدة تغييرات في بعض القواعد المحاسبية والجبائية المطبقة في إطار المخطط الوطني للمحاسبة، وتمس هذه التغيرات بشكل مباشر عناصر تحديد الضريبة على أرباح الشركات، ويتطلب ذلك ضرورة تكيف القواعد الجبائية مع الواقع المحاسبي الجديد، وضرورة إعداد جدول التوفيق أو الانتقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية [2]، بما يسمح بعصرنة النظام الجبائي وتقليل تأثيرات تغير المرجع المحاسبي، وزيادة شفافيته بالنسبة للمؤسسات من داخل وخارج الجزائر، ونحاول في هذا المطلب توضيح أهم التغيرات التي تطرأ على القواعد الجبائية المطبقة.

1- الاهتلاكات

تغير تعريف الاهتلاك في النظام المحاسبي المالي بالمقارنة مع التعريف الذي نص عليه المخطط الوطني للمحاسبة، هذا الأخير كان يعرفه بأنه الملاحظة المحاسبية للخسارة الواقعة على قيمة الأصول الثابتة، والتي تتدنى قيمتها حتميا مع مرور الزمن بفعل الاستعمال أو التقادم، بحيث تسمح هذه العملية بإعادة تكوين الأموال المستثمرة[3]، أما النظام المحاسبي المالي فيعتبره توزيع منتظم للمبلغ القابل للاهتلاك للأصول

[1]- المرسوم الرئاسي رقم 05 - 159، مرجع سبق ذكره، 2005، المادة 57.

[2]- Abdelhamid DJILLALI, Réflexion sur le projet du nouveau référentiel comptable algérien en rapport avec les normes IAS/IFRS, Séminaire 24-27 septembre 2005, l'Institut d'Economie Douanière et Fiscale, Koléa, 2005, pp: 19-23.

[3]- عاشور كتوش، المحاسبة المعمقة وفقا للمخطط المحاسبي الوطني، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص: 15.

الثابتة المادية والمعنوية على مدة منفعتها المتوقعة حسب مخطط للاهتلاك، مع الأخذ بعين الاعتبار القيمة المتبقية المحتملة لها، بحيث يصبح الاهتلاك يمثل إثبات استهلاك المنافع الاقتصادية المنتظرة للأصول الثابتة المادية والمعنوية[1]، وبالتالي فعلى المؤسسات عند تطبيقها للنظام المحاسبي المالي، أن تعيد تحديد مدة وطريقة اهتلاك الأصول القابلة للاهتلاك، وبالتالي التأثير على أقساط الاهتلاك، وعلى الوعاء الخاضع للضريبة، باعتبار أن هذه الأقساط تكون محتواة ضمن هذا الوعاء.

بالنسبة لتسجيل الاستثمارات لدى المؤسسة، تسمح قواعد النظام المحاسبي المالي بتسجيل عناصر الاستثمارات وأقساط اهتلاكها إذا كانت للمؤسسة رقابة عليها وتحصل على المنافع الاقتصادية المستقبلية لها، وهذا ما ينطبق على الاستثمارات المحصل عليها بواسطة قرض إيجاري، أو المؤجرة من طرف المؤسسة، وهي أصول تكون مراقبة من طرف المؤسسة المستأجرة لها، والتي تسجلها محاسبيا لديها رفقة أقساط اهتلاكها، وهو ما يؤثر على الوعاء الخاضع للضريبة بالنقصان، على العكس من المخطط الوطني للمحاسبة، الذي يفرض أن تكون المؤسسة مالكة للأصل أو الاستثمار حتى تسجله لديها برفقة الاهتلاك الخاص به.

بالنسبة لمدة الاهتلاك تؤخذ بعين الاعتبار في النظام المحاسبي المالي المدة المقدرة للاستعمال، وليس مدة حياته، والتي تعكس بفعالية أحسن طريقة لاستهلاك المنافع الاقتصادية للأصول الثابتة المادية والمعنوية، وتتناسب مع وتيرة الاستعمال المحتملة والمحددة من طرف إدارة المؤسسة، خلافا للقواعد الجبائية والمحاسبية الحالية، التي تُظهر بأن المدة الجبائية للاهتلاك تكون عادة قصيرة وأقل من المدة الحقيقية له، فمثلا إطفاء المصاريف الإعدادية المحتواة ضمن القيم المعنوية في المخطط الوطني للمحاسبة، لا يمكن أن تتجاوز 05 سنوات، بينما الأصول الثابتة المعنوية في النظام المحاسبي المالي، التي تحتوي جزءا من تلك المصاريف (مصاريف التطوير)، يمكن أن تصل مدة اهتلاكها حتى 20 سنة[2]، والتي تعبر عن المدة المفترضة لمنفعة الأصول الثابتة المعنوية.

كما أن الأصول الثابتة المادية التي تكون مركبة من عدة عناصر قابلة للتحديد، ويكون لكل عنصر مدة استعمال مختلفة، يتم في هذه الحالة التسجيل المحاسبي لكل عنصر على حدى، مما يؤدي إلى ضرورة وضع مخطط اهتلاك منفصل لكل عنصر بدلالة مدة استعماله الحقيقية. والعنصر الجديد كذلك يتمثل في القيمة المتبقية المحتملة للأصل القابل للاهتلاك في تاريخ نهاية مدة منفعته، التي تتمثل في سعر التنازل، والتي تؤخذ بعين الاعتبار عند حساب الاهتلاك، بطرحها من القيمة الأولية للاستثمار، وهي غير

[1]- Conseil National de la Comptabilité, Op-cit, Juillet 2006, l'article 321-7.
[2]- Idem, l'article 321-13.

مأخوذة بعين الاعتبار في القواعد الجبائية والمحاسبية الحالية، وبالتالي عنصر آخر مؤثر على حساب أقساط الاهتلاك.

2- الخسارة في القيمة

يعتبر هذا العنصر جديدا مقارنة بالمخطط الوطني للمحاسبة ، ويؤثر كذلك على القواعد الجبائية السائدة حاليا، نظرا لوجود تسجيل محاسبي للخسارة في القيمة ضمن الأعباء من أجل إرجاع القيمة المحاسبية للأصل إلى قيمته القابلة للتحصيل، بالإضافة إلى أنه يؤدي إلى التأثير على القاعدة الجبائية للأصل المتناقص، بحيث تؤدي الخسائر في القيمة إلى تغييرات متكررة في مخططات الاهتلاك، باعتبار أن الخسارة في القيمة تؤثر على المبلغ القابل للاهتلاك وتخفض من قاعدة اهتلاك الأصل، والتي بإمكانها أن تتغير أو تعاد لاحقا، محولة من جديد حساب مخصصات الاهتلاكات، بينما يعتبر ذلك أمرا استثنائيا في المخطط الوطني للمحاسبة.

وتنص القواعد المحاسبية الجديدة كذلك على خضوع الشهرة الموجبة (Goodwill) الناتجة عن حيازة أو اندماج مؤسسات، لاختبار سنوي للخسارة في القيمة، والذي يعتبر عنصرا جديدا بالمقارنة مع قواعد المخطط الوطني للمحاسبة.

3- مصاريف الأبحاث والتطوير

حسب النظام المحاسبي المالي فإن مصاريف البحث عند تحمّلها يتم تسجيلها محاسبيا ضمن الأعباء، ولا يمكن أن تسجل ضمن الأصول الثابتة المعنوية، أما مصاريف التطوير التي تؤدي إلى زيادة المنافع الاقتصادية المستقبلية وتحسين أداء الأصل، ويمكن تحديد قيمتها بشكل موثوق به، فتسجل ضمن الأصول الثابتة المعنوية، ويؤثر ذلك على الوعاء الخاضع للضريبة، فمصاريف البحث تخصم من الوعاء الخاضع للضريبة، ومصاريف التطوير تؤثر على الوعاء من خلال مخصصات الاهتلاكات والخسائر في القيمة السنوية، ويمكن أن تواجه المؤسسة صعوبة في التمييز بين مصاريف الأبحاث ومصاريف التطوير، ونفس الأمر بالنسبة لإدارة الضرائب.

4- إعادة تقييم الأصول الثابتة

عند إعادة تقييم عنصر من الأصول الثابتة فإن كل الأجزاء المشكلة له يعاد تقييمها، وتشكل القيمة المعاد تقديرها قاعدة جديدة للاهتلاك، كما أن تقييم بعض الأصول بالقيمة العادلة، قد يزيد من

صعوبات إدارة الضرائب في التأكد من صحة هذا التقييم، باعتبار أن القواعد الجبائية تعتمد في ذلك أساسا على التكلفة التاريخية في الاهتلاكات، أو عند المحاسبة عن الفوائض الخاصة بالتنازل عن الاستثمارات.

5- إطفاء المصاريف الإعدادية

في المخطط الوطني للمحاسبة والقواعد الجبائية المعمول بها، كانت تخضع المصاريف الإعدادية لإطفاء سنوي لقيمتها في مدة أقصاها خمس (05) سنوات، وتخفض هذه المخصصات من الوعاء الخاضع للضريبة، زيادة على التخفيض الأولي، من خلال تسجيل هذه المصاريف في حسابات الصنف السادس حسب طبيعتها، بينما وفق النظام المحاسبي المالي، لا يتم الأخذ بعين الاعتبار إطفاء المصاريف الإعدادية، ويتم تسجيل هذه الأخيرة ضمن الأعباء، ما عدا مصاريف التطوير.

6- المؤونات

التعريف الجديد للمؤونات يؤدي إلى استبعاد مؤونات الخسائر المستقبلية والتصليحات الكبرى، وتبقى فقط المؤونات التي تشكل التزامات حالية للمؤسسة في نهاية الدورة، لأن الشروط الجديدة لتسجيل المؤونات تؤدي إلى تقليص تشكيل المؤونات، وبالتالي عدم التأثير على الوعاء الخاضع للضريبة، وهناك عنصر جديد بخصوص المؤونات هو مؤونة التزامات المؤسسة تجاه عمالها.

7- مؤونات المخزونات

ينص النظام المحاسبي المالي على تسجيل الخسارة في القيمة الخاصة بالمخزونات، عندما تكون تكلفتها أكبر من قيمة انجازها الصافية، هذه الأخيرة تتناسب مع سعر البيع المقدَّر، بينما حسب المخطط الوطني للمحاسبة، تسجل المؤونات (تعوض بالخسارة في القيمة في النظام المحاسبي المالي) عندما تكون قيمة المخزونات في نهاية الدورة على أساس تكلفتها أقل من التكلفة الحقيقية للشراء أو الإنتاج، وتسجل الخسارة ضمن الأعباء، وتؤدي الطريقتين حتما إلى قيم متباينة.

8- تكاليف الاقتراض

تسجل تكاليف الاقتراض ضمن الأعباء المالية للدورة التي ترتبط بها، إلا في حالة أن هذه التكاليف سوف يتم إضافتها لقيمة الأصل، إذا كانت تؤدي إلى توليد منافع اقتصادية مستقبلية للمؤسسة، ويمكن

تقييمها بطريقة موثوق بها، بينما جبائيا لا يتم أخذها بعين الاعتبار في تحديد تكلفة الأصل، وتعتبر مصاريف مالية تخفض من الوعاء الخاضع للضريبة.

9- الضرائب المؤجلة

نظرا لإمكانية وجود فارق زمني بين تاريخ أخذها بعين الاعتبار محاسبيا وتاريخ أخذ نفس العبء في تحديد النتيجة الجبائية، كما ينتج عنها كذلك تسجيل الأصول والخصوم الضريبية في الميزانية.

10- تحويل الحقوق والديون بالعملة الأجنبية

ينص النظام المحاسبي المالي على تسجيل في نهاية الدورة، الآثار الناتجة عن تحويل الحقوق والديون بالعملة الأجنبية، ضمن الأعباء إذا كانت خسارة ناتجة عن التحويل، أما إذا كانت ربح فتسجل ضمن النواتج، بينما النظام الجبائي يسمح للمؤسسات بإظهار الخسائر على التحويل فقط [1].

11- تاريخ إدخال الأصل في الميزانية

تركز القواعد المحاسبية الجديدة عند تسجيل المؤسسة للأصل في تاريخ تحويل كل المنافع والأخطار، بينما القواعد الجبائية تركز على تحقق وتحويل الأصل، أي ملكية المؤسسة له، ويدخل في هذا الإطار الأصول المؤجرة، وخاصة القابلة للاهتلاك منها.

12- تغير الطرق المحاسبية وتصحيح الأخطاء

عندما يتم تغيير التقديرات والطرق المحاسبية وتصحيح الأخطاء عن الدورات السابقة، تقوم المؤسسة بتحميل الآثار الناتجة ضمن رؤوس الأموال الخاصة للميزانية الافتتاحية، بدون التسجيل ضمن الأعباء والنواتج، ويؤثر ذلك على القواعد الجبائية لأنها تعتمد على النتيجة المحاسبية في تحديد الضريبة على أرباح المؤسسة، وخاصة عندما تمس هذه التغييرات عناصر تؤثر على أعباء ونواتج دورات سابقة، مما يؤدي إلى التأثير على مقدار الضريبة الحقيقي بالنقصان.

[1]- Abdelhamid DJILLALI, Op-cit, 2005, p: 21.

13- الاستحداث

تأخذ القواعد المحاسبية الجديدة بمفهوم الاستحداث لبعض العمليات، من أجل أخذ عنصر الزمن بعين الاعتبار، فمثلا عند حساب القيمة القابلة للتحصيل الخاصة بالأصول، يتم حساب قيمة المنفعة باستحداث التدفقات النقدية المستقبلية من الاستعمال المتواصل لتلك الأصول، وهو عنصر جديد كذلك بالمقارنة مع المخطط الوطني للمحاسبة.

المبحث الثالث: أهمية البيئة المحاسبية الجديدة للجزائر في دعم الشراكة مع الإتحاد الأوروبي

تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الجزائر من خلال النظام المحاسبي المالي المتوافق معها، والمنتظر في بداية سنة 2010، يأتي بعد تطبيق نفس المعايير في دول الإتحاد الأوروبي منذ سنة 2005، وهو نفس التاريخ الذي دخل فيه اتفاق الشراكة بين الجانبين حيز التنفيذ، والذي كان من بين أهدافه ترقية الصادرات الجزائرية نحو الإتحاد الأوروبي، وجلب الاستثمارات ورؤوس الأموال الأوروبية نحو الجزائر، وبدورها تهدف المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية أساسا إلى مساعدة المستثمرين من داخل وخارج الجزائر في اتخاذ القرارات الاقتصادية، من خلال توفير المعلومات والقوائم المالية المتوافقة مع متطلبات اتخاذ هذه القرارات، وعليه فإن تطبيق المعايير في الجزائر والإتحاد الأوروبي، وفي ظل بيئة محاسبية جزائرية متكيفة مع متطلبات المعايير، يجعل من المؤسسات الجزائرية والأوروبية تعمل في بيئة محاسبية موحدة، والتي تتطلب ضرورة لعب بورصة الجزائر لدور فعّال في تمويل المؤسسات.

المطلب الأول: تدعيم البيئة الملائمة للاستثمارات الأوروبية في الجزائر

بالإضافة للعوامل المشجعة والتسهيلات المقدمة في إطار الشراكة للمتعاملين الاقتصاديين الأوروبيين في مجال الاستثمار بالجزائر، تأتي المعلومة المالية التي يتطلبها النظام المحاسبي المالي لتدعم تلك العوامل، لأن هذه المعلومة تكون موثوق بها لدى المستثمرين الأوروبيين، بما أنها أعدت وفقا لنفس المعايير المطبقة في الإتحاد الأوروبي، وهو ما يجلب شفافية أفضل في الحسابات والقوائم المالية للمؤسسات العاملة بالجزائر، ويساعدها رفقة عوامل أخرى في كسب المزيد من ثقة المستثمرين، وفي نفس الوقت يمكّن هذا التجانس من تسهيل التجميع المحاسبي للمؤسسات الأوروبية، التي تستثمر في الجزائر من خلال الفروع التابعة لها.

1- أهمية تطبيق النظام المحاسبي المالي للمؤسسات الأوروبية القابضة

المؤسسات القابضة أو المجمّعات الأوروبية المسعّرة في البورصات التابعة للإتحاد الأوروبي، يجبرها القانون الأوروبي رقم 2002/1606 على إعداد قوائم مالية مجمّعة، بما فيها قوائم الفروع التابعة في دول العالم، باستعمال المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية.

1-1- المشاكل المرتبطة بالمحاسبة

من بين المشاكل التي تواجهها مؤسسة أوروبية باحثة عن فرص الاستثمار بالجزائر، والتي بإمكانها أن تؤثر رفقة عوامل أخرى على قراراتها بالاستثمار وفتح فروع لها بالجزائر، هي تلك الناتجة عن الاختلاف في التطبيقات والأنظمة المحاسبية المطبقة، بين المخطط الوطني للمحاسبة في الجزائر والمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الإتحاد الأوروبي.

1-1-1- إعداد القوائم المالية المجمّعة

عادة ما تنتمي المؤسسات القابضة العالمية الكبيرة أو الشركات المتعددة الجنسيات إلى إحدى الدول الكبرى المتقدمة ومنها الأوروبية، هذه المؤسسات تخلت عن الاتجاه الذي كان سائدا، وهو الإنتاج في دولة المؤسسة وتصدير المنتجات إلى الخارج، لأن هذه العملية تعتبر مكلفة نسبيا، ووجدت هذه المؤسسات أنه من الأوفر لها أن تنقل جانبا من الإنتاج إلى دولا أخرى، للتقرب من مصادر التموين بالمواد الأولية والطاقة، والاستفادة من الإعفاءات الضريبية وتكاليف الإنتاج المنخفضة، وذلك عن طريق مؤسسات تسيطر عليها وتراقبها، وفي هذا السياق، عند قيام مؤسسة أوروبية بالاستثمار في الجزائر من خلال إحدى فروعها، وفي ظل اختلاف طبيعة البيئة القانونية من دولة إلى أخرى، فإن هذه الفروع والمؤسسات الأوروبية التابعة تعتبر ذات شخصية قانونية مستقلة حسب القانون التجاري الجزائري [1]، وسوف تخضعها هذه الشخصية للنظم المحاسبية والرقابية السائدة في الجزائر، والمتمثلة بالأساس في المخطط الوطني للمحاسبة والقواعد الجبائية الجزائرية.

وتجد المؤسسات الأوروبية صعوبات ناتجة عن هذا الاختلاف، بحيث تكون مجبرة على إعداد قوائم مالية وفقا للعديد من الأنظمة المحاسبية، بحسب عدد المؤسسات التابعة لها في دول مختلفة ومن بينها الجزائر، ثم عليها أن تعيد صياغة قوائم موحدة بالاعتماد على المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، بحيث تشمل هذه القوائم على حسابات كل المؤسسات والفروع التي تقع تحت مراقبتها، وذلك استجابة

[1]- الأمر رقم 96-27 مؤرخ في 09 ديسمبر 1996، يعدل ويتمم الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 والمتضمن القانون التجاري، المادة 20.

لما ينص عليه القانون الأوروبي رقم 2002/1606 والمعيار الدولي للمحاسبة رقم 27 " القوائم المالية المجمّعة والفردية "، بالإضافة إلى أغراض اتخاذ القرارات الداخلية للمؤسسة، وصولا إلى توفير معلومة مالية متجانسة وموثوق بها عن المؤسسة ككل.

بالإضافة إلى ذلك فإن مكاتب المراجعة والتدقيق المعنية بمراجعة حسابات المؤسسة الأوروبية، سوف تفرض أتعابا إضافية على المؤسسة إذا طلب منها مراجعة حسابات الفروع التابعة في الجزائر، والتي لا تطبق نفس المعايير التي تطبقها المؤسسة وفروعها الأخرى في أوروبا، وعليه ترتفع تكلفة إنتاج المعلومات المحاسبية والمالية للفرع الموجود بالجزائر، وتصبح تكلفة إعداد قوائم مالية مجمعة ومراجعتها تشكل عبء على المؤسسة الأوروبية، قد يوازي وفر التكلفة الناتج عن نقل جانب من تكنولوجيا الإنتاج إلى الجزائر.

وتكون المؤسسة الأوروبية مجبرة على تقديم قوائم مالية مجمّعة، عندما تكون لديها رقابة على مؤسسة أخرى، سواء فروع تابعة لها كلية أو امتلاك جزء من رأسمالها أو القدرة على تحديد السياسات المالية والعملياتية لها، كما ينص على ذلك المعيار الدولي للمحاسبة رقم 27.

1-1-2- اختلاف قواعد التسجيل المحاسبي والتقييم

الاختلاف في المبادئ المحاسبية الخاصة بالتسجيل المحاسبي والتقييم وتعريف عناصر القوائم المالية بين الجانبين الجزائري والأوروبي، يؤدي إلى عدم تجانس مخرجات نظام المعلومات المحاسبي بين المؤسسة الأم في أوروبا والفرع التابع لها في الجزائر، ويؤدي إلى اختلاف المعالجات المحاسبية لنفس العمليات والأحداث، وعدم قابلية المعلومات المنشورة للمقارنة مع مختلف الفروع، ويؤدي ذلك إلى عدم الإفصاح الكامل والشفافية بالنسبة للمستثمر في المؤسسة الأوروبية عند نشر قوائمه ا المالية في البورصة، وبالتالي الافتقار إلى بيانات قابلة للتوحيد وإجراء المقارنات، ما يجعل من إمكانية أن تؤدي تلك القوائم إلى قرارات خاطئة، ولا تعكس الواقع الاقتصادي للمؤسسة، ومثال على ذلك الأصول المحصل عليها بواسطة قرض إيجاري، تعترف بها المؤسسة الأوروبية كأصل وتسجلها ضمن الأصول بالميزانية، وتؤثر على ذمة المؤسسة ووضعيتها المالية، على العكس من المخطط الوطني للمحاسبة.

وتتطلب هذه الاختلافات ضرورة إعادة مراجعة القوائم المالية للفرع، حتى تصبح معلوماته متجانسة مع باقي فروع المؤسسة، كما تظهر عند إعادة المعالجة والمحاسبة صعوبات خاصة بتسجيل وتقييم الأصول والخصوم بالقيمة العادلة، التي تختلف بشكل جوهري عن التكلفة التاريخية المعتمدة في المخطط الوطني للمحاسبة، بالإضافة إلى اختلافات وصعوبات في تحديد بعض القيم المطلوبة من المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، مثل الخسائر في القيمة، قيمة المنفعة، القيمة القابلة للتحصيل،...

إن عدم تجانس القوائم المالية والمعلومات المحتواة فيها وضرورة إعادة معالجتها وتوفيقها، من أجل إدخالها في القوائم المالية المجمّعة، يؤدي إلى ارتفاع تكلفة المعلومات المالية للفرع الموجود في الجزائر.

1-2- مزايا تطبيق النظام المحاسبي المالي للمؤسسات الأوروبية

تطبيق الجزائر للنظام المحاسبي المالي، ينتظر منه أن يسهم في تفعيل بيئة اقتصادية ملائمة، ويكون عاملا مساعدا للمؤسسات والاستثمارات الأوروبية في الجزائر.

1-2-1- التجانس في القواعد المحاسبية والقوائم المالية

تطبيق الجزائر للنظام المحاسبي المالي يجعل البيئة المحاسبية فيها متشابهة إلى حد بعيد مع البيئة المحاسبية الموجودة في الإتحاد الأوروبي، سواء من حيث المبادئ والقواعد الخاصة بالتسجيلات المحاسبية والتقييم التي تطبقها المؤسسات، وارتكازها على نفس الإطار التصوري للجنة المعايير الدولية للمحاسبة (IASC)، أو من حيث القوائم المالية المطلوبة، هذه الأخيرة تتشابه من حيث المحتوى والعدد المطلوب منها في الجزائر والإتحاد الأوروبي، وتشتمل على الميزانية، حساب النتائج، جدول تدفقات الخزينة، جدول تغيرات رؤوس الأموال الخاصة والملحق، وهي قابلة للمقارنة مع بعضها وتؤدي إلى تحقيق نفس الهدف، المتمثل في إعطاء صورة صادقة عن الوضعية المالية والأداء في المؤسسة.

ويُسهِّل هذا التجانس والتوافق على المؤسسة الأوروبية إعداد القوائم المالية المجمعة، التي تهدف أساسا لإمداد المساهمين والممولين للمؤسسة ككل، بما فيها الفروع التي تقع تحت سيطرتها وإشرافها، بالمعلومات المالية التي تخص الوضعية المالية والأداء والتدفقات النقدية للمؤسسة، وهنا يتم النظر للمؤسسة مع فروعها كوحدة محاسبية واحدة، ذلك أن القوائم المالية المجمعة للمؤسسة أكثر فائدة للمساهمين والممولين والدائنين للمؤسسة ككل من القوائم المالية المستقلة لكل فرع في المؤسسة.

كما يؤدي هذا التوافق إلى تخفيض المخاطرة وتكلفة مراجعة المعلومات عن فروع المؤسسات الأوروبية في الجزائر، وتخفيض تكلفة تحويل وترجمة قوائمها المالية إلى المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، وبالتالي تخفيض تكلفة التجميع عند إعداد الحسابات المجمّعة، نظرا لكون المعلومات المقدمة ذات أساس واضح، وتم إعدادها وفق معايير موحدة، كما يمكن للمؤسسات الأوروبية توفير معلومات هامة مثل المعلومة القطاعية، التي يتطلبها المعيار الدولي للمعلومة المالية رقم 08 " قطاعات التشغيل " وقبله المعيار الدولي للمحاسبة رقم 14 " المعلومة القطاعية "، الذي يتطلب معلومة مفصلة عن المؤسسة وفق المنطقة الجغرافية للفروع التابعة للمؤسسة، وعليه يمكّن هذا التوحيد من مراقبة الفرع الموجود في الجزائر بكل شفافية، ومعرفة الوضعية والأداء فيه، ومقارنته بالفروع الأخرى، وإمكانية وضع الخطط الطويلة على أساس ذلك.

1-2-2- الاحتفاظ بنفس أنظمة المعلومات المحاسبية

بعد تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الإتحاد الأوروبي بداية من سنة 2005، بدأت تظهر برمجيات الإعلام الآلي (Logiciels) المتوافقة مع المعايير المحاسبية المطبقة، وبدأ استعمالها من طرف المؤسسات، وعليه فإن استعمال المؤسسات في الجزائر لأغلب القواعد المحاسبية المطبقة في الإتحاد الأوروبي يشكّل عاملا محفزا لعمل المؤسسات الأوروبية في الجزائر، بعدم إجهادها في إنفاق أموال أخرى على إعداد برامج معلوماتية توافق البيئة المحاسبية المختلفة عن البيئة الأصلية في الإتحاد الأوروبي.

1-2-3- تخفيض تكاليف التدقيق والمراجعة

بما أن خضوع فرع المؤسسة الأوروبية بالجزائر لقواعد النظام المحاسبي المالي، يسهّل من مهمة التجميع المحاسبي للمؤسسة، وسهولة قراءة وفهم المعلومات المالية الصادرة وفقه، فإن ذلك يؤدي إلى الإسهام في تخفيض الأعباء الإضافية التي تنفق لهيئات المراجعة والتدقيق، من أجل إعادة معالجة وترجمة القوائم المالية، والتأكد من صحة الحسابات وتماشيها مع المبادئ المحاسبية، وهي تكلفة هامة تزيد من نفقات الفرع، وتؤثر على نتائج المؤسسة ككل.

1-2-4- تسهيل تحويل القوائم المالية بالعملة الأجنبية

من أجل شمول كل التعاملات في القوائم المالية المجمعة للمؤسسة، فإنه يجب تحويل التعاملات والقوائم المالية لكل الفروع والمؤسسات التابعة لها المُعدة بعملات أجنبية إلى عملة المؤسسة الأم، كما ينص على ذلك المعيار الدولي للمحاسبة رقم 21 " آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية "، حيث أن المؤسسة الموجودة بأوروبا تعد قوائمها المالية باليورو، بينما الفروع الموجودة بالجزائر فتعدها بالدينار[1]، وتكمن صعوبة تحويل القوائم المالية في تحديد سعر الصرف الواجب استخدامه ، وكيفية الاعتراف بتغيراته بين العملتين في القوائم المالية.

وتحوّل العمليات والقوائم المالية للفرع كما لو كانت عمليات المؤسسة الأوروبية تمت بعملة أجنبية كما يلي:[2]

- تحوّل الأصول والخصوم على أساس سعر الصرف السائد وقت إعداد القوائم المالية.
- تحوّل عناصر حساب النتائج على أساس سعر الصرف السائد في وقت حدوث التعامل.

[1] – قانون رقم 07-11، مرجع سبق ذكره، 2007، المادة 12.

[2] – المعيار الدولي للمحاسبة رقم 21: آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية.

- يسجل فرق الصرف ضمن رؤوس الأموال الخاصة.

2- دور النظام المحاسبي المالي في تشجيع المستثمرين الأوروبيين

إن الحاجة إلى جذب المستثمرين الأجانب، سواء كانو ا أفراد، مؤسسات أو هيئات، وسواء على شكل استثمار مباشر أو عن طريق البورصة، تستدعي بأن يكون هناك نظام مقبول لتقديم البيانات والمعلومات المالية، ذلك أن المستثمرين الدوليين ورغبتهم في البحث الدائم عن العوائد المرتفعة، وقدرتهم على المخاطرة والمغامرة، تدفعهم إلى البحث عن أسواق تمكنهم خبرتهم فيها من اتخاذ مواقف يكسبون من ورائها عوائد كبيرة، والجزائر التي تبحث بدورها عن تشجيع الاستثمارات الأجنبية والأوروبية، تعمل على منح الامتيازات إلى حد التنافس مع الدول الأخرى، لمنح التسهيلات للحصول على نصيب أكبر من الاستثمارات الأجنبية، وفتح الأسواق المالية والبورصات والعمل على تطويرها، والمشكلة التي تصاحب عمليات الاستثمار في المؤسسات هي صعوبة قراءة وفهم القوائم المالية المُعدة وفقا لقواعد المخطط الوطني للمحاسبة، وبغية ذلك يلجأ المستثمر للمحللين الماليين، وبالتالي تزداد تكلفة الاستثمار، ولهذا فإن تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، يؤدي إلى تخفيض هذه التكلفة والمخاطرة، لأن المعلومة المنشورة تكون مفهومة، ومنتجة وفق نظام محاسبي يتوافق مع التطبيقات المحاسبية في الإتحاد الأوروبي.

كما أن الحاجة الأساسية التي دعت إلى إصدار معايير محاسبية موحدة عالميا، هي توفير معلومة مالية موثوق بها دوليا وقابلة للمقارنة من طرف المستثمرين، وعليه فإن تطبيق هذه المعايير في الجزائر يسهم في تلبية هذه الحاجة، مع ضرورة إعطاء الأهمية للبورصة، وتفعيل دورها في الاقتصاد.

وبالتالي فإن التوافق المحاسبي بين الجزائر والإتحاد الأوروبي يمكن له أن يدعم اتفاق الشراكة من خلال توفير البيئة الملائمة لتشجيع الاستثمار من جهة، ومن جهة أخرى كذلك في إمكانية توجيه هذه الاستثمارات إلى القطاعات التي تعمل على زيادة الصادرات نحو الإتحاد الأوروبي أو تقليل الواردات، بالإضافة إلى أهمية هذا التوافق في تشجيع بنوك أوروبية متطورة تطبق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، بفتح فروع لها بالجزائر، وتمويل مؤسسات جزائرية، والمساهمة في تمويل عمليات التصدير.

3- أهمية تكييف النظام الجبائي

يؤدي تكييف القواعد الجبائية مع القواعد المحاسبية المنصوص عليها في النظام المحاسبي المالي والمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، إلى تسهيل تطبيقها على المؤسسات الأوربية المستثمرة في

الجزائر، وتحديد النتيجة الخاضعة للضريبة وتقليل الفروقات في طرق قياس أرباح فروع المؤسسات، التي تمر عبر التقيد بالمفاهيم الجديدة للاهتلاك، الخسائر في القيمة، الضرائب المؤجلة،...، بما يؤدي إلى زيادة شفافية القواعد الجبائية أمام المؤسسات والمستثمرين الأوروبيين.

المطلب الثاني: تفعيل الخوصصة، الحيازة والاندماج

يمكن للمؤسسات الجزائرية والأوروبية أن تقوم بعمليات الحيازة أو الاندماج مع بعضها البعض، للاستفادة المشتركة أو زيادة التنافسية، خاصة مع التوجه السائد نحو تشجيع القطاع الخاص ، وبالنظر للأهمية التي يحتلها هذا الأخير في اتفاق الشراكة، لكن في ظل اختلاف الطرق المحاسبية المطبقة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، فإنه يترتب على عملية الاندماج (Fusion) والحيازة (Acquisition) مشاكل محاسبية عديدة على المؤسسات تتطلب الاهتمام والدراسة، ومن أهمها مشاكل المحاسبة عن الشهرة المشتراة، والمشاكل المرتبطة بالتقييم.

1- أهمية النظام المحاسبي المالي في تفعيل الخوصصة مع الطرف الأوروبي

بغية تسريع الخوصصة وتفعيل مسارها يتعين إشراك المؤسسات الأجنبية، وخاصة الأوروبية منها، بغية العمل في إطار اتفاق الشراكة وجلب التكنولوجيا الحديثة لتطوير المؤسسات، وتنص بنود اتفاق الشراكة على التدعيم الأوروبي للقطاع الخاص، بغية النهوض به وتأهيله، وتدخل في هذا الإطار المساعدات والتسهيلات المقدمة من خلال برنامج ميدا وبنك الاستثمار الأوروبي.

ويمر بيع المؤسسة العمومية للقطاع الخاص عبر معرفة قيمة التنازل عنها، ومعرفة قيمة أصولها وخصومها، بحيث يكون الهدف من تقييمها هو تحديد السعر الحقيقي لممتلكاتها، وعليه فإن القوائم المالية التي توضح الصورة الصادقة والحقيقية عن المؤسسة، تزيد من ثقة المستثمر الأوروبي وتوقعاته حول المؤسسة، ويستطيع قراءة وفهم محتواها ومعرفة وضعيتها المالية بكل شفافية، واتخاذ قراراته على أسس سليمة، كما أن الاعتماد على نصوص المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في عملية التقييم، وبالخصوص القيمة العادلة التي تتمتع بقيمة اقتصادية ومصداقية على المستوى العالمي، يعط للأطراف الأوروبية الثقة حول عمليات التنازل عن المؤسسات ويزيد من شفافيتها.

الشكل الآخر للخوصصة يخص المؤسسات المسعّرة، من خلال تحويل الملكية عن طريق فتح رأسمال المؤسسات للمساهمين في البورصة، بما يؤدي إلى تنشيط السوق المالية، بحيث يمكن أن يحقق برنامج

الخوصصة الفعالية والنجاح إذا تم تطوير السوق المالية، لأن نجاح الخوصصة يتطلب توفير وتجنيد الأموال الكافية، وبوجود سوق للأوراق المالية يتم تجزئة رأس مال المؤسسة المراد خوصصتها إلى أسهم وسندات وعرضها على التداول، بحيث تتيح هذه الآلية للعديد من المستثمرين الجزائريين والأوروبيين شراء حصص حقوق ملكية، تمكنهم من المساهمة في المؤسسات المطروحة للخوصصة، لكن يجب على السوق المالية أن تلتزم بالضوابط التي تكفل حماية المستثمر، وأن تتم عمليات التداول في إطار الشفافية والإفصاح من خلال المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، التي صممت أساسا للعمل في الأسواق المالية، بما يمكن المتعاملين فيها من المقارنة بين المؤسسات.

2- النظام المحاسبي المالي يعالج عملية تجميع المؤسسات

في حالة حيازة مؤسسة أوروبية على مؤسسة جزائرية أو العكس، وكذلك عند اندماج مؤسسات جزائرية وأوروبية مع بعضها، فإن ذلك يتطلب تحديد قيمة المؤسسة المستهدفة وقيمة أصولها وخصومها من خلال قوائمها المالية، وعند تطبيق المؤسسا ت المعنية لنفس القواعد المحاسبية المتضمنة في المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية ، فإن ذلك يسهل من عملية التجميع بين المؤسسات، ويكفي فقط تطبيق المعايير المحاسبية التي تعالج ذلك، لاسيما المعيار الدولي للمعلومة المالية رقم 03 " تجميع المؤسسات ".

عند حيازة المؤسسات تظهر عدة مشاكل تخص الاختلافات حول المعالجة المحاسبية لهذه الحيازة، منها تحديد تكلفة الشراء، قياس مصاريف البحث والتطوير، تقييم الديون،...، إلا أن أهم عنصر هو فرق الحيازة المتمثل في الشهرة الموجبة " Goodwill"، والتي تنشأ في حالة حيازة وتجميع المؤسسات فقط[1].

عند المحاسبة عن الحيازة أو الشراء تنشأ الشهرة في حالة اختلاف تكلفة الشراء عن القيمة السوقية العادلة لصافي الأصول المشتراة، ويمكن لهذه الشهرة أن تكون موجبة أو سالبة، بحيث إذا كانت تكلفة الشراء أكبر من القيمة المحاسبية لصافي الأصول المشتراة، فإن الفرق يمثل شهرة موجبة، أما إذا كانت تكلفة الشراء تقل عن القيمة السوقية العادلة لصافي الأصول المشتراة، فإن الفرق بينهما يمثل شهرة سالبة[2].

[1]- المعيار الدولي للمعلومة المالية رقم 03: تجميع المؤسسات.

[2]- جورج دانيال غالى، طرق ومشاكل المحاسبة عن اندماج الشركات، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2002، ص: 66.

وتثير المعالجة المحاسبية للشهرة بعض التساؤلات، هل يتم الاعتراف بالشهرة كأصل ؟ وفي هذه الحالة ما هي فترة وطريقة الاهتلاك ؟ وهل من الضروري فحص قيمة الشهرة للتعرف على أي انخفاض في تلك القيمة ؟ وهنا يوضح مجلس المعايير الدولية للمحاسبة بأنه يعترف بالشهرة المشتراة كأصل في تاريخ الشراء ضمن الأصول غير الجارية، لكن رغم أنها ضمن الأصول الثابتة إلا أنها لا تخضع للاهتلاك، ويجرى عليها بدل ذلك فحص سنوي لمعرفة الخسارة في القيمة، وتنخفض الشهرة بالقيمة المتراكمة لهذه الخسائر[1]، وبالتالي فتطبيق هذا المعيار في الجزائر والإتحاد الأوروبي، يؤدي إلى توحيد وتسهيل الإجراءات والقواعد المحاسبية الخاصة بحيازة واندماج الشركات.

كذلك عند حيازة مؤسسة أوروبية على مؤسسة جزائرية أو اندماجهما، وبغية تحديد الشهرة، يتطلب ذلك تقييم أصول وخصوم المؤسسة المشتراة بالقيمة العادلة في تاريخ الحيازة عليها، التي يمكن معرفتها في حالة وجود سوق مالية فعّالة، رغم أن النظام المحاسبي المالي لا يفرض تطبيق القيمة العادلة على كل الأصول والخصوم، إلا أنه بدل ذلك يمكّن من إجراء تقييم قريب من القيمة العادلة والواقع الاقتصادي، وهو ما ينطبق على القيمة القابلة للتحصيل.

المطلب الثالث: تسهيل دخول المؤسسات الجزائرية إلى البورصات الأوروبية

يفرض الإتحاد الأوروبي على المؤسسات المسجلة والتي يتم تداول أسهمها في البورصات التابعة له، بأن تطبق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، من أجل حماية المستثمرين وزيادة ثقتهم بالأسواق المالية الأوروبية، وزيادة تداول رؤوس الأموال بها، وعليه فالمؤسسة الجزائرية يمكنها الاستفادة من هذه الأسواق المتطورة في طلب رؤوس الأموال، لأنها تطبق القواعد المحاسبية المطلوبة، وتوفر المعلومات الضرورية عنها للمستعملين لمعلوماتها، مع الأخذ بعين الاعتبار الشروط الضرورية الأخرى للدخول إلى هذه البورصات.

1- التداول في الأسواق المالية الأوروبية

تعتبر الأسواق المالية الأوروبية من بين الأسواق المتطورة عالميا في مجال التمويل، نظرا لارتفاع معدلات الادخار بها، وانخفاض تكلفة التمويل الناتجة عن الاستقرار الاقتصادي والسياسي الذي تتمتع به دول الإتحاد الأوروبي مقارنة بدول أقل استقرارا، ويمكن للمؤسسات الجزائرية التي تبحث عن التمويل

[1]- Catherine MAILLET-BAUDRIER, Anne LE MANH, Op-cit, 2007, p: 174.

لعملياتها محليا وأوروبيا بأن تلجأ لهذه الأسواق، وسوف يكون هذا التمويل مقابل الالتزام بالشروط التي تفرضها القوانين الأوروبية، ومنها السماح فقط للمؤسسات التي تطبق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية بالتسجيل في البورصة، ويكون ذلك مكلفا في حالة وجود اختلاف في الأنظمة المحاسبية المطبقة، لأنه يتطلب إعداد مجموعة من القوائم المالية المُعدة حسب المباد ئ المحاسبية المطبقة في الدول الأوروبية، وكمثال على ذلك ما تحملته المؤسسة الألمانية "دايملر بنـــز Daimler Benz" في سنة 1993، عند دخولها وتسجيلها في بورصة نيويورك، من تكاليف ناتجة عن تحويل القوائم المالية من المحاسبة الألمانية إلى المحاسبة الأمريكية، حيث توقعت لأجل ذلك إنفاق ما بين 15 مليون إلى 20 مليون دولار كل سنة بعد ذلك[1].

2- النظام المحاسبي المالي يسمح بتقديم المعلومات المطلوبة من المستثمرين والمقرضين

بعض المؤسسات الجزائرية القوية التي لديها مخططات للنمو والتوسع في الخارج مثل شركة سوناطراك، يوفر لها تطبيق النظام المحاسبي المالي سهولة دخول الأسواق المالية الأوروبية وطلب رؤوس الأموال، بفضل تقديم معلومات مالية مفيدة لأصحاب هذه الأموال.

2-1- المستثمرين

تطبيق نصوص المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، يعتبر كضمان من المؤسسات الجزائرية في تقديم معلومات موثوق بها للمستثمرين في الأسواق المالية الأوروبية، ويؤدي إلى زيادة مصداقية وسهولة فهم المعلومات المالية المنشورة، ويزيد من إمكانية اعتماد المستثمرين عليها في اتخاذ قراراتهم الاستثمارية بناءا على أسس سليمة، ويعني ذلك وجوب عرض المعلومات التي تسمح لهم بتقييم مقدرة المؤسسة على توزيع أرباح الأسهم ، والتنبؤ باتجاهات التوزيعات المستقبلية للأرباح، والتوقعات حول الإيرادات والتدفقات النقدية المستقبلية، التي تتوقف بدورها على مقدرة تلك المؤسسة توليد تدفقات نقدية، باعتبار أن مقدمي رؤوس الأموال يهتمون بالأرباح والعوائد المتوقعة من الاستثمار والمخاطر المرتبطة به، ويحتاج ذلك إلى معلومات أساسية تمكن من اختيار الاستثمارات الجيدة، بفضل إمكانية إجراء المقارنة بين عدة مؤسسات في البورصة.

تقريبا كل عناصر القوائم المالية تهدف إلى توضيح الواقع المالي للمؤسسة المستهدفة، بما يفيد المستثمر في اتخاذ قراراته الاقتصادية المتعلقة بها، فبالإضافة إلى الميزانية التي تمكّن من معرفة الوضعية المالية للمؤسسة، وحساب النتائج الذي يبين الأداء، نجد عنصرا آخرا لم يكن موجودا في المخطط الوطني للمحاسبة، وهو جدول تغيرات رؤوس الأموال الخاصة، الذي يعط تحليلا مفصلا لمجمل التحركات التي

[1]- ثناء القباني، مرجع سبق ذكره، 2003، ص: 151.

تمس عناصر الأموال الخاصة المعبرة عن أموال المساهمين، ويمكّن من معرفة قيمة الثروة المحدثة للمساهم، بالإضافة إلى الملحق الذي يحتوي على كل التفاصيل اللازمة.

2-2- المقرضين

يحتاج المقرضون إلى قدر كبير من المعلومات عند اتخاذ قرار بإقراض مؤسسة معينة، ويتعين على القوائم المالية لهذه المؤسسة أن تفي بالاحتياجات من هذه المعلومات، في صورة مؤشرات على مقدرة المؤسسة على السداد، وبالتالي اهتمام مباشر بمقدرة المؤسسة على توليد التدفقات النقدية، ويتطلب ذلك معلومات أساسية مماثلة لما يحتاجه المستثمرون لاتخاذ قراراتهم.

أهم الهيئات التي تزود المؤسسات بالتمويل هي البنوك والبورصات، وفي حالة توجه المؤسسات الجزائرية إلى البنوك الأوروبية من أجل الإقراض أو القيام بعمليات مالية عن طريق هذه البنوك، فإن هذه الأخيرة يكون باستطاعتها الحصول على المعلومات اللازمة لاتخاذ القرار من القوائم المالية للمؤسسة، ذلك أن إعداد هذه الأخيرة باستعمال مبادئ وقواعد المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، يشكل ضمان أولي على مصداقية المعلومات المعبرة عن الوضعية المالية الحقيقية للمؤسسة، ويقلل من المخاطرة للبنوك الأوروبية، التي تعمل بنفس المعايير مع المؤسسات الأوروبية.

وخلافا لاهتمام المساهمين والمستثمرين بالأرباح، فإن البنوك تهتم أساسا بالسيولة والملاءة، لمعرفة قدرة المؤسسة على السداد، ودراسة الوضعية المالية والمؤشرات والنسب المالية التي توضّح ذلك، ويتم التركيز بالأساس على الميزانية ودراسة الهيكلة المالية، بما يفيد البنك في التنبؤ بقدرة المؤسسة على النجاح في تأمين التمويل، وزيادة على ذلك توفر المؤسسات الجزائرية جدول تدفقات الخزينة، الذي يعتبر عنصرا جديدا مقارنة بالمخطط الوطني للمحاسبة، وكذلك الملحق، واللذا ن يعززان المعلومات المتضمنة في الميزانية.

المطلب الرابع: رفع تنافسية المؤسسات الجزائرية

تتطلب المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية إفصاح شامل، واضح وشفاف عن نتائج ووضعية أنشطة المؤسسة، بنشر معلومة مالية مفهومة وسهلة القراءة من قبل مستعملي القوائم المالية على المستوى الدولي، يمكنهم على أساسها اتخاذ القرارات وإجراء المقارنات، هذه المقارنات تسمح للمستثمرين بالمفاضلة بين الاستثمارات واختيار الأفضل، وعليه تجد المؤسسات نفسها مجبرة على العمل

لأن تكون أحسن حتى تتحصل على ثقة المستثمرين، في بيئة اقتصادية تتميز بالانفتاح على المنافسة بين الجانبين الجزائري والأوروبي.

1- إمكانية إجراء المقارنات بين المؤسسات الجزائرية والأوروبية

من الواضح أن استخدام قواعد محاسبية مختلفة يجعل القوائم المالية التي تصدرها المؤسسات الجزائرية غير قابلة للمقارنة مع نظيراتها الأوروبية، حيث تكون المعلومات الصادرة مفيدة إذا أمكن مقارنتها بمعلومات مؤسسات أخرى، لأن اختلاف الأساليب يعطي نتائج متباينة عن نفس الحقائق الاقتصادية، ما قد يؤدي إلى نتائج مضللة وسوء فهم، فالمستثمر الحالي قد يرغب في اتخاذ قرار فيما إذا كان يستمر في استثمار أمواله في المؤسسة أو يتخلص من الأسهم التي يحملها، ويتحول إلى مؤسسة أخرى توفر له أحسن البدائل، وكذلك المستثمر المرتقب يفاضل بين استثمار أمواله في المؤسسة أو مؤسسات أخرى، ومثل هذه القرارات تستلزم أن تكون المعلومات قابلة للمقارنة حتى يمكن الاعتماد عليها، وبالتالي فتطبيق المؤسسات الجزائرية والأوروبية لنفس القواعد والمعايير المحاسبية في ظل الشراكة وانفتاح الأسواق على المنافسة، يجعل من هذه المؤسسات تعمل في بيئة متشابهة ومتجانسة من حيث مخرجات النظام المحاسبي، بما يساعد المستعملين للمعلومة المالية في إجراء المقارنات بين وضعيات ونتائج وأداءالمؤسسات الأوروبية والجزائرية بكل شفافية، واتخاذ قرارات صائبة في الوقت المناسب على أساسها.

2- أهمية القابلية للمقارنة في تحسين أداء المؤسسات الجزائرية ورفع تنافسيتها على رؤوس الأموال

إمكانية المستثمر في انتقاء أفضل الاستثمارات بين عدة مؤسسات أوروبية وجزائرية في البورصة، من خلال إجراء المقارنات التي يسمح بها توفر القوائم المالية المتجانسة، والتي تعكس الوضعية المالية والنتائج الحقيقية للمؤسسات، تجعله يبحث دائما عن الوضعية الأحسن مكافأة لأمواله التي يريد استثمارها، وبالنظر لطبيعة سوق الأسهم التي تتميز عادة بالتقييم المستمر تقريبا لسعر السهم وإمكانية الشراء والبيع في أي لحظة، ولأن المعلومات التي يتحصل عليها المساهمين قد تنعكس بسرعة في الأسعار مبرزة بذلك فرص الاستثمار المربحة، فإن ذلك يجعل من عملية الاستثمار في الأسهم تفرض سلوكا معينا من الانضباط على المؤسسات، مما يؤدي إلى فعالية أكبر في تخصيص رأس المال، وعلى المؤسسات الجزائرية أن تلتزم بغية ذلك بمعايير الأداء الجيد.

فعندما تكون المؤسسات الجزائرية تتنافس مع نظيراتها الأوروبية على السوق، فإنها تتنافس كذلك أمام المستثمرين والمقرضين في السوق المالية على استقطاب رؤوس الأموال، ويكون انتقاء المؤسسات التي

تكون أكثر فعالية وقدرة على تحقيق الربح والتي تتصف بالأداء العالي، وتعمل في سوق تنافسية ولها قدرة أكثر على البقاء، وهنا يكون أمام المؤسسات الجزائرية التي ترغب في الحصول على هذا التمويل، أن تظهر نقاط القوة التي تجذب أصحاب رؤوس الأموال لأسهمها، وعليه تصبح المؤسسة مجبرة بالعمل على تحقيق أداء ونتائج أفضل لمكافئة أموال المستثمرين، حتى تجلب وتحافظ على ثقتهم، مما يؤدي إلى زيادة الطلب على أسهمها، باعتبار أن قيمة هذه الأخيرة تعكس حتما الوضعية المالية للمؤسسة في سوق مالية ذات كفاءة، وباعتبار كذلك أن المعلومة المنشورة وفق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية تؤدي إلى توضيح الصورة الحقيقية لوضعية المؤسسة ونتائجها بكل شفافية.

وعليه فإن الأداء الجيد للمؤسسات الجزائرية وقدرتها على تحقيق الأرباح، يجعلها في موقع جيد مع المؤسسات الأوروبية القوية، في طلب والحصول على الأموال عن طريق السوق المالية، ذلك أن تنافسية المؤسسات في الوقت الراهن ترتبط بضرورة التمتع بموقع مالي جيد وسيولة كبيرة تسمح لها بتحسين مكانتها محليا ودوليا، حيث تعطي رؤوس الأموال للمؤسسة هامش أكبر للمناورة والقدرة على المبادرة وتجسيد خياراتها الاستراتيجية، وهذا يتطلب ضرورة الاسراع في تفعيل بورصة الجزائر، وزيادة دورها في الاقتصاد.

المطلب الخامس: زيادة الخدمات المحاسبية وتنقل الأشخاص

يسعى اتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي من بين أهدافه إلى تحرير تجارة الخدمات بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، ومن ضمنها الخدمات المحاسبية، التي أدى بروز المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية إلى التطور في مفاهيمها عبر العالم، بشكل يسمح لممارسي مهنة المحاسبة المتمكنين من هذه المعايير بأداء خدماتهم عبر العالم، خاصة بالنسبة للدول السباقة لاستعمال هذه المعايير كدول الإتحاد الأوروبي.

1- المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية تزيد من حركة الخدمات المحاسبية

يعد قطاع المحاسبة من القطاعات التي تتأثر بتحرير تجارة الخدمات بين الجانبين الجزائري والأوروبي في إطار اتفاق الشراكة ، وينتظر أن يزداد انفتاح هذا القطاع على الشركاء الأوروبيين والممارسين للمحاسبة سواء أشخاص أو شركات ومكاتب، بما يمكّن من الاستفادة من خبراتهم في تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، بحيث يعد فتح قطاع الخدمات وتطبيق النظام المحاسبي المالي في

الجزائر فرصة مواتية للممارسين لمهنة المحاسبة الأوروبيين للعمل في بيئة محاسبية جديدة، تفيدهم فيها خبرتهم من تطبيق المعايير في الإتحاد الأوروبي منذ سنة 2005، وتكسبهم تفوق وميزة تنافسية على نظرائهم الجزائريين المتعودين على بيئة محاسبية تستند إلى المخطط الوطني للمحاسبة.

ويمكنهم ذلك من مرافقة المؤسسات الجزائرية في عملية الانتقال لتطبيق النظام المحاسبي المالي، والاستثمار الأجنبي المباشر وخاصة الأوروبي في الجزائر من جانب المحاسبة والتدقيق، والمحاسبة والتقييم عن العمليات التي تتم في الجزائر حسب المعايير المحاسبية الأوروبية والعالمية، بما يفيد الجزائر في نقل الخبرات والتكنولوجيا الحديثة القادمة من الإتحاد الأوروبي فيما يتعلق بأداء المهنة.

ويمكن لهذا الأمر أن يخلق تنافسية بين الممارسين لمهنة المحاسبة الجزائريين والأوروبيين، تؤدي إلى تحسين أداء المهنة وتطويرها مستقبلا، وتخفيض تكلفة المراجعة والتدقيق ورفع أدائه، وإعطاء حافز لتنمية مهارات وقدرات العاملين بمكاتب المحاسبة والمراجعة الجزائرية لمواجهة المنافسة الدولية. كما يمكن للخدمات المحاسبية الجزائرية الانتقال إلى الجانب الأوروبي، ومنافسة ممارسي المهنة في أوروبا، ذلك أن تطبيق معايير محاسبية موحدة على المستوى الدولي، يؤدي إلى تأهيل محاسبين يمكنهم العمل في الأسواق الدولية.

ويمكن للمؤسسات الأوروبية والأجنبية المستثمرة في الجزائر الاستعانة بمحاسبين وممارسين من داخل الجزائر، دون الحاجة إلى جلب محاسبين من الدول الأوروبية، ومن شأن فتح الخدمات المحاسبية كذلك أن يساعد الجزائر في الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة، باعتبار أن هذه الأخيرة تنادي بتحرير الخدمات للدول التي تريد الانضمام إليها.

2- المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية وتنقل الأشخاص

بالإضافة إلى أن اتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي يعمل على تشجيع الانتقال الحر للسلع والخدمات ورؤوس الأموال، فإنه ينظم كذلك تنقل الأشخاص بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، خاصة للفئات المرغوبة من إطارات، طلبة ورجال أعمال، بمن فيهم ممارسي المحاسبة، والذين يستفيدون من تسهيلات في منح التأشيرات للإتحاد الأوروبي [1]، وكذلك بالنسبة لتنقل الأشخاص من الإتحاد الأوروبي إلى الجزائر.

ويكون تأثير التوافق المحاسبي بين الإتحاد الأوروبي والجزائر على تنقل الأشخاص، من خلال تنقل ممارسي مهنة المحاسبة الأوروبيين إلى الجزائر وفتح مكاتب للمحاسبة والمراجعة لمساعدة المؤسسات

[1]- يومية الخبر الجزائرية الصادرة بتاريخ 11 نوفمبر 2007، ص: 05.

الجزائرية والتصديق على حساباتها، بالنظر للتجربة الأوروبية في هذا المجال، والمساعدة في التكوين والتأهيل للمحاسبين الجزائريين، ومرافقتهم في تطبيق النظام المحاسبي المالي، إضافة إلى استغلالهم للبيئة المحاسبية الجديدة المشابهة لبيئتهم الأوروبية في زيادة خدماتهم المحاسبية، وكذلك بالنسبةللممارسين الجزائريين لمهنة المحاسبة بالتنقل لأوروبا بغية إجراء التكوين والتربصات، والقيام بالخدمات المحاسبية.

هناك إمكانية كذلك للتعاون بين المؤسسات الجزائرية والأوروبية في مجال تكوين الإطارات المحاسبية، والتعاون بين المدارس والجامعات لترقية التعليم المحاسبي في الجزائر، والتعاون بخصوص التكوين والتربصات للمكونين والطلبة حول المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية.

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل يتبين بأن الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، تشكل فرصة متاحة للجزائر في ترقية الصادرات وجلب الاستثمارات الأوروبية، ويمر ذلك عبر تكييف البيئة الاقتصادية بما يتناسب مع متطلبات الاندماج في الاقتصاد العالمي، والتي من ضمنها تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية من خلال النظام المحاسبي المالي في بداية سنة 2010، والتي تأتي بعد خطوة مماثلة من دول الإتحاد الأوروبي بتطبيق هذه المعايير في بداية سنة 2005.

ينتج عن هذا التطبيق تأثيرات على عدة جوانب مرتبطة بالمحاسبة، من خلال التأثير على الممارسات التي كانت تعتمد على مبادئ وقواعد المخطط الوطني للمحاسبة، لاسيما النظام الجبائي الجزائري، المؤسسات ومهنة المحاسبة، والتي ينبغي تكييفها لتكون مهيأة عند تطبيق النظام المحاسبي المالي، بما يسمح بتوفيق البيئة المحاسبية في الجزائر مع البيئة المحاسبية في الإتحاد الأوروبي، بحيث يؤدي هذا التوافق إلى تعزيز الشراكة بين الجانبين، من خلال تدعيمه لبعض الجوانب المرتبطة باتفاق الشراكة.

فالمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية توفر بيئة ملائمة من الجانب المحاسبي للاستثمار الأوروبي وانتقال رؤوس الأموال، لأنها تجعل التطبيقات المحاسبية متجانسة، بما يزيل العقبات المرتبطة بالمحاسبة أمام المؤسسات الأوروبية عند الاستثمار بدون تحمل أعباء إضافية على ذلك، وزيادة الثقة حول المعلومة المالية الصادرة في الجزائر، باعتبار أنها ترتكز على نفس القواعد المطبقة في الإتحاد الأوروبي.

وتؤدي المعايير إلى تسهيل عمليات الحيازة والاندماج بين المؤسسات من الجانبين وأهمية ذلك في تفعيل الخوصصة بالجزائر، التي يعمل اتفاق الشراكة على ترقيتها، بفضل شفافية التقييم وإتباع نفس المبادئ والقواعد المحاسبية، ويمكّن تطبيق نفس المعايير من تكييف القوائم المالية للمؤسسات الجزائرية لتجعلها مشابهة لنظيراتها الأوروبية، وتساعدها بذلك في دخول الأسواق المالية الأوروبية وطلب رؤوس الأموال منها، نظرا لمتطلبات هذه الأسواق بتطبيق المعايير على المؤسسات التي تريد الدخول والتسجيل فيها، وهو ما يتطلب منها أن تكون لديها تنافسية ومؤشرات ايجابية في مواجهة منافسة المؤسسات الأوروبية في الحصول على ثقة المستثمرين الباحثين عن أفضل مكافأة لأموالهم.

كما تمكّن المعايير كذلك من تنشيط حركة الخدمات وبالضبط الخدمات المحاسبية، خاصة في اتجاه الجزائر على المدى القصير نظرا لحداثة تطبيق هذه المعايير فيها، بما يؤدي إلى تطوير مهنة المحاسبة وزيادة تنافسيتها، ومن شأنه كذلك أن يدعم انضمام الجزائر للمنظمة العالمية للتجارة.

الخاتمة

تمهيد

نتيجة للتحولات الاقتصادية التي تشهدها الجزائر، بالانتقال من نظام الاقتصاد المخطط إلى نظام اقتصاد السوق، أصبح المخطط الوطني للمحاسبة لا يساير هذه التحولات ولا يستجيب لمتطلباتها بالشكل اللازم، ذلك أنه صمم أساسا للعمل في فترة التخطيط الاقتصادي، وتوجه المعلومة المحاسبية الصادرة وفقه عن المؤسسات نحو الدولة بهيئاتها المختلفة في المقام الأول، بما يفيد في تحديد الضرائب المفروضة على المؤسسات، والاستفادة من المعطيات المحاسبية لأغراض التخطيط الاقتصادي، لكن مع التحول نحو اقتصاد السوق، أصبحت المعلومة المحاسبية والمالية أداة هامة في اتخاذ القرارات لعدة أطراف داخل وخارج المؤسسة، وعلى رأس هذه الأطراف المستثمرين لأموالهم في المؤسسة، في ظل التوجه السائد نحو الخوصصة التي تعتبر من أهم مميزات اقتصاد السوق، وفي ظل الانفتاح الاقتصادي والمحاولات الرامية لتحقيق الاندماج في الاقتصاد العالمي، الذي أصبحت الممارسة المحاسبية فيه مستندة إلى معايير محاسبية دولية، تتمثل في المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/IFRS)، التي تعمل على توفير معلومة مالية مفهومة، شفافة، موثوق بها وقابلة للمقارنة على الصعيد الدولي، بما يفيد المستثمرين في اتخاذ القرارات في الأسواق المالية الدولية، وعليه أصبح من اللازم القيام بإصلاح محاسبي، مع الأخذ بعين الاعتبار البيئة الوطنية من جهة في محاولة لتجاوز نقائص المخطط الوطني للمحاسبة، والبيئة الدولية من جهة أخرى بغية الاستفادة من معايير محاسبية موثوق بها ومعترف بجودتها عالميا من خلال هذه المعايير.

وقامت الجزائر في سياق تطبيق هذه المعايير بإعداد النظام المحاسبي المالي المقرر تطبيقه في بداية سنة 2010، الذي يأخذ بجزء كبير من نصوص المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، من حيث الإطار التصوري، المبادئ والقواعد المحاسبية والقوائم المالية، والذي من المؤكد أنه يحمل انعكاسات ناتجة عن تغير الممارسات والتطبيقات المحاسبية، تبعا لتغير مفاهيم، مبادئ وقواعد التسجيل المحاسبي والتقييم، وهو ما ينعكس تأثيره على الجوانب المرتبطة بالمحاسبة، والمتمثلة أساسا في المؤسسات باعتبارها قاعدة تطبيق المعايير الجديدة، والنظام الجبائي المرتبط ارتباط وثيق بالنظام المحاسبي، بالإضافة إلى مهنة وممارسة المحاسبة، وهو ما يجعل من الضروري العمل على تكييف البيئة التي تشمل هذه الجوانب مع متطلبات النظام المحاسبي المالي، حتى تتم الاستفادة من المزايا التي يوفرها هذا الأخير وطنيا ودوليا، وما لذلك من أهمية في تحقيق توافق البيئة المحاسبية في الجزائر مع البيئة المحاسبية الدولية، وبالأخص البيئة في دول الإتحاد

الأوروبي التي يربطها بالجزائر اتفاق شراكة، وأهمية هذه البيئة المتوافقة دوليا في إزالة العراقيل والصعوبات المرتبطة بالمحاسبة.

وجاء موضوع البحث للإجابة على التساؤل الرئيسي التالي: **ما مدى أهمية تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/IFRS) في الجزائر، في ظل الشراكة مع الإتحاد الأوروبي ؟**

النتائج

من خلال هذا البحث نستخلص النتائج التالية:

– أصبح المخطط الوطني للمحاسبة الذي كان يستجيب لاحتياجات فترة سابقة لا يساير وغير ملائم للظروف الاقتصادية الجديدة في الجزائر، بعد الإصلاحات الاقتصادية الرامية للتحول إلى اقتصاد السوق، وأصبحت المعلومة المحاسبية لا تتوافق مع متطلبات الانفتاح على العالم الخارجي، لذلك أصبح إصلاحه ضروريا لمسايرة المستجدات والتحولات على الصعيد الوطني والدولي.

– أهم ما يميز المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية هو أنها مستمدة من نموذج التوحيد المحاسبي الأنكلوسكسوني، تفضيلها لمصلحة المستثمرين، إعطائها نظرة اقتصادية للمؤسسة، ومساعدتها في اتخاذ القرارات.

– تهدف المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية إلى مساعدة المستثمرين الدوليين في اتخاذ قرارات الاستثمار في الأسواق المالية العالمية، بتوفير معلومة مالية شفافة وموثوق بها وقابلة للمقارنة دوليا عن الوضعية المالية والأداء في المؤسسات.

– تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الجزائر يكون من خلال النظام المحاسبي المالي المتوافق معها، والذي يأخذ بعين الاعتبار جزءا كبيرا منها فيما يتعلق بالإطار التصوري، المبادئ المحاسبية، قواعد التسجيل والتقييم والقوائم المالية.

– المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية تكون لها فعالية أكبر بوجود الأسواق المالية النشطة.

– تشترك الجزائر والإتحاد الأوروبي زيادة على أنهما طرفي اتفاق الشراكة، في تطبيقهما للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية.

– ينعكس تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الجزائر، بشكل أساسي على الجوانب المرتبطة بالمحاسبة، لاسيما المؤسسات، النظام الجبائي وممارسة وتعليم المحاسبة، من خلال التأثير على التطبيقات والممارسات التي كانت تستند إلى قواعد المخطط الوطني للمحاسبة، التي تتعرض للتغيير في

النظام المحاسبي المالي، بما يجعل تكييف هذه الجوانب وتحضيرها لعملية التطبيق، من المتطلبات التي تشكل عامل أساسي يؤدي إلى تحقيق توافق البيئة المحاسبية في الجزائر مع البيئة المحاسبية في الإتحاد الأوروبي.

– يؤدي تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الجزائر إلى تعزيز الشراكة مع الإتحاد الأوروبي.

– تظهر أهمية تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الجزائر بالنسبة للشراكة مع الإتحاد الأوروبي، من خلال توفيق البيئة المحاسبية في الجزائر مع البيئة الأوروبية من جهة، ومن جهة أخرى في انعكاس البيئة المحاسبية الجديدة على مختلف جوانب الشراكة، بإزالة العراقيل والصعوبات التي تسببها اختلاف التطبيقات المحاسبية، بما يسمح بقراءة واضحة وشفافة للبيئة المحاسبية في الجزائر، وتقديم معلومات متجانسة قابلة للمقارنة وموثوق بها دوليا.

– تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية يؤدي إلى توفير بيئة ملائمة للاستثمارات الأوروبية وفتح فروع للمؤسسات الأوروبية للاستثمار في الجزائر، وتسهيل انتقال رؤوس الأموال إلى الجزائر.

– تتمكن المؤسسات الجزائرية بفضل هذه المعايير من إمكانية دخول الأسواق المالية الأوروبية، التي من بين شروطها تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية على القوائم المالية للمؤسسات، ويسمح ذلك للمؤسسات الجزائرية من إدراجها في أسواق مالية متطورة وطلب رؤوس أموال منها.

– تساعد المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في إمكانية إجراء عمليات الحيازة والاندماج بين المؤسسات الأوروبية والجزائرية، وتفعيل الخوصصة بالجزائر، نظرا لوضوح قواعد التقييم المالي وقبولها الدولي، وما يوفره ذلك من شفافية.

– يسمح تطبيق هذه المعايير بإمكانية إجراء المقارنات بين المؤسسات الأوروبية والجزائرية في بيئة اقتصادية مشتركة ومنفتحة، بما يتطلب من المؤسسات الجزائرية ضرورة التمتع بقدرة تنافسية أكبر لزيادة الأداء وإرضاء المستثمرين فيها.

– تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية يمكّن من زيادة التجارة في الخدمات المحاسبية وتنقل الممارسين للمحاسبة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي.

التوصيات والاقتراحات

بناءاً على هذه النتائج يمكن تقديم التوصيات التالية:

– الإسراع في إصدار قرار يوضح كيفية تطبيق النظام المحاسبي المالي، حتى تتم دراسته واستيعابه من طرف المعنيون بالتطبيق.

- تكييف الإطار القانوني والتشريعي مع المستجدات التي جاء بها النظام المحاسبي المالي.
- التواصل مع التطورات والمستجدات التي تأتي بها المعايير والشروحات الجديدة التي تصدر عن مجلس المعايير الدولية للمحاسبة، وتكييف النظام المحاسبي المالي معها.
- الإسراع في تحضير المؤسسات وممارسو المحاسبة وإقامة التربصات والتكوين للإطارات والمحاسبين وكذلك المكونين والدارسين للمحاسبة، بشكل جيد قبل تطبيق النظام المحاسبي في سنة 2010.
- الاستفادة من تجارب الدول الأوروبية في تكييف وتحضير البيئة الملائمة لتطبيق النظام المحاسبي المالي.
- العمل على تطوير بورصة الجزائر وتفعيل دورها في تمويل المؤسسات، والانضمام للمنظمة الدولية لهيئات تداول الأوراق المالية.
- على المؤسسات تكييف أنظمة معلوماتها المحاسبية.
- انضمام الجزائر لمجلس المعايير الدولية للمحاسبة والاتحاد الدولي للمحاسبين.
- إعطاء دور فعّال للممارسين لمهنة المحاسبة في التوحيد المحاسبي في الجزائر.

أفاق البحث

بعد دراستنا لهذا الموضوع، تظهر لنا إمكانية المواصلة بالبحث فيه من عدة جوانب، يمكن لها أن تكون محل إشكاليات لبحوث مستقبلية تستحق الدراسة، وذلك بالتطرق للمواضيع المتعلقة بتكييف النظام الجبائي الجزائري مع النظام المحاسبي المالي، ودور النظام المحاسبي المالي في العمل على تفعيل سوق البورصة في الجزائر، بالإضافة إلى أهمية المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في تعزيز الحوكمة بالمؤسسات.

ونأمل في الأخير أن نكون قد وفقنا في اختيار موضوع البحث ومعالجته، والله ولي التوفيق.

المراجع

1- الكتب

1-1- باللغة العربية

- بدوي محمد عباس، الأميرة إبراهيم عثمان، دراسات في قضايا ومشاكل محاسبية معاصرة ، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2000.

- بوتين محمد، المحاسبة العامة للمؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2005.

- البيومي محمود محمد عبد السلا م، المحاسبة والمراجعة في ضوء المعايير وعناصر الإفصاح في القوائم المالية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2003.

- تشوي فردريك، كارول آنّ فروست، جاري ميك، المحاسبة الدولية، تعريب محمد عصام الدين زايد، مراجعة أحمد حامد حجاج، دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية، 2004.

- حماد طارق عبد العال، التقارير المالية أسس الإعداد والعرض والتحليل، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2002.

- دانيال غالى جورج، طرق ومشاكل المحاسبة عن اندماج الشركات ، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2002.

- القباني ثناء، المحاسبة الدولية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2003/2002.

- كتوش عاشور، المحاسبة المعمقة وفقا للمخطط المحاسبي الوطني ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.

- نور أحمد محمد، مبادئ المحاسبة المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003.

1-2- باللغة الفرنسية

- BRUN Stéphan, L'essentiel des Normes Comptables internationales IAS/IFRS, Gualino éditeur, Paris, 2004.

- COLASSE Bernard, Harmonisation comptable internationale, dans encyclopédie de comptabilité, contrôle de gestion et audit, économica, Paris, 2000 .

- COLASSE Bernard, Comptabilité générale: PCG 1999 et IAS, économica, Paris, 2001.
- DES ROBERT Jean-François, François MÉCHIN, Hervé PUTEAUX, Normes IFRS et PME, Dunod, paris, 2004.
- HEEM Grégory, Lire les états financiers en IFRS, éditions d'Organisation, Paris, 2004.
- LANGOT Jacqueline, Comptabilite anglo saxonne, normes, mécanismes et documents financiers, économica, Paris, 3ème édition, 1997.
- LASSÈGUE Pierre, Gestion de l'entreprise et comptabilité, Dalloz, paris, 11ème édition, 1996.
- MAILLET-BAUDRIER Catherine, Anne LE MANH, les normes comptables internationales IAS/IFRS, BERTI éditions, Alger, 2007.
- NAHMIAS Muriel, l'essentiel des normes IAS/IFRS, éditions d'organisation, paris, 2004.
- SACI Djelloul, Comptabilité de l'entreprise et système économique, l'expérience Algérienne, O.P.U, Alger, 1991.

2- الرسائل والأطروحات

2-1- باللغة العربية

- بن بلغيث مداني، أهمية إصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية - بالتطبيق على حالة الجزائر - ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2004.

2-2- باللغة الفرنسية

- BOURAOUI Nassiba, Nécessité d'une réforme comptable en Algérie dans le cadre du passage de l'économie planifiée à l'économie de marché, mémoire de magistère en sciences de gestion, option finances, l'école supérieure de commerce, Alger, 2004.
- MEROUANI Samir, Le projet du nouveau système comptable Algérien, Anticiper et préparer le passage, mémoire de magistère en sciences de gestion, option management, l'école supérieure de commerce, Alger, 2006/2007.

3- النصوص التشريعية والتنظيمية

3-1- باللغة العربية

- أمر رقم 75-35 مؤرخ في 29 أفريل 1975 يتضمن المخطط الوطني للمحاسبة.
- قرار مؤرخ في 23 جوان 1975 يتعلق بكيفية تطبيق المخطط الوطني للمحاسبة.
- أمر رقم 75-59 مؤرخ في 26 سبتمبر 1975 يتضمن القانون التجاري.
- المرسوم التنفيذي رقم 96-318 مؤرخ في 25 سبتمبر 1996، يتضمن إنشاء المجلس الوطني للمحاسبة.
الأمر رقم 96-27 مؤرخ في 09 ديسمبر 1996، يعدل ويتمم الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 والمتضمن القانون التجاري.
- القرار المؤرخ في 09 أكتوبر 1999، يتضمن توافق المخطط الوطني للمحاسبة مع نشاط الشركات القابضة وتجميع حسابات المجمّع.
- المرسوم الرئاسي رقم 05 -159 المؤرخ في 27 أفريل 2005، المتضمن التصديق على اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي.
- قانون رقم 07-11 مؤرخ في 25 نوفمبر 2007 يتضمن النظام المحاسبي المالي.
- المرسوم التنفيذي رقم 08-156 مؤرخ في 26 ماي 2008 يتضمن تطبيق أحكام القانون رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي.
- أمر رقم 08-02 مؤرخ في 24 جويلية 2008، يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2008.

3-2- باللغة الفرنسية

- Conseil National de la Comptabilité, Questionnaire d'évaluation du Plan Comptable National, Alger, Juillet 2000.
- Conseil National de la Comptabilité, Synthèse d'évaluation du PCN, Alger, 2000.
- Conseil National de la Comptabilité, Rapport sur L'avancement des Travaux de la Commission PCN, Alger, 2000.
- Conseil National de la Comptabilité, Projet 7 de Système Comptable Financier, Alger, Juillet 2006.

4- المحاضرات، التقارير والمقالات

4-1- باللغة العربية

- مداخلة وزير المالية الجزائري كريم جودي أمام نواب المجلس الشعبي الوطني، منقولا عن جريدة الخبر الجزائرية الصادرة بتاريخ 05 سبتمبر 2007.
- يومية الخبر الجزائرية الصادرة بتاريخ 20 أوت 2006.
- يومية الخبر الجزائرية الصادرة بتاريخ 20 سبتمبر 2006.
- يومية الخبر الجزائرية الصادرة بتاريخ 11 نوفمبر 2007.

4-2- باللغة الفرنسية

- EL BESSEGHI Mourad, le nouveau système comptable financier algérien, el watan économie, Algérie, du 15 au 21 janvier 2008.
- DJILLALI Abdelhamid, Réflexion sur le projet du nouveau référentiel comptable algérien en rapport avec les normes IAS/IFRS, Séminaire 24-27 septembre 2005, l'Institut d'Economie Douanière et Fiscale, Koléa, 2005.
- ABCI Salah, un manque de préparation au nouveau système comptable, el watan économie, Algérie, du 15 au 21 janvier 2008.

5- المواقع الإلكترونية

- www.iasb.org
- www.focusifrs.com
- www.iasplus.com
- www.193.194.78.233/ma_ar
- www.kpmg.dz
- www.ifac.org
- www.gccaao.org

الملحق رقم (1)

قائمة المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/IFRS) السارية المفعول حتى نهاية أكتوبر 2008

1- المعايير الدولية للمحاسبة (IAS)

- المعيار رقم (01): عرض القوائم المالية.
- المعيار رقم (02): المخزونات.
- المعيار رقم (07): جداول تدفقات الخزينة.
- المعيار رقم (08): الطرق المحاسبية، تغيير التقديرات المحاسبية والأخطاء.
- المعيار رقم (10): الأحداث التي تنشأ بعد تاريخ نهاية الدورة.
- المعيار رقم (11): عقود البناء.
- المعيار رقم (12): الضرائب على النتيجة.
- المعيار رقم (16): الأصول الثابتة المادية.
- المعيار رقم (17): عقود الإيجار.
- المعيار رقم (18): نواتج الأنشطة العادية.
- المعيار رقم (19): الامتيازات الممنوحة للموظفين.
- المعيار رقم (20): المحاسبة عن الإعانات العمومية والإفصاح عن الدعم العمومي.
- المعيار رقم (21): آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية.
- المعيار رقم (23): تكاليف الاقتراض.
- المعيار رقم (24): الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالأطراف ذات العلاقة.
- المعيار رقم (26): المحاسبة والتقارير المالية عن أنظمة التقاعد.
- المعيار رقم (27): القوائم المالية المجمّعة والفردية.
- المعيار رقم (28): المساهمات في المؤسسات الشريكة.
- المعيار رقم (29): المعلومة المالية في اقتصاديات التضخم المفرط.
- المعيار رقم (31): المساهمات في المؤسسات المشتركة.
- المعيار رقم (32): الأدوات المالية: الإفصاح عن المعلومات والعرض.

- المعيار رقم (33): الأرباح بالسهم.
- المعيار رقم (34): المعلومة المالية المرحلية.
- المعيار رقم (36): تناقص قيمة الأصول.
- المعيار رقم (37): المؤونات، الأصول المحتملة والخصوم المحتملة.
- المعيار رقم (38): الأصول الثابتة المعنوية.
- المعيار رقم (39): الأدوات المالية: التسجيل المحاسبي والتقييم.
- المعيار رقم (40): عقارات التوظيف.
- المعيار رقم (41): الزراعة.

المعايير رقم 3، 4، 5، 6، 9، 13، 14، 15، 22، 25، 30 و35، تم إلغاء البعض منها، وتعويض البعض الآخر بمعايير أخرى (IAS) أو (IFRS).

2- المعايير الدولية للمعلومة المالية (IFRS)

- المعيار رقم (01): التطبيق الأول للمعايير الدولية للمعلومة المالية.
- المعيار رقم (02): المدفوعات بالأسهم وما شابه.
- المعيار رقم (03): تجميع المؤسسات.
- المعيار رقم (04): عقود التأمين.
- المعيار رقم (05): أصول غير جارية مخصصة للتنازل عنها والاستبعاد من الأنشطة.
- المعيار رقم (06): استكشاف وتقييم الموارد المعدنية.
- المعيار رقم (07): الأدوات المالية: معلومات للإفصاح.
- المعيار رقم (08): قطاعات التشغيل.

يضاف إلى هذه المعايير، الشروحات والتفسيرات التي تقدمها كل من لجنة الشرح الدائمة (SIC) واللجنة الدولية لشرح المعلومة المالية (IFRIC).

المصدر: www.iasb.org، اطلع عليه بتاريخ 25 أكتوبر 2008.

الملحق رقم (2)

الانتقال من المخطط الوطني للمحاسبة إلى النظام المحاسبي المالي

التسجيل حسب المخطط الوطني للمحاسبة		التسجيل حسب النظام المحاسبي المالي	
1	**الصنف الأول: الأموال الخاصة**	**1**	**الصنف الأول: حسابات رؤوس الأموال**
10	**رأس مال الشركة**	101	رأس المال الصادر (رأسمال اجتماعي أو أموال المخصصات أو أموال الاستغلال)
100	مساهمات الدولة		
101	مساهمات الجماعات المحلية		
102	مساهمات المؤسسات العمومية		
103	مساهمات الشركات الخاصة		
104	مساهمات الأفراد		
11	**أموال شخصية**		
110	أموال الاستغلال		
119	حساب المستغل	108	حساب المستغل
12	**علاوات متعلقة برأسمال الشركة**	103	علاوات مرتبطة برأس المال الاجتماعي
13	**الاحتياطات**	106	الاحتياطات
130	الاحتياطات القانونية		
131	الاحتياطات المنظمة		
132	الاحتياطات النظامية		
133	الاحتياطات التعاقدية		
134	الاحتياطات الاختيارية		
14	**إعانات الاستثمارات**	131	إعانات التجهيز
141	إعانات مقبوضة	132	إعانات أخرى للاستثمار
147	إعانات مسجلة على منتوجات استثنائية		
15	**فرق إعادة التقييم**	105	فرق إعادة التقييم

152	فرق مضاف إلى النتيجة	104	فرق التقييم
		107	فرق التعادل
17	**ارتباطات بين الوحدات**	**18**	**حسابات ارتباط المؤسسات وشركات المساهمة**
		181	حسابات الارتباط بين المؤسسات
		188	حسابات الارتباط بين شركات المساهمة
18	**نتائج قيد التخصيص**	**12**	**نتيجة الدورة**
180	محوّل من جديد	**11**	**محوّل من جديد**
19	**مؤونات الأعباء والخسائر**	**15**	**مؤونات الأعباء – خصوم غير جارية**
190	مؤونات الخسائر المحتملة	153	مؤونات المنح والالتزامات المماثلة
		158	مؤونات أخرى للأعباء–خصوم غير جارية
195	مؤونات التكاليف الواجب توزيعها على عدة سنوات مالية	لا يوجد	
2	**الصنف الثاني: الاستثمارات**	**2**	**الصنف الثاني: حسابات الأصول الثابتة**
20	**مصاريف إعدادية**	**6**	**حسابات الأعباء (التحميل بالطبيعة)**
200	مصاريف متعلقة بعقد الشركة	623	إشهار، نشر، علاقات عامة
201	مصاريف القروض	627	خدمات بنكية وما شابهها
202	مصاريف الاستثمار	**61**	**خدمات خارجية**
203	مصاريف التكوين المهني	622	أجور الوسطاء
204	مصاريف سير العمل السابق لانطلاق العمل	631	أجور المستخدمين
205	مصاريف الدراسات والأبحاث	203	مصاريف التطوير الثابتة
		617	دراسات وأبحاث
206	علاوات التسديد	لا يوجد	
207	فرق الحيازة	107	فرق التعادل
208	مصاريف استثنائية	657	أعباء استثنائية للتسيير الجاري

209	إطفاء المصاريف الإعدادية	لا يوجد	
21	**القيم المعنوية**	**20**	**الأصول الثابتة المعنوية**
210	المحل التجاري	**67**	**عناصر استثنائية**
		207	فرق الحيازة (Goodwill)
212	حقوق الملكية الصناعية والتجارية	205	تنازلات وحقوق مماثلة، براءات اختراع، التراخيص و العلامات التجارية
		204	برمجيات الإعلام الآلي وما شابهها
		208	أصول ثابتة معنوية أخرى
22	**الأراضي**	211	الأراضي
220	الأراضي المعدة للبناء والورش		
224	مقالع ومناجم		
226	الأراضي الأخرى		
24	**تجهيزات الإنتاج**	**21**	**الأصول الثابتة المادية**
240	المباني	213	بنايات
242	منشآت مركبة	215	منشآت فنية
241	المنشآت الأساسية الهيكلية	218	أصول ثابتة مادية أخرى
243	معدات وأدوات		
244	معدات النقل		
245	تجهيزات المكتب		
246	مواد التعبئة والتغليف القابلة للاسترجاع		
247	تهيئات وتركيبات	222	ترتيبات وتهيئات على الأراضي للتنازل
25	**تجهيزات اجتماعية**	218	أصول ثابتة مادية أخرى
250	مباني اجتماعية	213	بنايات
251	معدات	218	أصول ثابتة مادية أخرى
252	أثاث وتجهيز مترلي		
257	تهيئات		

28	**استثمارات قيد التنفيذ**	**23**	**أصول ثابتة قيد الانجاز**
		232	أصول ثابتة مادية قيد الانجاز
		237	أصول ثابتة معنوية قيد الانجاز
29	**اهتلاك الاستثمارات**	**28**	**اهتلاك الأصول الثابتة**
		280	اهتلاك الاستثمارات المعنوية
		281	اهتلاك الاستثمارات المادية
3	**الصنف الثالث: المخزونات**	**3**	**الصنف الثالث: حسابات المخزونات وما هو قيد الانجاز**
30	**البضائع**	**30**	**مخزونات البضائع**
31	**المواد واللوازم**	**31**	**مواد أولية ولوازم**
		311	**المواد أ**
		32	**تموينات أخرى**
		321	مواد للاستهلاك
		322	لوازم للاستهلاك
		326	التعبئة والتغليف
33	**منتجات نصف مصنّعة**	**351**	**منتجات وسيطة**
34	**منتجات وأشغال قيد التنفيذ**	**33**	**إنتاج سلع قيد الانجاز**
		331	منتجات قيد الانجاز
		335	أشغال قيد الإنجاز
		34	**إنتاج خدمات قيد الانجاز**
		341	دراسات قيد الانجاز
		345	أداء خدمات قيد الانجاز
35	**منتجات تامة**	355	منتجات تامة
36	**فضلات ومهملات**	358	بقايا المنتجات أو مواد للاسترجاع (فضلات، مهملات)

37	**مخزونات بالخارج**	**37**	**مخزونات بالخارج (في الطريق، في المخازن أو في الإيداع)**
38	**المشتريات**	**38**	**مشتريات مخزَّنة**
39	**مؤونة تدني قيمة المخزونات**	**39**	**خسائر في القيمة على المخزونات وما هو قيد الانجاز**
		390	خسائر في القيمة على مخزونات البضائع
		391	خسائر في القيمة على المواد الأولية واللوازم
		392	خسائر في القيمة على التموينات الأخرى
		393	خسائر في القيمة على إنتاج السلع قيد الانجاز
		394	خسائر في القيمة على إنتاج الخدمات قيد الانجاز
		395	خسائر في القيمة على المنتجات المخزنة
		397	خسائر في القيمة على المخزونات بالخارج
4	**الحقوق**	**4**	**حسابات الغير**
40	**حسابات الخصوم المدينة**	467	حسابات أخرى مدينة ودائنة
42	**حقوق الاستثمارات**	**26**	**مساهمات وحقوق مرتبطة بمساهمات**
421	سندات المساهمة	261	سندات الفروع
		262	سندات مساهمة أخرى
		265	سندات مساهمة مقوَّمة بالتعادل (المؤسسات الشريكة)
422	سندات التجهيز	271	قيم ثابتة ما عدا سندات نشاط المحافظ
		272	قيم ثابتة تمثل حق (سندات، أذون)
		273	قيم ثابتة لنشاط المحافظ

423	سندات التوظيف	50	**قيم منقولة للتوظيف**
		501	الحصة في مؤسسات مترابطة
		503	أسهم أخرى أو سندات تعطِ الحق في الملكية
		506	سندات، سندات الخزينة، وسندات الصندوق في المدى القصير
		508	قيم منقولة أخرى للتوظيف وحقوق مماثلة
424	القروض	266	حقوق مرتبطة بمساهمات المجمّع
		274	قروض وحقوق على عقد الإيجار التمويلي
425	دفعات وتسبيقات على الاستثمارات	238	تسبيقات ودفعات مسددة على طلبات تتعلق بالأصول الثابتة
426	كفالات مدفوعة	275	إيداعات وكفالات مدفوعة
429	حقوق أخرى للاستثمارات	267	حقوق مرتبطة بمساهمات خارج المجمع
		268	حقوق مرتبطة بالشركات المساهمة
		276	حقوق ثابتة أخرى
43	**حقوق المخزونات**		
430	تسبيقات للموردين	409	الموردون المدينون: دفعات وتسبيقات، تخفيضات للتحصيل (RRR) وحقوق أخرى
435	إيداعات مدفوعة	275	إيداعات وكفالات مدفوعة
438	تخفيضات منتظرة	468	أعباء أخرى للدفع ونواتج أخرى للتحصيل
44	**حقوق على الشركاء والشركات الحليفة**	**45**	**المجمّع والشركاء**
440	شركاء (مساهمات)	451	عمليات المجمّع
444	حسابات جارية للشركاء والشركات الحليفة	455	شركاء، حسابات جارية
448	حقوق على الشركات الحليفة	456	شركاء، عمليات على رأس المال
		458	شركاء، عمليات تمت بالشراكة أو جماعيا

45	**تسبيقات على الحساب**		
456	ضرائب على مدخولات القيم المنقولة	447	ضرائب أخرى، رسوم ومدفوعات مماثلة
457	رسوم قابلة للاسترجاع واقتطاعات	442	الدولة، رسوم وضرائب محصلة على الغير
		445	الدولة، رسوم على رقم الأعمال
46	**تسبيقات الاستغلال**		
463	تسبيقات للمستخدمين	425	مستخدمين، دفعات وتسبيقات ممنوحة
464	تسبيقات على الضرائب والرسوم	447	ضرائب أخرى، رسوم ومدفوعات مماثلة
468	مصاريف مقيدة سلفا	486	أعباء مقيدة سلفا
469	نفقات في انتظار التخصيص	**47**	**حسابات انتقالية أو في الانتظار**
47	**حقوق على الزبائن**	**41**	**زبائن وحسابات مرتبطة**
470	الزبائن	411	الزبائن
471	الزبائن، اقتطاعات الضمان	416	زبائن مشكوك في تحصيل ديونهم
477	نواتج للتحصيل	518	فوائد جارية
478	فاتورات قيد التحرير	418	زبائن– منتوجات غير مفوترة بعد
479	أوراق القبض	413	الزبائن– أوراق القبض
48	**أموال جاهزة**		
480	أموال موضوعة عند الموثق	511	قيم للقبض
483	حسابات لدى الخزينة	515	صندوق الخزينة العمومية والمؤسسات العمومية
484	حسابات لدى المؤسسات المالية	517	هيئات مالية أخرى
485	حسابات بنكية	512	بنوك، حسابات جارية
486	حسابات بريدية	511	قيم للقبض
487	الصندوق	**53**	**الصندوق**
		531	صندوق المقر الاجتماعي
		532	الصندوق أ

488	سلف مستديمة واعتمادات	**54**	**سلف مستديمة مسبقة واعتمادات**
		541	سلف مستديمة مسبقة رقم 01
		542	سلف مستديمة مسبقة رقم 02
489	تحويلات الأموال	581	تحويلات الأموال
49	**مؤونات تدني قيم الحقوق**	**49**	**خسائر في القيمة على حسابات الغير**
		491	خسائر في القيمة على حسابات الزبائن
		495	خسائر في القيمة على حسابات المجمع وعلى الشركاء
		496	خسائر في القيمة على حسابات المدينون المتنوعون
		481	مؤونات – خصوم جارية
5	**الصنف الخامس: الديون**	**5**	**الصنف الخامس: الحسابات المالية**
50	**حسابات الأصول الدائنة**	467	حسابات أخرى مدينة ودائنة
52	**ديون الاستثمارات**	**16**	**سلفات وديون مماثلة**
520	قروض سندية	161	ديون مقابل قيمة السندات المصدرة
		163	ديون سندية أخرى
521	قروض بنكية	164	ديون من مؤسسات الإقراض
522	اعتمادات الاستثمارات	167	ديون على عقد الإيجار التمويلي
523	قروض أخرى	168	سلفات وديون أخرى مماثلة
524	موردون، ضمانات محجوزة	409	الموردون المدينون: دفعات وتسبيقات، تخفيضات للتحصيل (RRR) وحقوق أخرى
525	كفالات مقبوضة	165	إيداعات وكفالات مقبوضة
529	ديون الاستثمارات الأخرى	464	ديون على حيازة القيم المنقولة الخاصة بالتوظيف والأدوات المالية المشتقة
53	**ديون المخزونات**	**40**	**موردون وحسابات مرتبطة**

530	الموردون	401	موردو السلع والخدمات
		404	موردو الأصول الثابتة
538	فواتير قيد الاستلام	408	موردون، فواتير غير مستلمة
54	**مبالغ محتفظ بها في الحساب**		
543	ضرائب على الدخل الإجمالي	444	الدولة، ضرائب على النتائج
545	اقتطاع اشتراكات الضمان الاجتماعي	441	الدولة والهيئات العمومية الأخرى، إعانات للاستلام
546	اعتراضات على الأجور	427	مستخدمين، اعتراضات
547	رسوم مستحقة على المبيعات	445	الدولة، رسوم على رقم الأعمال
55	**ديون تجاه الشركاء والشركات الحليفة**		
551	مساهمات للتسديد	456	شركاء، عمليات على رأس المال
555	حسابات جارية للشركاء	455	شركاء–حسابات جارية
556	قسائم وحصص أرباح للدفع	457	شركاء، أرباح أسهم للدفع
557	حصص الإدارة للدفع	468	أعباء أخرى للدفع ونواتج أخرى للتحصيل
558	ديون تجاه شركات حليفة	**17**	**ديون مرتبطة بالمساهمات**
		171	ديون مرتبطة بمساهمات المجمع
		172	ديون مرتبطة بمساهمات خارج المجمع
		173	ديون مرتبطة بشركات المساهمة
		178	ديون أخرى مرتبطة بالمساهمات
56	**ديون الاستغلال**		
563	المستخدمون	**42**	**مستخدمين وحسابات مرتبطة**
		421	مستخدمين، أجور مستحقة
		422	أموال الأعمال الاجتماعية
		426	مستخدمين، إيداعات مقبوضة
		428	مستخدمين، أعباء ونواتج للتحصيل

564	ضرائب الاستغلال الواجبة الأداء	444	الدولة، ضرائب على النتائج
568	هيئات اجتماعية	**43**	**هيئات اجتماعية وحسابات مرتبطة**
		431	هيئات اجتماعية أ
		432	هيئات اجتماعية ب
		438	هيئات اجتماعية، أعباء للدفع ونواتج للتحصيل
57	**تسبيقات تجارية**		
570	تسبيقات وسلفات مقبوضة من الزبائن	411	الزبائن
577	تخفيضات للمنح	468	أعباء مختلفة للدفع ونواتج مختلفة للتحصيل
578	نواتج مقيدة سلفا	487	نواتج مقيدة سلفا
579	نواتج في انتظار التخصيص	**47**	**حسابات انتقالية أو في الانتظار**
58	**ديون مالية**		
583	أوراق الدفع	403	موردون، أوراق الدفع
		405	موردو الأصول الثابتة، أوراق الدفع
588	تسبيقات بنكية	519	تسبيقات بنكية جارية
6	**الأعباء**	**6**	**الصنف السادس: حسابات الأعباء (التحميل بالطبيعة)**
60	**بضائع مستهلكة**	600	مشتريات البضائع المباعة
61	**مواد ولوازم مستهلكة**	601	المواد الأولية
		602	تموينات أخرى
		603	تغيرات المخزونات
		604	شراء الدراسات وأداء الخدمات
		605	مشتريات المعدات، التجهيزات والأشغال
		607	مشتريات غير مخزنة من المواد واللوازم
		608	المصاريف الملحقة بالمشتريات
62	**خدمات**	**61**	**خدمات خارجية**

620	نقل	624	نقل السلع والنقل الجماعي للمستخدمين
621	إيجار وتكاليف ايجارية	613	تأجيرات
		614	أعباء ايجارية وأعباء الملكية المشتركة
622	صيانة وإصلاحات	615	الصيانة والتصليحات
623	تعهد ثانوي (Sous Traitance)	611	تعهد ثانوي عام
624	وثائق	618	وثائق ومتنوعات
625	أجور للغير	621	مستخدمين خارجيين في المؤسسة
		622	أجور الوسطاء وأتعاب
626	الإشهار	623	إشهار، نشر، علاقات عامة
627	تنقلات واستقبالات	625	تنقلات مهمات واستقبالات
628	بريد ومواصلات سلكية ولاسلكية	626	مصاريف البريد والاتصالات
63	**مصاريف المستخدمين**	**63**	**أعباء المستخدمين**
630	أجور المستخدمين	631	أجور المستخدمين
631	أجور الشركاء	634	أجور الشخص المستغل
633	استفادات الأجراء	638	أعباء أخرى للمستخدمين
634	مساهمات في النشاطات الاجتماعية	636	أعباء اجتماعية للشخص المستغل
		637	أعباء اجتماعية أخرى
635	اشتراكات اجتماعية	635	اشتراكات في الهيئات الاجتماعية
		628	اشتراكات ومتنوعات
64	**الضرائب والرسوم**	**64**	**ضرائب، رسوم ومدفوعات مماثلة**
640	دفع جزافي	641	ضرائب ورسوم ومدفوعات مماثلة على الأجور
641	رسوم على النشاط المهني	645	ضرائب ورسوم أخرى (خارج الضرائب على النتائج)
643	أداءات غير مباشرة		
644	رسوم خاصة		
646	حقوق التسجيل		
647	رسوم جمركية		

65	**مصاريف مالية**	**66**	**أعباء مالية**
650	فوائد القروض	661	أعباء الفوائد
653	فوائد بنكية		
654	خصومات ممنوحة	609	التخفيضات المحصل عليها من الشراء
		619	تخفيضات تجارية (RRR) مكتسبة على خدمات خارجية
		629	تخفيضات تجارية (RRR) مكتسبة على خدمات خارجية أخرى
655	مصاريف البنك والتحصيل	627	خدمات بنكية وما شابهها
656	مصاريف شراء السندات	608	المصاريف الملحقة بالمشتريات
657	عمولة فتح الاعتمادات، الكفالات والضمانات	627	خدمات مالية وما شابهها
658	القيمة الباقية للعناصر المنقولة المتنازل عنها	667	خسائر صافية ناتجة من التنازل عن أصول مالية
66	**مصاريف متنوعة**	668	أعباء مالية أخرى
660	تأمينات	616	علاوات التأمين
668	بدل الحضور	653	بدل الحضور
669	مصاريف أخرى متنوعة	**67**	**عناصر استثنائية**
68	**مخصصات الاهتلاكات والمؤونات**	**68**	**مخصصات الاهتلاكات، المؤونات والخسائر في القيمة**
682	مخصصات الاهتلاكات	681	مخصصات الاهتلاكات، المؤونات والخسائر في القيمة– أصول غير جارية
685	مخصصات المؤونات	685	مخصصات الاهتلاكات، المؤونات والخسائر في القيمة– أصول جارية
69	**تكاليف خارج الاستغلال**	**67**	**عناصر استثنائية (أعباء)**
690	إعانات ممنوحة	656	غرامات وعقوبات، إعانات ممنوحة، هبات وتبرعات

692	القيمة الباقية للاستثمارات المتنازل عنها أو المخربة	652	النقص في القيمة الناتج عن خروج الأصول الثابتة غير المالية
693	قيمة العناصر الأخرى للأصول المتنازل عنها		
694	حقوق معدومة غير قابلة للتحصيل	654	خسائر الحقوق غير القابلة للتحصيل
696	تكاليف السنوات المالية السابقة	658	أعباء أخرى للتسيير الجاري
698	تكاليف استثنائية	657	أعباء استثنائية للتسيير الجاري
699	مخصصات استثنائية	686	المخصصات المالية للاهتلاكات، المؤونات والخسائر في القيمة
7	**الصنف السابع: النواتج**	**7**	**الصنف السابع: حسابات النواتج**
70	**مبيعات البضائع**	707	مبيعات البضائع
71	**إنتاج مباع**	701	مبيعات المنتجات التامة
		702	مبيعات المنتجات الوسيطية
		703	مبيعات بقايا المنتجات
		704	مبيعات الأشغال
		705	مبيعات الدراسات
72	**إنتاج مخزون**	**71**	**إنتاج مخزن أو خارج من المخزن**
		713	تغير المخزونات الجارية
		714	تغير مخزونات المنتوجات
73	**إنتاج المؤسسة لحاجتها الخاصة**	**72**	**إنتاج القيم الثابتة**
		721	إنتاج القيم الثابتة للأصول المعنوية
		722	إنتاج القيم الثابتة للأصول المادية
74	**أداءات مقدمة**	706	بيع أداءات الخدمات
75	**تحويل تكاليف الإنتاج**	**ليست نواتج**	
76	**مدخولات مالية**	**76**	**نواتج مالية**
760	مدخولات على حصة الأرباح	761	نواتج المساهمات

761	مدخولات على الحسابات الجارية	708	نواتج الأنشطة التابعة
762	مدخولات السلفات		
763	مدخولات على الأذونات والسندات المماثلة	762	مداخيل الأصول المالية
768	نواتج القيم المنقولة المتنازل عنها	767	أرباح صافية من التنازل عن أصول مالية
77	**نواتج متنوعة**	**75**	**نواتج تشغيلية أخرى**
770	نواتج مالية	**76**	**نواتج مالية**
		765	فرق التقييم للأصول المالية – فائض القيمة
		766	أرباح الصرف
		768	نواتج مالية أخرى
779	نواتج مختلفة أخرى	**75**	**نواتج تشغيلية أخرى**
		751	إتاوات عن الامتيازات، براءات الاختراع، برمجيات الإعلام الآلي وقيم مماثلة
		709	التخفيضات التجارية (RRR) الممنوحة
78	**تحويل تكاليف الاستغلال**	**ليست نواتج**	
79	**نواتج خارج الاستغلال**	**77**	**عناصر استثنائية (نواتج)**
790	إعانات مستلمة	**74**	**إعانات الاستغلال**
		741	إعانات التوازن
		748	إعانات أخرى للاستغلال
		754	حصص إعانات الاستثمار المحوَّلة لنتيجة الدورة
792	نواتج الاستثمارات المتنازل عنها	752	فائض القيمة على خروج الأصول الثابتة غير المالية
793	نواتج العناصر الأخرى للأصول المتنازل عنها		
794	استرجاع الحقوق المعدومة	756	هبات محصلة، مدخولات الحقوق المهتلكة

796	استرجاع تكاليف السنوات السابقة	**78**	**استرجاع خسائر في القيمة والمؤونات**
		781	استرجاع الاستغلال لخسائر في القيمة والمؤونات – أصول غير جارية
		785	استرجاع الاستغلال لخسائر القيمة والمؤونات – أصول جارية
		786	استرجاعات مالية لخسائر القيمة والمؤونات
797	نواتج السنوات المالية السابقة	753	بدل الحضور وأجور الإداريين أو المدير
		755	الحصة من النتيجة عن العمليات التي تتم بالاشتراك
		758	نواتج أخرى للتسيير الجاري
798	نواتج استثنائية	757	نواتج استثنائية على عمليات التسيير

المصدر: Samir MEROUANI, Op-cit, 2006/2007, pp: 136-146

RRR= Rabais, Remise, Ristourne.